

الْأَلْفُ حِمَالٌ

عَقِيَّدَةِ حَسَنِ السَّقَاف

الْأَسْجَالُ لِعَقِيَّدَةِ الْأَلْفِ الْأَلْفِ وَمِنْهُمُ الْأَتْهَافُ الْأَلْفِيُّ
حِمَالٌ يَلْعَبُ فِي مَسِيلِ حِمَالٍ حِمَالٌ يَلْعَبُ حِمَالٌ حِمَالٌ

وَيَلِيهِ مُلْحَقٌ رَدٌّ مِنْ شِرْحِهِ الْكَبِيرِ عَلَى الطَّحاوِيَّةِ

الْعَلَامَةُ أَدَدُ الشَّيْخُ سَعِيدُ فَوَدُهُ

أَبُو هَاشِمٍ بَكْرٍ

زِيَادُ حَبْوبِ أَبُو رَجَائِي



إِتْلَافٌ

الْمُخَالَفَةُ لِعِقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ

وَمَتَهْجُ التَّصَوُّفُ السُّنَّيُّ

عِقِيدَةُ حَسَنِ السَّقَافِ



أبو هاشم بكر

زياد حبوب أبو رجائي

المحتويات

استهلال	٦
تمهيد	٢٣
المسألة الأولى : بلاغ أبي سعيد الخدري	٢٩
المسألة الثانية : استشهاد في غير محل النزاع	٣٤
المسألة الثالثة : نقل غير موثوق من الفرق الأخرى	٤٩
المسألة الرابعة : اعتراضه على أهوال يوم القيمة	٥٢
المسألة الخامسة : منهج أهل السنة في أحاديث الصراط	٥٥
المسألة السادسة : نقل خطأ عن البخاري	٥٦

المسألة السابعة : أقوال علماء أهل السنة.....	٥٨
قول المعتزلة	٦٥
أقوال أهل البيت عليهم السلام.....	٦٨
المسألة الثامنة : الميزان عند أهل السنة	٧١
الميزان في فكر آل البيت عليهم السلام من السنة.....	٧٣
المسألة التاسعة : العرش عند أهل السنة.....	٧٤
العرش في فكر آل البيت.....	٧٦
المسألة العاشرة : لا يوجد فقه يسمى " فقه آل البيت "	٧٧
مسألة : تقويض السلف والإمرار والتأويل	٧٩
مسألة الصحابة والطعن والسب والشتم.....	٨٧
مسألة الأجماع.....	١٢١
ملحق رد العلامة الشيخ أ.د. سعيد فودة في شرحه الكبير	١٥٣
مسألة الصراط.....	١٥٣
حقيقة الميزان	١٦٢

لا تقل أصلي وفصلي...

"قَالَ يَا نُوحٌ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۝ إِنَّهُ عَمَلٌ عَيْرُ صَالِحٍ ۝"

تشير الآية أن الضمانة الإلهية ليست للنسب الطيني وإنما لصحة الاتباع

وقد فرق الإمام عبدالسلام مشيش في صلواته المباركة فقال :

(اللهمَّ أَخْفُنِي بِنَسِبِهِ، وَحَقِّنِي بِحَسَبِهِ)

فالحسب يحتاج الى تحقيق بخلاف النسب الذي يثبت في المشجرات الشريفة من

أحفاد سيدنا رسول الله ﷺ من نسل ابنته فاطمة الزهراء عليها السلام

استهلال

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا وشفيعنا محمد عليه السلام صلاة تدوم حتى نلقاء على الصراط فيقودنا إلى جنات ونعميم.

لقد هالني ما سمعته من فيديو للمدعو حسن السقاف ينكر فيه الصراط، ويستهزئ بعقيدة أهل السنة ويعتبرها خرافة ! هكذا زعم ! وقد طعن في صحيحي البخاري ومسلم واعتبر فيها أحاديث باطلة، بل وألحقها بالإسرائيليات هكذا دون إقامة أدلة على ذلك، إلا من تحريره دليل يكاد يضحك عليه أصغر طالب علم، إذ ربط روایة أبي سعيد الخدري بأنه كان يروي عن كعب الأحبار !! وإن سلمنا له ذلك فأين الدليل على أن هذا الحديث (الصراط) بالذات !! قد خضع لمثل هذه الروایة؟ طبعاً ظنيات لا ترقى لرد بلاغ الصحابي كما يدعى هذا الرجل برفض الروایات لأنها ظنية!! تناقضات لا يجهلها طلبة العلم كما سأين لاحقاً . وبينت له ظنيات أكثر معقولية عند أهل السنة فيتناول الأخبار الموقوفة كما سيأتي في هذه الرسالة.

وأصل هذه الرسالة هي منشورات كتبتها على صفحتي في الفيسبوك ردًا على اعتراضه على منشور لي، سبق ونبهت على أنّ ما يقوله السقاف هو عين ما تقوله العلمانية في الطعن على الصحيحين تمهيداً للطعن على عقيدة أهل السنة والجماعة، ومن ثم اسقاط مراجع أهل السنة وهيبة العلماء من نفوس العامة، ليترفرغ كل من

هُبَّ وَدَبَّ لِلافتاء بغير علم، بحججة أن كتب التراث الاسلامي كتب مكذوبة
ويباطلة!

وقد اقتصرت على ردودي على المسائل التي أثارها فيما سُوّده من رد على
منشوري الذي لم يتعدّى ثلاثة سطراً، فاضطر للرد بما يقارب من ثلاثة وثلاثين
صفحة، وهذا عين الضعف العلمي في توصيل المعلومة بأقصر العبارات وأوضحت
المعاني، لكن ملأه بالسباب والشتم والطعن كما هي حال ضعيفي الحجة، ليحولوا
انتباه القاريء عن ضعف ما سُوّده من تحبيصات وعدم الأمانة في نقل المعلومات
لمن يجلس ويستمع له، على أمل في شحذ الذهن على صحة أقواله، وما هي في
الحقيقة إلا هرطقات وترهات يستطيع أصغر طالب علم من أهل السنة الأشاعرة
والมาตรฐานية على كشفها، فهي ليست من الغوامض إلا على المطلبين له لجهلهم
أصالة في عقيدة أهل السنة فيظنون ان أمالى هذا الرجل صحيحة !!

ولكن هيئات هيئات.....

وسأقتصر على المسائل المثارة في رده تاركاً المسائل الأخرى كمسألة
الصحابة للأستاذ أبو هاشم بكر أحد أسود الأشاعرة في الرد ..

كما يسرّني أن أتبارك في هذه الرسالة بملحق رد العلامة الشيخ أ.د. سعيد
فووده في شرحه الكبير على العقيدة الطحاوية في آخر الرسالة لنعم الفائدة بإذن الله..

وقد شرعت بحول الله بوضع حاشيتي على شرح حسن السقاف للعقيدة الطحاوية وبيان طوام وانحرافات السقاف عن أهل السنة السواد الأعظم من المسلمين.

وأصل الرد إني قمت بكتابة منشور أنبئه على خطئه لثلا يقع من الشباب حوله فهمًا يجرب عليه ويلات خروجه من اجماع نقل لنا من أهل السنة كما سأبين لاحقا.

وهذا نصّه :

(سمعت فيديو للشيخ حسن السقاف وفقه الله ينكر فيه الصراط للأسف !! مخالفًا لأهل السنة ...)

فوجب على التنبية على من يتبعه في تبيان عقيدة أهل السنة الأشاعرة والماتريدية السواد الأعظم الذي لا خلاف عندهم فيه ..

من عقيدة أهل السنة :

(١) . جاء في الرسالة لابي زيد القيرواني : (وأن الصراط حق يجوزه العباد بقدر أعمالهم فناجون متفاوتون في سرعة النجاة عليهم من نار جهنم وقوم أوبقتهم فيها أعمالهم)

وجاء في العقيدة الطحاوية : ونؤمن بالبعث وجزاء الأعمال يوم القيمة ، والعرض والحساب ، وقراءة الكتاب ، والثواب والعقاب والصراط والميزان

(٢). قال القاضي أبو بكر بن الطيب الباقلاني رض:

الصراط صراطان حسي ومعنى فالمعنوي في الدنيا والحسبي في القيامة فمن مشى على المعنوي هنا وفق للحسبي يوم القيمة. (شرح ابن ناجي ٣٧ / ١)

(٣). الإيهان بالصراط واجب عند أهل السنة وهو جسر ممدود على متن جهنم أرق من الشعر وأحد من السيف يرده الأولون والآخرون كذا فسره النبي صلى الله عليه وسلم.

(٤) . في مسلم عن أبي سعيد الخدري أنه أدق من الشعرة وأحد من السيف.

(٥) . الإمام الغزالى قال ما نصه: وأما الصراط فهو جسر يضرب على ظهراني جهنم يمر عليه جميع الناس وقد وردت به الأحاديث الصحيحة واستفاضت وهو محمول على ظاهره وفي رواية أنه أرق من الشعر وأحد من السيف.

(٦). وقال البيهقي لم أجده في الرواية الصحيحة وإنما يروي عن بعض الصحابة وأشار بذلك إلى ما في مسلم عن أبي سعيد الخدري: بلغني أنه أدق من الشعر وأحد من السيف. لذلك قال القرافي انه لم يصح فيه أنه أدق يقصد به مرفوعا وكان القرافي أوقفه على أبي سعيد.. وعورض بأن مثل هذا الرأي لا يقال من صاحبي عن رأي لأنه من امور الغيبيات فيكون وفق منهج اهل السنة مرفوعا إلى رسول الله

(٧) . المعتزلة والشيعة

(١). جمهور المعتزلة والشيعة !! نفوا ذلك ومن نفاه تأول ما ورد من
الصراط أن المراد به المعنوي لأنه لا يمكن المışı على صفة ما ذكر وهذا من جهلهم
أمر ربهم ووقفهم على معتقدهم... فالامر يسوغ عقلا

رحم الله الشيخ أبو الحجاج الضرير^(١) قال في هذا المعنى:

والرب لا يعجزه أمشاؤهم عليه إذ لم يعيه إنشاؤهم

تبأً لقوم أخذوا في أمره ما قدروا الإله حق قدره

(٢). لكن انكارهم كعذاب القبر^(٢) فلا يصح إكفارهم في صحيح الأقوال
عن أهل السنة والحكم فيهم اتهم ضلوا وأضلوا الناس في تعطيلهم أحاديث
صحيحة

(١) نقلت ذلك من كتاب : (شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة لابن أبي زيد القير沃اني

(١/٥٢) فلا وجه لاعتراض السقاف .. لقد سبقيني به من هو أعظم شأنًا من كلينا ...

والبحث عن صغائر الأمور لمذمة في حق طالب العلم لتصيد مثل هذه الأخطاء إن وجدت
(!!)...

(٢) كذلك اعتراض السقاف هنا ليس في محله فإن المعتزلة أنكرت عذاب القبر لعموم العباد
وهذا واضح في الأصول الخمسة للقاضي ولا يحتاج إلى كبير عنااء لاكتشافه !!

وقد ذكر هذا كثير من أئمة أهل الحق منهم الإمام أبو الحسن الأشعري ، والإمام أبو المظفر الإسفرايني ، والإمام أبو اليسر البزدوي والإمام أبو حامد الغزالى : قال الأشعري : أنكرت المعتزلة عذاب القبر " ويقول أيضاً " اختلفوا في عذاب القبر فمنهم من نفاه ، وهم المعتزلة والخوارج ، ومنهم من أثبته وهم أكثر أهل الإسلام (الإبانة عن أصول الديانة ، ص ٢٤) وقال أبو المظفر الإسفرايني : " المعتزلة أنكروا عذاب القبر ، وأنكروا قول عمر : إني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر ، مع اتفاق أهل النقل على رواية هذا الخبر على الاستضافة ... وأنكروا ما في ذلك من نصوص القرآن " (التبصير في الدين ٤٠) وقال الغزالى : " عذاب القبر قد دلت عليه قواطع الشرع . . . وإنما تنكره المعتزلة (الاقتصاد في الاعتقاد ١٠٩)

فالمعزلة ينحصرون العذاب بفرعون فحسب فأين أثبتوه يا سقاف ؟! بل من المعروف في كل كتب أهل الكلام أن المعتزلة من ينكرون العذاب... قلت : وهذا من قصور فهم السقاف ومعرفة دقيق وكنه موقف المعتزلة حقيقة في هذه المسألة ! واثبات ان بضاعته مجزأة في الأصول.

قال القاضي :

من الأدلة على ثبوت عذاب القبر (النَّارُ يُعْرِضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ) قال : ووجه دلالته على عذاب القبر ظاهر؛ غير انه يختص بالفرعون ولا يعم جميع المكلفين. انتهى (شرح الأصول الخمس ٧٣٠) فأين رأى السقاف أن المعتزلة لم ينكروا عذاب القبر على عموم العباد ؟ كما في صحيح البخاري ومسلم وكتب أهل السنة ؟

(٣). ففي البخاري (يجوز المؤمنون الصراط فيحبسون على قنطرة بني الجنة والنار)

(٤). خرج الحاكم من حديث سليمان الفارسي رضي الله عنه إنما الصراط مثل حد الموسى.

نسأل الله تعالى أن يعتق من النار رقابنا، ويجعل إلى الجنة مصيرنا ومامتنا، ويسهل عند سؤال الملائكة جوابنا، ويقلل عند الوزن حساناتنا، ويثبت على الصراط أقدامنا، ويمتنعنا بالنظر إلى وجهه الكريم فهو غاية آمالنا..)انتهى منشورى.

ومن المعتزلة من أنكره كلياً كضرار بن عمرو كما ذكر الإمام عبد القاهر البغدادي ، والإمام ابن حزم الظاهري ، والشيخ عبد السلام اللقاني.

ووافق أهل السنة من المعتزلة بشر بن المعتمر والجباري والزمخري أما جمهورهم كما نقل رئيس المعتزلة القاضي على انه خاص بفرعون. لذلك قال القاضي عندما سئل أفتجوزون ما ورد في الأخبار من عذاب القبر ومنكر ونكير والمساءلة والمحاسبة والميزان والصراط وغير ذلك ؟ قيل له : نعم ، نؤمن بجميع ذلك على الوجه الذي نجوز له لا على ما يظنه الحشو من أنه يعذبهم وهم موتى في قبورهم . (المختصر في أصول الدين ٢٤٨) والحق أن الضراirie كانت مسيطرة على جمهور الإعتزال ما ثبت ذلك عند جمهورهم بخلاف ما أنكره القاضي كوصف للعذاب وثبت العذاب كأصل . وهذا عين الإنكار وإن كان أخف وطأة مما كان متشاراً وسائداً من قول ضرار.

ولقد بينت ذلك في كتابي "مسائل الخلاف بين الأشاعرة والمعتزلة")

ولعلني لاحقاً أكتب بحثاً مستقلاً أبين فيه حقيقة عذاب القبر عند أهل السنة وبيان حقيقة قول المعتزلة في المسألة ...

حتى قرأه فجُنّ جنونه ورد علينا بأسلوب سوقي لا يمت لسمة طالب علم، فضلاً عن شيخ صوفي بل أخلاق آل البيت الذين هم أرقى بالعبد !
لذلك كان مني هذا الرد وجمعته مع اضافات لتعلم الفائدة ..

والحق يقال أن : من ينكر الصراط ويقول عنه خرافه : هم الجهمية أتباع
الجهم بن صفوان ولا دخل لأهل السنة الأشاعرة والماتريدية بهذه السخافات !!

قال المحققون لم تذكر المصادر التاريخية المتوفرة الحجج والبراهين التي أقام
الجهم عليها قوله لا جسر حسي، وإنما المؤمنون يدخلون الجنة والكافرون النار ولا
حاجة مثل هذه الجسر ليختبر عليه العباد !!^(١)

وهذا لأصلهم الفاسد في مسألة الإيمان فعندهم لا يزيد ولا ينقص فمن كان
في قلبه ذرة أيها دخل الجنة بدون اختبار.

ودليل ردودي على حسن السقاف أني :

استعمل حقي المشروع بنص القرآن :

(فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم)

وقال : (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به)

(١) (كتاب : جهم بن صفوان ومكانته في الفكر الاسلامي ص ٢٤٣)

أن يسيء لك وتقف مكتوف الايدي وتصنع من نفسك متسامح ! هذا اسمه هيل وقلة دراية بالشرع والدين ، ولو ترك الجاني يقول ما قال لانتشرت البدع ومخالفة أهل السنة بسهولة . فكيف إذا عضد بأن ردود أهل السنة على أهل البدع والأهواء منهج شيده العلماء منذ القديم ولو ترك المبتدع يخوض فيما لا يعرف لهلك العباد وهلك معهم ، فهم السلف الذين نقلوا لنا الدين والشرع الكريم من مراد رسول الله ﷺ للصحابة الكرام ﷺ جيماً وعلموه وعلّلوا لأبنائهم وتلاميذهم من كبار التابعين فأخذنا عنهم ذلك ..

وكذلك رددنا كان كونه لا اجتهاد في مورد النص وحسن السقاف ضرب بالنص الثابت عرض الحائط كما يقول عن صحيح البخاري فيه اباطيل **ولا تأخذ بعضها وإن صاح السند ! ونضرب بها عرض الحائط !!**

كثير من الأخوة طلبوا مني أن أنصحه برسالة على الخاص !!

وهل يجوز هذا في عرف العلم أن يطعن في كلامي المنقول من علماء أهل السنة^(١) على العام وأسكت (الحق مكفول لي شرعا وقانونا ان أرد في المكان والزمان) بنفس أسلوب من ذكرني بسوء !! واستهزاء لا أقبله ..

(١) ليس لي فيه تقرير .. وإنما هو إجماع أهل السنة كما سيظهر في متن هذه الرسالة

(٣) ثم نصيحته بالسر لا تنفع مع هذا الرجل كونه يُلبيس على أتباعه، ومنهم جهلة بأصول الفقه فيمرر عليهم أطروحاته بسهولة ظناً منهم أن اجتهاده يسوغ !! والحق أنه لا اجتهاد في مورد النص ثم يعقبه الاجماع (اجماع أهل السنة).

طبعا - السقاف - يريد أن يدخل الفرق الأخرى مدخل الإجماع وهذا لا نقبله !! كما لم يقبله سلفنا الصالح. وقد أسهب فيه أخونا أ. أبو هاشم في بابه تجده مفضلاً ...

حتى لو سلمنا له، **فأن** الفرق الأخرى كالزيدية والإباضية والإمامية عندهم نزاع في ذلك وهم أصلاً غير متفقين على مسألة الصراط - كجسر ممدود - كما سأبين لاحقاً، والذي أخفاه السقاف ولم يبينه، بل أمعن في القول أن الشيعة الزيدية والإمامية والإباضية على قول رجل واحد في هذه المسألة !! وهذه عين الخيانة العلمية في النقل كما سيظهر في هذه الرسالة من اختلاف عند الفرق الإسلامية الأخرى في المسألة.

فالاصل أن يتضقوا هم قبل ان يجعلنا ندخل أهل السنة طوائف مخالفة لنا في مسألة الصراط ...

(٤) . ولو أراد أن يصلح نفسه ويؤوب إلى أهل السنة كما عهدناه في نقاشه مع الالباني قبل أن يتحول . فلو أراد لشرع في الاصلاح لكنه رجل فيه من الكبر والعجب ما لا يخفى على أدنى طالب علم !!

وقد كفانا العلامة الشيخ أ.د. سعيد فوده بيان غلطه وغالطاته منذ ٢٠١٤،
وانكاره الصراط وهو أمر معلوم من الدين بالضرورة في شرحه الكبير على
الطحاوية، والكتاب مطبوع وبحمد الله شهادة تثبت أن أهل السنة لم يتواتروا عن
نصيحة الرجل، وقد أضافته كملحق في آخر الرسالة لتعلم الفائدة.

كما أن بداية النصيحة كانت في " منتدى الأصلين "، وكثير من الاخوة
نصحوه بعد أن تبيّن لهم غالطاته منذ ٢٠٠٩ م ... ولكنه لم يحفظ النصيحة وما زال
يشغّب على أهل السنة الاشاعرة والماتريدية في بث سمومه وأغلاطه للنيل من
العلماء تمهيداً لاسقاط هويتهم من نفوس العامة فيخلو الجو لكلٍ يفتى على هواه.
وهو عين أسلوب الوهابية .. فهمها وجهان لعملة واحدة ..

وقد بيّن الشيخ أ.د. سعيد فوده في كتاب " موقف أهل السنة من الخلاف بين
الغماري والسفاق " بعض من طوامه العقدية كما يلي:
منها :

١. مخالفة السقاف لظاهر القرآن لمجرد الهوى والرأي بلا دليل.
٢. نسبة الجهل لسيدينا موسى عليه السلام !
٣. رد السقاف لحديث صهيب رضي الله عنه المروي في " صحيح " مسلم، وهذا من علامات أهل البدع.
٤. الطعن في أهل السنة ومنهم الإمام الطحاوي بأنهم جبرية.

٥. اتهامه أهل السنة بأنهم عدّوا القدماء لأنهم أثبتوا أنَّ الله متصف بالعلم والإرادة والقدرة.
٦. جعله الصحيحين (البخاري ومسلم) مسرحاً للضعف وال موضوع ، وادعى بأن فيهما العديد من الإسرائيليات والمواضيع.
٧. اتهامه للمحدثين والحافظ بتضليلهم لبعض الأحاديث والسكوت عن البعض الآخر لإرضاء الحكام والجسمة .
٨. رد السقاف لأحاديث الصراط بحججة أنها تخالف الأدلة القطعية !!
٩. قالت الأشاعرة : تَصْرُفُ اللَّهُ فِي مُلْكِهِ عَلَى أَيِّ صُورَةٍ .. جائز لا يوجب العقل شيئاً ويمنع آخر، خلافاً للمعتزلة والزيدية والشيعة الإمامية والسقاف
١٠. قول السقاف بخلق القرآن ونفيه كلام الله النفسي
١١. خطبه في مسألة خلق أفعال العباد ، وزعمه بأنَّ أحاديث القدر إسرائيليات وباطلة موضوعة تم وضعها بتدبير من دولة بنى أمية .
١٢. نفي تعلق المشيئة الإلهية بكل شيء !
١٣. - القول باستحالة رؤية الله سبحانه، ومعارضة الآيات ورد الأحاديث الصحيحة .

١٤. قوله بخلود العصاة نار جهنم مثلهم مثل الكفار ! وأن فكرة خروج أحد من النار فكرة يهودية والأحاديث التي أفادت هذا المعنى من جملة الإسرائيليات .

١٥. نفى السقاف مسألة السحر بحجّة أنها جاءت بحديث شاذ ومردود مع أنها موجودة في صحيح البخاري ومسلم .!!

وأخيراً وليس آخرأً ؟

أقول قولي هذا واستغفر الله لي ولهم ولكلم ولسائر المسلمين
والى كل مهرّج مطبلاتي....

زَيَّنُوا مَا شَيْتُمْ لِهِ... وَعَلَّوْا التَّصْفِيقَ... وَأَرَوْهُ أَزِّاً - مَا اسْتَطَعْتُمْ (!!!)

أَتَظْنُونَ أَنَّكُمْ تَحْسِنُونَ صَنْعًا ... لَا تَكُونُونَ إِمَّةً (١)

وقد جاءتنـي بـشارـتـانـ من سيدـنا رـسـولـ اللـهـ عـلـيـهـ الـحـلـيـةـ عـلـىـ إـثـرـ هـذـاـ النـقاـشـ أـثـلـجـتـ
صـدـريـ وـجـعـلـتـنـيـ أـتـسـكـ بـقـوـلـ أـهـلـ السـنـةـ وـدـحـضـ مـزـاعـمـ السـقـافـ .

(١) حديث حسنـهـ التـرمـذـيـ وـصـحـحـهـ الـحـافـظـ الـمنـذـريـ (الـتـرـغـيـبـ وـالـتـرهـيـبـ ٣٠٨/٣) قالـ
سـنـادـهـ صـحـيـحـ أوـ حـسـنـ أوـ ماـ قـارـبـهـاـ وـصـحـحـهـ اـبـنـ الـقـيـمـ عـلـامـ الـمـوقـعـيـنـ ٢/١٦٠ـ وـصـحـحـهـ
الـبـعـضـ مـوـقـفـ عـلـىـ اـبـنـ مـسـعـودـ ..

أولها من مصر وتاليها من لبنان^(١) من محبين نعتقد فيهم سلامه المعتقد وصحه المنهج ومن يرون رسول الله ﷺ لصفاء قلوبهم وفناء نفوسهم بالمحبوب عليه الصلاة والآله وسلم.

الأولى تنبية للسقاف من رسول الله ﷺ أنه "ليس من أهلي" ولا تعني بالضرورة الطعن بنسبه فالمشهور انه ينسب إلى آل بيت النبوة الاطهار الكرام ولذلك كما سبق وذكرت إني كنت أتلطف بمخاطبته لنسبه الشريف وإنما الرسالة مفادها التحذير من مخالفته لمنهج رسول الله ﷺ وأصحابه وكبار التابعين من أبنائهم وتلاميذهم الذين نقلوا لنا الدين والشرع الحكيم وقبلوا بما قبلوا من ثبوت أحاديثه سندا ومتنا.. وعليه أن يرعوي بتلك !!

والرؤيا الثانية كانت رسالة مكتوبة على لوحة كبيرة في مقام سيدنا الحسين عليه السلام شهيد الأمة مسطوراً فيها :
اقرؤوا من رسول الله السلام إلى صاحب المجالس .

والحمد لله الذي لا تتم الصالحات إلا به . فقد بلغني فيها أخ فاضل يدرس الدكتوراه في الدراسات الاسلامية فور رؤيته لها

(١) ولقد أخبرني أن رؤيته هذه لرسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدل عليها كانت له رقم ٣٤ ، فالحمد لله على المدد الذي شرفني به رسول الله ﷺ برقم ٣٤ وما يمثله من جمع رقم سبعة في حساب الجمل وما لها من دلالات كبيرة في الشرع الحكيم ...

والحمد لله فالمدد متواصل للعبد الفقير في دفاعه عن السنة وأهلها ، ورؤيه
رسول الله ﷺ حق لا يشك فيها عاقل موحد، وإن كانت لا يترتب عليها حكماً
أو تقريراً كما هو منهج أهل السنة، إلا أن ذكرها من نظير الاستئناس والدعم
والبركة والتسلل بجاهه الكريم ﷺ.

كما أود التنبيه على مخاطبتي هذا الرجل بجفاف وسلب عنه لقب شيخ أو
سيد كما يحلو لاتباعه أن يشبعوه بما هو ليس أهله وذلك كون هذا الرجل - علمًا أن
هذا ليس من اخلاقي في احتمال المخالف واحترامه وتوقيره ومساخته في مخالفاته-
فقد أدعى أن تأدبي مصطنعا معه !! فرددت عليه :

حسن السقاف .. المتشبع بما لم يعط !!

فقلت : (كنت دائئمًا أتلطف في العبارة معه حين أخاطبه مثل : (تعقيبا على
منشور للفاضل الشيخ حسن السقاف وفقه الله) و (سمعت فيديو للشيخ حسن
السقاف وفقه الله)، فعقب هذا فيما سوّده في ردّه على منشوري فيما معناه أنني
اصطنع الأدب (!!) هكذا زعم، طعن بالنيات وتحقير وذم كما هي عادة من لا
أخلاق لهم حين يفلسون في الرد العلمي فتجدهم يتصدّون من هنا وهناك لممارسة
الإرهاب الفكري وتشتيت الخصم في دفاعاته العلمية فبدلاً أن تستغل الوقت فيما
يفيد . نجلس نبين مرامي كلامنا ويضيع لب الموضوع !!

١. والحق أن هذه اخلاقي مع الكل ومن يراسلني يعلم ذلك عنى، فكيف اذا كان طالب علم وكيف اذا كان من آل البيت صلوات ربى وسلامه عليهم... .

٢. ولا أفعل ما أفعل إلا استناناً بسيدنا زيد وابن عباس ابن عم رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

روى البيهقي والحاكم أن زيد بن ثابت صلى على جنازة فقربت له بغلته ليركبها فجاء عبد الله بن عباس فأخذ بر kabeh فقال زيد بن ثابت : خل عنها يا ابن عم رسول الله ﷺ فقال ابن عباس : هكذا أمرنا أن نفعل بالعلماء والكبار فقبل زيد بن ثابت يد ابن عباس وقال : هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيته رسول الله ﷺ.

اقول :

ما ذنبنا يا سقاف لو احترمناك !! لأجل جدكم رسول الله ﷺ لا؛ لأجلك فأنت عندي لا تعدل شعرة في حية علماء وفقهاء أهل البيت .

وما ذنبي إن جهلت أنت السنة فيما يوجب أدباً مع آل البيت الأطهار ومع طلبة العلم عامة !

واخيراً....

أقول : حسن السقاف ليس أشعرياً أو ماتريدياً وليس من أهل السنة في باب العقيدة ؛ فلا يُحِمِّلنا السلفية مسؤولية عقيدته !! .. وإن تلاقي معنا في بعضها فإن

ذلك لا يدل دلالة مطابقة فقد توافق مع أهل السنة ابن تيمية والاباضية والزيدية في مسائل أصولية فرعية أما الأصول الكبرى التي عليها المعمول فقد خالفونا فيها.

وتقليله لغير علماء أهل السنة... من شيعة واضح ولا يحتاج إلى كبير عناء من القاريء والمستمع لدروسه وأغلبها نشرها على اليوتيوب. ليعلم علم اليقين أن السقاف قد تغير من بعد مناقشاته مع الشيخ الألباني.
والله على ما أقول شهيد.

ومن يريد ان يتحمله من الصوفيين !! ... فليتحمل معه وزر اتهامكم من السلفية
بأن الصوفية قنطرة التشيع !!

فتحملوها لوحدهم ... لن أكون معاكم بأي حال...
والله الكريم أسأل وبحبيه المصطفى إليه أتوسل أن ينفع به جميع الأمة وأن يتقبله بفضله ويرحمه من شر من ليس من أهله .

والله أسأل أن ينفع به عباده ويديم به الإلحاد: إنه على ما يشاء قادر
وبالإجابة جدير أمين.

زياد حبوب الأشعري المالكي

تمهيد

من مزاعم حسن السقاف في ردّه على أهل السنة في اعتقادنا بالصراط أنه جسر ممدود على جهنم !! (اجماعاً) ؛ وأما أنه أدق من الشعر وأحد من السيف - على ظاهره- فهذا عند الأكثريّة من العلماء . كما سأبين في هذه الرسالة.

أما ما يقوله السقاف : لا يوجد صراط وإنما هذه خرافات !! هكذا زعم في الفيديو الأسود !! المسمى ظلّما وعدوانا (خرافات الصراط) اضافة لطعنه في الميزان والعرش وصحيحة البخاري ومسلم...

(١) . انظروا تجرؤه !! لا يقول هذا الا العلمانيون ! ، ايش الفرق بينك وبينهم يا رجل !؟

قلت : ولو ردّه بأسلوب الأباضية لكان أنسبياً - من شخص يدّعي طلب العلم ! - ؛ وهل العلم ذم وتحير لعقيدة المخالف !! قال الشيخ السالمي الأباضي^(١) : والذي يظهر لي إبقاء الأحاديث على أصلها من غير تعرض لردها

(١) انظر كتاب مشارق أنوار العقول (٢/١٢٩) قال : وهذا كله ممكن، وليس المسألة من باب الدين، فقد ذهب إلى مثل ما ذهبوا إليه بعض أصحابنا، منهم الشيخ هود بن محكم القاسم البرادي والشيخ إسماعيل في القنطر وقطب الأئمة في الهمييان وجامع الشمل ومعول استدلال

على راويها وتفويض أمره إلى الله، فمن صدقها من غير قطع بکفر من خالقه فيها
فقد أحسن ظنه بالراوي ولا بأس عليه إن شاء الله." اهـ

(٢) . الحديث في مسلم وفي كتب السنن بأسانيد صحيحة ؛ والأحاديث
الواردة في الصراط متواترة بالمعنى، والتواتر المعنوي حُجَّة في العقيدة. فلا تلبس
على المطلبين لك أن أحاديثها آحاد لا تؤخذ بالعقائد !!

وسردها عليك في حاشيتي على شرح للطحاوية الذي كله سُمِّ دُسَّ
بالدسم ! ؛ وتبیان الحق فيها من أحاديث الآحاد، وكيف تناوها أهل السنة (نقلًا
مزوجاً بعقل) فراراً من الطعن بحديث ثابت أو تعطيل العمل به^(١)

القائلين بالجسرية قوله تعالى (فاستبقوا الصراط فأني يبصرون)، وقوله تعالى (فاهدوهم إلى
صراط الحجيم، وقوههم إنهم مسئولون)

(١) حاصل الخلاف .. في خبر الآحاد يفيد العلم ويوجب العمل به
في خبر الآحاد المروي عن واحد

قال الإمام الباقلاني : أخبار الآحاد لا يجب القضاء بها في القطعيات وقال الإمام الرازى : خبر
الواحد مظنون: فلا يجوز التمسك به في المسائل اليقينية

وهذا ما عليه المذاهب الاربعة اتفاقاً (المالكية والاحناف والشافعية وفضلاء الحنابلة)

بأن أهل السنة يعتقدون ان خبر الآحاد لا يفيد العلم ويوجب العمل
والحشوية يرون ان خبر الآحاد يوجب العلم والعمل .

يفيد العلم : أي قطعي الدلالة وعليه لا يفيد العلم اي : ظنيات

(٣) . وهو يعترف أن هناك أحاديث صحيحة السندي ولكنه أمعن في غيه وكبره وعجبه في نفسه وضعفها عقلا، فرد المتن لأنه لم يوافق هواء !!

قلت :

لقد أجاب أهل السنة على هذه الترددات - وهي بالمناسبة قديمة - لكن حسن السقاف يزعم أنه ضد التقليد !! ويتهمنا بالتقليل لأننا نوافق أئمة أهل السنة من المذاهب الأربعة في الأصول والفروع !!

أحلال عليك يا سقاف حرام على الطير من كل جنس !! ؟

مرة الخلاف في خبر الآحاد :

(١). أهل السنة : ليست قطعية مع وجوب العمل بها وهذا يعني ليست من القطعيات في الدين الا المتواتر منها فانه كالقرآن الكريم فهي قطعية الدلالة قطعية الثبوت.... فلا يكفر المخالف لهذه الظنيات ومن لم يعمل بها وانما فاسق فسوق لا يخرج من الملة.. والشاهد قول ابن عباس كفر دون كفر... فليس الكفر سواء

(٢). الحشووية : انهم يرون هذه الاحاديث قطعية فمن لم يعمل بها فهو كافر يخرج من الملة لانها من المعلوم في الدين من الضرورة !!

قلت :

وهذا ما عليه المسلمون اضافة الى أهل السنة مثل المعتزلة والزيدية والاباضية ...
لذلك يحسن القول انهم مخالفون للامامة قاطبة في هذه
فإذا تخلوا عن الاخذ بالمسألة هذه فإنه سيخفف لديهم من الغلو بالتكفير لعامة المسلمين

(٤) . وهل قلت انت شيئاً من كيسك !! حتى تذمّ التقليد ، فكل كلامك بالحرف موجودٌ ومسطورٌ في كتب الأولين وما أنت إلا مقلد !!، فلماذا تبيع لنفسك وتحرمه علينا؟، فعلى الأقل نحن نقلد السواد الأعظم - جمهور المسلمين شئت أم أبيب-. فلا يخرج الحق عما اتفقا عليه كما قال الذهبي وغيره .

ومن العجب أن السقاف يذم التقليد بينما نراه ذمّ عدم تقليد علماء السلف في التفويض =الإمارات (!!) تناقضات صارخة!

يا راجل أَنْ تطلب عدم التقليد

ثم تذمّ الآئمة الذين لم يقلدوا في التأويل....

هذا استبعاط وتضليل لمن حولك بلا مواجهة ..

تراهم جددوا (!!) ألا ترى التجديد كما تريده أنت !! في مسألة التفويض=الامارات

وماذا تسمى البطانة حواليك ... أليسوا مقلدين لك !! أُمْ هؤلاء جهابذة

تناقضات الحشوية ..

عليك ان تذم بطانتك أولا .. وتدعواها لعدم تقليدك .. حتى تستقيم دعوتك

ثم عليك بالإعتذار للأئمة مالك والشافعي وأحمد أبي حنيفة والأشعري وكل من لم

يقلد من سبقهم في التاويل - (هذا اذا اعتبرنا هو الأصل !!) ^(١)

حتى نفهم أن تجديدك للشرع على قدم وساق (!!) مش مايل

فمن المضحك المبكي ...

اجتمع النقيضين في محل واحد محال..... فكيف اجتمعت في هذا الرجل...!!

دعوى ذم التقليد ... والشيعة !!

(١) . من يدعوا إلى ذم التقليد عليه أن يأتي لنا من كيسه إن استطاع ...

أما اخفاء العزو لقائله - وإن أفاد انتقال القول وتبنيه كليا من المحشّي أو الشارح-

ولكن (استدرك) لا ينفي عنه التقليد ... !

دعوى فارغة مفرغة تتغلف بالعجب ورفع النفس فوق قدرها (!!)

حتى التلقيق بين قولين - على سبيل المثال - لا يعتبر اجتهاداً - كما تفعل في بعض

المسائل - إنما يقع في دائرة التقليد كذلك ...

(٢) . وهل ترك لنا العلماء شيئا ولم يشبعوه بحثا !!

(١) كتبت منشورات في ذلك نوّضـح فيه معنى تفوـيض السـلف على حـقـيقـة الـلـفـظ لا حـقـيقـة

الـمعـنى . انـظـر مـسـأـلة التـفـويـض والإـمـارـعـنـدـالـسـلـفـ فـيـ هـذـهـ الرـسـالـةـ

لم يقي (اشباع للمقام!) لنا العلماء عليهم السلام إلا الترجيح بين أقوالهم فقد أشبعوا كل المسائل بحثا بكل وجه من الوجوه . وحتى الترجيح لا يجوز أو عقد المقارنة إلا للعلماء الذين حازوا رتبة الاجتهد فلا يجوز عليهم التقليد أبداً بل يحرم بخلاف العامة . والحق الذي عليه أهل السنة أنه يدخل في باب الاتباع ولا يعتبر تقليدا بالمعنى المخصوص لقوله تعالى : {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ} ولقوله تعالى : {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ} والعلماء أولي الأمر وطاعتهم مشروطة بطاعة رسول الله صلوات الله عليه التي هي من جنس طاعة الله سبحانه وتعالى .

(٣) . فكيف إذا علمتم أن دعوة ذم التقليد تم تقليد !! فيها الشيخ الشيعي سديد الدين الحمصي الرازي وهي تطبيق حرفي لكتابه (المنقذ من التقليد) من يقرأ هذا الكتاب لن يتكلف عناء المقارنة بين هؤلاء وأولئك ...

(٤) . فإن كنت مقلدا فقلّد الأجماع وإن لم تكررت للأجماع فاعتبره قول الأكثر وإن لم تكررت للأكثر فاعتبره قول الجمهور ... الذي لا يتصور منهم الضلال عقاولا ونقلاب

قال جدكم سيدكم رسول الله صلوات الله عليه : لا تجتمع أمتي على ضلاله^(١)

(١) قال الحافظ السخاوي تبعا لشيخه ابن حجر : مشهور المتن ذو أسانيد كثيرة وشواهد متعددة في المرفوع وغيره (المقاديد الحسنة ٥٣٨) وكذا ابن الملقن في غاية المأمول ٣٤ . وكذا العجلوني في كشف الخفاء : مشهور المتن و Shawahed عديدة (٤٧٠ / ٢)

المسألة الأولى : بлагٌ أبي سعيد الخدري

ما سوّده حسن السقاف : اعتراضه على بлагٌ الخدري رض في وصف بيانى للصراط قال بلغنى أنَّ : (الْجِنْسُ أَدْقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ، وَأَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ) فاتّهم السقافُ الصحابيَّ أبي سعيد الخدريَّ أخذَه عن الاسرائيليات ككعب الاخبار . واستدل على ذلك بثبوت ذلك في كتب تراجم الصحابة! أن أبي سعيد كان يأخذ من الاسرائيليات ! والحق أنه إن صح النقل هذا فلا وجه لحصر هذا البلاغ من ذلك المجموع ! ويفتى في دائرة الظن التي يلغىها كلها قرينة أقوى ك الحديث صحيح عن سليمان الفارسي بشبيه بهذا الوصف كما سيأتي.

أجاب أهل السنة :

١. اللفظ الحرفي كما في العبارة وصله البهقي عن أنس ، وإن كان في الرواية لين كما قال ابن حجر والبهقي إلا أنها تقويها .. فإن كان مقررا عند النقاد المعتبرين في منهج أهل الحديث المتقدمين والتأخرین تحسين حديثين ضعيفين فما بالك هنا من رواية مسلم واسنادها مثل الشمس .
ورفعه أحمد من حديث عائشة .

ومن قول ابن مسعود الصراط كحدٍّ السيف وفي آخر الحديث ما يدل على أنه مرفوع .

قاله العراقي: وقول أبي سعيد بلغني له حكم المرووع إذ مثله لا يقال من قبل الرأي
وقول ابن مسعود أخرجه الطبراني أيضاً بلفظ يوضع الصراط على سواء جهنم مثل
حد السيف المرهف، وفي الصحيحين وغيرهما وصف الصراط بأنه دحض مزلة
(تخيير أحاديث إحياء علوم الدين ٢٦٤)

(سألي عليها لاحقاً في بيان عقيدة اهل السنة في الصراط)
(وهذه لم يذكرها حسن السقاف أمام أتباعه لثلا يشوش على ما يريد توجيه ذهنهم
إليه في خطة ماكرة (أسلوب أمريكي في الاعلام الموجه!)

٢. الأصل أن تؤخذ العبارات على ظاهرها إذا خلت من المرجحات والقرائن التي
تصرّف إلى انكار ظاهرها ويتوجه إلى تأويتها، هذا هو المنهج العلمي، لا كما فعلت !
فانكّرت وجود الصراط جملةً وتفصيلاً !.

والأدهى أن انكارك كان عقلياً محسناً لا يوجد فيه رائحة الشرع والنقل الصحيح !!

٣. أخذك بالظن !! وأنت تقول لا ظنيات في العقيدة!
ما هذا التناقض يا رجل !! فرددك للعبارة على (ظن) ان الخدري نقلها عن
الاسرائيليات لا يستقيم مع ما تدعوه إليه !! فأنت اعتقادت بنفي ذلك بالظن
كذلك! وكيف إذا كان هناك ظنيات أقوى من ظنك المظنون!!

وأجاب على هذا أهل السنة : بأن ظنك وإن كان محتملاً فان هناك ظنون أقوى بل ترقي إلى حدّ الظن الغالب وعند الترجيح -إن أردت الإنصاف- ، يكون لها ، فلا يوجد عاقل يقدم الترجيح بمرجح ظني مقابل مرجح ظني غالب !

٤. هذه الظنيات أرتبها لكم لتعلموا كيف أن السقاف بضاعته مزاجة في فقهيات الأحاديث عند أهل السنة وأصول الفقه المستنبطة من جمع الأحاديث :-

١. احتمال أن أبا سعيد الخدري تبلغها فعلاً عن الصحابة فلم يرفعها إلى رسول الله ﷺ. وما يشهد له : الحديث الموقوف قوله حكم الرفع عند الأكثر عن سليمان الفارسي (ويوضع الصراطُ مثلَ حَدَّ الْمُوسَى) أخرجه الحاكم في المستدرك وقال صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي وصححه ابن رجب والألباني كذلك.

ف عند أهل السنة في السمعيات المتعلقة بالغيبيات المنقوله عن الصحابي لا تكون من قبيل الرأي لمظنة أنه سمعها عن رسول الله ﷺ (وسنائي على هذا المنهج السنوي لاحقاً لان السقاف اعترض عليه !!) قال ابن حجر : وما ثبت من أمور الآخرة بالشرع لا دخل للعقل فيه .

فهذا الاحتمال قوي : لتشابه العبارات في المعنى فكل نقلها كما فهمها (السيف / الموسى)

٢. احتمال ان تبلغها عن صحابي مكنته كذلك بعد ثبوت عنهم رضي الله عنهم انهم كانوا لا يتواون في خدمة السنة في نقلها كلما تأكد لهم صحة النقل وكيف لا وهم كلهم عدول؛ فقد ثبت أنهم كانوا يروون بعضهم عن بعض فيما لم يتلقوه مشافهة من سيد الخلق وأول النور وخلاصة كل موجود صلوات الله عليه ..

٣. احتمال أنه تلقاها من الاسرائيليات. وضعف هذه يظهر في الطعن الخفي في الصحابي حيث قال السقاف : لماذا اخفاها فلو كان سمعها من رسول الله صلوات الله عليه لقال !!

قلت :

وهذه مدحه له لا مذمة له رضي الله عنه يستدل بها على ضبطه في ألا ينسب ما لم يسمعه مشافهة عيانا وساعدا من سيدي رسول الله صلوات الله عليه فضبط اللفظ ببلغني والبلاغ فرع عن العلم ليس فيه جهالة تماما كبلاغات الامام مالك.

فلو كنت منصفاً حقاً لقلت بالأحتمالات الثلاث ولم تخفيها عن المطلبين لئلا تشوش على أذهانهم !!

أما بعد ؛ وأنت يا أخي المسلم

لو كانت أمامك هذه الأحتمالات بماذا ستختار !!

تحسين الظن بالصحابة رضي الله عنهم أولى ومقدم على الطعن فيهم بطريقة ملتوية لا تخفي على طالب علم وإن تشدقت أيها الألمعى وقلت أنها ليس مذمة !! لا تنطلي

على طلبة العلم ... واتق الله في صحابة جدكم ولا تلمزهم بلمز مخل باجماع أهل السنة عن الكف عما شجروا بينهم .
ولو كان كلامك صحيحاً لما عنونت الفيديو الأسود (خرافات الصراط) (!!)

المسألة الثانية : استشهاد في غير محل النزاع

وهذه من طوام حسن السقاف إذ دأب على توهيم بعض من يحضر مجلسه كما في الفيديو "الأسود" الذي سماه "خرافة الصراط" (!!!) زعموا !! حتى انطلت على أحد المطلبين له بسؤاله عن جهل ويتحدى ! هل أخرج القرافي والعز بن عبدالسلام من أهل السنة ؟ أقول لهذا الجاهم : وهل هذه بتلك !؟

محل النزاع بين أهل السنة وبين السقافية والعلمانية هو انكار الصراط الحسي كليةً وليس انكار وصف بياني (أدق من الشعر وأحد من السيف) (١) (!!)

(١) ان هذا الشق من الحديث يجوز الخلاف فيه لظنة عدم الرفع لرسول الله كما فعل القرافي تبعاً لشيخه العز بن عبدالسلام وابن رجب وغيرهم في تاويل تلك العبارة خلافاً لما عليه الأكثر من قبول الوصف كما جاء كاماً... وهذا الخلاف لا يتربّ عليه اي محدود الا قولنا خلاف الراجح او خلاف الجمهور . على اعتبار ان اختيار الاكثر هو الراجح اذ لا يتصور ان يضل الاكثر في مسألة ولو لا ان الادلة اقوى لها جذبهم فرجّحوها على غيرها وقد شرحت سابقاً موجبات الترجيح للاخذ بظاهر العبارة خصوصاً وانها تستاغ عقلاً... لاظهار المول والصعوبة وبيان لصلاحية القدرة ؛ قدرة الله المطلقة في جعل العباد يمشون على.

ولتوبيح الحقيقة :-

اذا صدقت نفسك يا سقاف أن هذه بتلك !

فتلك مصيبة !!

وإن أوهمت فيها فهذا تدليس !!

والثانية هي ما حصل لبعض اتباعك كما ظهر جهله في المسألة واضحاً !

وكيف يكون المرفوع الثابت إلى جانب المصطفى كحكم الموقف وله حكم
الرفع؟

(١) . حِسْرُ يُضَرِّبُ عَلَى ظَهَرِانِيْ جَهَنَّمَ يَمْرُ عَلَيْهِ جَمِيعُ الْخَلَائِقِ، وَقَدْ وَرَدَتْ بِهِ
الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ . وهذا مرفوع صحيح

(٢) . أَنَّهُ أَدْقُّ مِنَ الشَّعْرِ، وَأَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ هذا في علم أصول الفقه يسمى
"موقف" اتفاقاً ... ثم اختلفوا فيما له حكم الرفع على قولين

فالأكثر عند أهل السنة أن الغيبيات لها حكم الرفع كون تلك لا تقال من
قبيل الرأي. وما عليه الأقل أنها موقفة دون رفع وتكون مندرجة في حكم مسألة
آخرى تسمى : حُجَّيَّة قول الصحابي كما سأبینها تالیاً

جسر ادق من الشعرة قياسا بالاشبه في رفع السماء بغير عمد وامساك الطير في الهواء دون سقوط
وهن صفات اجنحتها وبدون جسر لا ادق من الشعرة ولا اكبر !!

(٣) . من رآها موقوفة أسقط عليها منهج أهل السنة في قبول قول الصحابي كدليل

يستند عليه لقوله ﷺ : عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي ^(١)

(١) حديث العريض صححه جمـع من الحفاظ والمحدثين من النقاد المتقدمين والمتـاخرين
والمعاصرـين واهـل الحديث قالـوا : إنـكارـه مكـابرـة ، لـشهـرـته عندـ العـلـماء وسـائـر طـرقـه تـزيـدـه قـوـة

علـى قـوـة فالـحدـيـث صـحـيـح بالـشـواـهد

قالـالـحـافـظ التـرمـذـيـ: هـذـا حـدـيـث حـسـن صـحـيـح

وقـالـالـحاـكـمـ: حـدـيـث صـحـيـح لـيـس لـهـ عـلـةـ.

صحـحـه الإـمامـ اـحـمـدـ (٤/١٢٦) وـالـتـرمـذـيـ (٢٦٧٨) وـأـبـوـ دـاـودـ (٤٦٠٧)

١ـ.ـ صـحـحـهـ الـحـافـظـ الـذـهـبـيـ (ـتـارـيـخـ إـلـاسـلـامـ) (ـ٤٠٨ـ/ـ٣٠ـ)

٢ـ.ـ صـحـحـهـ الـحـافـظـ الـعـيـنـيـ (ـنـخـبـ الـافـكـارـ) (ـ١٤٦ـ/ـ٢ـ)

٣ـ.ـ صـحـحـهـ الشـوـكـانـيـ (ـالـسـيـلـ الـجـارـ) (ـ٥٠٤ـ/ـ٤ـ)

٤ـ.ـ صـحـحـهـ الـحـافـظـ الـبـزـارـ (ـجـامـعـ بـيـانـ الـعـلـمـ) (ـ٩٢٤ـ/ـ٢ـ)

٥ـ.ـ صـحـحـهـ الـحـافـظـ اـبـنـ الـقـيـمـ (ـإـغـاثـةـ الـلـهـفـانـ) (ـ١ـ/ـ٢١ـ)

٦ـ.ـ صـحـحـهـ الـحـافـظـ الـجـورـقـانـيـ (ـالـأـبـاطـيلـ وـالـمـنـاكـيرـ وـالـصـاحـاحـ وـالـمـاـهـيـرـ) (ـ٤٧٣ـ/ـ١ـ)

٧ـ.ـ صـحـحـهـ الـعـرـاقـيـ فـيـ تـخـرـيـجـ الـإـحـيـاءـ (ـ١٥٩٠ـ)

٨ـ.ـ صـحـحـهـ الـحـافـظـ اـبـنـ كـثـيرـ (ـجـامـعـ الـمـسـانـيدـ وـالـسـنـنـ) (ـ٦ـ/ـ١٢٥ـ)

٩ـ.ـ صـحـحـهـ لـحـافـظـ اـبـنـ رـجـبـ الـخـبـلـيـ (ـجـامـعـ الـعـلـومـ وـالـحـكـمـ) (ـ٢ـ/ـ٧٥٧ـ)

١٠ـ.ـ صـحـحـهـ الـحـافـظـ اـبـنـ الـمـلـقـنـ (ـالـبـدرـ الـمـنـيرـ) (ـ٩ـ/ـ٥٨٢ـ)

١١ـ.ـ صـحـحـهـ اـبـنـ حـيـانـ فـيـ صـحـيـحـهـ

١٢ـ.ـ صـحـحـهـ الـحاـكـمـ فـيـ الـمـسـتـدـرـكـ

أو قبلها كاستئناس باجتهاد الصحابي... أو أبقاها كما هي موقوفة ، وهم الحق ألا نأخذ بها أو نردها مع اجلال الصحابي فيها رواه .

فحينها يكون من أخذ بهذه او تلك لا يكون مخالفًا لأهل السنة !! كما ظن هؤلاء تبعا للتوهيم في شرح حسن السقاف في الفيديو !!

لأن ذلك من الخلاف المستساغ ؛ وبموجب انه:

١. لم يثبت بنص مرفوعا عن رسول الله ﷺ

(البلاغ في الحديث من الخدري) والبلاغ مظنة عدم تحديه من رسول الله ﷺ كما بينت ثلات ظنيات احتمالية لذلك آنفًا.

ولا يصار إلى تثبيت هذا ورفعه إلا بشرط منها

أن تحفه القرائن المستفادة من دليل خارجي صحيح كما حال هذا

١٣. صاححة الحافظ ابن عبد البر وقال: حديث العرباض ثابت و [حديث] حذيفة حسن وهو
﴿اقتدوا بالذين من بعدي ...﴾

١٤. صاححة ابن تيمية (منهاج السنة ٤/١٦٤)

ومن الوهابية المعاصرين كل من الالباني (الصحيحه ٦/٥٢٦) وابن باز (فتاوي نور على الدرب ١٣/١٩٩)

وغيرهم الكثير من أهل السنة ... نكتفي في هؤلاء لعلم من جهل ثم يملأ من هلك على بينة ...

فثبتت عن سليمان الفارسي عبارة شبيهة (أحد من الموسى) وعن عائشة وأنس وإن كان فيما لين إلا أن هذا يعنصد الفكرة ذاتها وانها محفوظة أو يدل أن لها أصل

موصول الى رسول الله ﷺ

٢. اختلاف العلماء في ضابط حُجَّيَّة كلام الصحابي إن اعتبرنا ذلك من كلام الخدرى.

٣. اختلاف رفع هذه العبارة عن أبي سعيد أم عن سعيد بن أبي هلال

٤. . الاضطراب برواية أبي سعيد عن غيرها في الألفاظ والاضطراب مظنة الضعف عند الترجيح كما رويت : أحد من السيف أو كحد السيف وفي رواية بدون أدق من الشعر وفي رواية كحد الموسى.... الخ

٥. تعارض الظاهري مع حديث الكلاليب والملائكة ليوافقه في قيام الملائكة جنبية وكون الكلاليب فيه وإعطاء الماء عليه من النور قدر موضع قدميه وما هو في دقة الشعر لا يحتمل ذلك فقال أنه طريق عريض.

والحق ان أكثر أهل السنة أجابوا على كلام القرافي والعز بن عبد السلام بإجابات شافية ليس هذا موضعها لثلا نشوش على فكرة استساغة الخلاف من قبل القرافي والعز في هذه المسألة

حتى يفهم من لا يفهم ويعلم من لا يعلم أنّ السقاف دلّس في هذه فأوهم أن العالين الجليلين خالفاً أهل السنة في مسألة الصراط كما يتبادر لمن يسمع الفيديو الأسود!.

(٤). أما تأويل السقاف ان الجسر بأنه الاسلام كما هو قول جهم بن صفوان. فقد قلّد فيه كذلك "جود عفانة" كما تطاول هذا على البخاري ومسلم في (كتابه حقيقة عذاب القبر ص ٢٣٢) ... وقلّد فيه جمهور الشيعة الزيدية فمن أين تدعى يا رجل انك غير مقلد !!؟

بهتان عظيم ... وهل قلت شيئاً من كيسك ! ؟ حتى نقول مجتهد ومجدد ..؟
(٥) . وهذه اقوال القرافي والعز في ثبيت الصراط وعدم انكاره كما فعل هذا السقاف ووصف الرواية بالباطلة !!

١. القرافي :

قال في كتاب الوثائق باب الوصايا (٤٠٢ / ١٠)

وَأَشْهَدَ عَلَى نَفْسِهِ فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ الْمُذْكُورِ فِي حَالٍ عَقْلِهِ ...

حيث قال : وَهُوَ عَالِمٌ بِأَرْكَانِ الْإِسْلَامِ عَارِفٌ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُتَمَسِّكٌ بِكِتَابِ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَسُنْنَةِ نَبِيِّ الْكَرِيمِ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالْتَّسْلِيمِ عَالِمٌ بِالْمُؤْمِنِ وَحَقِيقَتِهِ وَالْفَتَنِ وَمَسَائِلِهِ مُتَكَبِّرٌ بِالْبَعْثِ وَالنُّشُورِ وَالصَّرَاطِ وَالْعُبُورِ وَالْجُنَاحَةِ وَالنَّارِ وَالْخُلُودِ.

الشاهد متيقن بالصراط والعبور : اثبات الصراط الحسي

وقال ١٢/٢٣٢ :

وَأَنَّ جَمِيعَ رُسُلِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ صَادِقُونَ فِيمَا جَاءُوا بِهِ وَأَنَّ مُحَمَّدًا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَأَنَّ جَمِيعَ مَا جَاءَ بِهِ حَقٌّ وَمَا أَخْبَرَ بِهِ صِدْقٌ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَحْوَالِهِ وَالْقِيَامَةِ وَأَهْوَاهِهَا مِنَ الصَّرَاطِ وَالْمِيزَانِ

الشاهد قوله اهوال الصراط

٢. العز ابن عبدالسلام في تفسيره :

فَلَا اقْتَحِمُ الْعَقَبَةَ : طريق النجاة أو جبل في جهنم أو نار دون الجسر أو الصراط
يضرب على جهنم صعوداً و هبوطاً

الشاهد يضرب على جهنم اي يقام عليها والجسر !! (ثبتت الصراط الحسي)

وأخيراً أقول :

فهل ما يقوله السقاف هو عين ما يقوله القرافي والعز بن عبدالسلام ؟ !!

أفيقوا واستيقظوا ...

فالجميع متتفقون على أن الصراط طريق وجسر على جهنم يمر عليه العباد في آخر
الحساب الذي يبدأ بالعرض واستلام الكتب باليمين وبالشمال ثم بالميزان ثم في

الصراط والورود للكافرين ورود دخول ثم يتساقطون في جهنم وورود المؤمنين ورود مرور كل حسب عمله في سرعة المشي عليه.

فهل يجوز هنا الاختلاف : الجواب لا ومن خرج عن هذا فهو مبتدع ضال لأن الحديث في صحيح البخاري وأحاديثه من جنس المتواتر معنوياً كما قال علماء أهل الحديث

فهذا حكمه حكم المرفوع الذي لا يجب مخالفته

أما الصحيح الثابت الذي هو موقوف على الصحابي فهذا يجوز المخالففة فيها ولا يعد المخالف انه خرج من عقيدة أهل السنة .. لماذا ؟

لمذنة ان الحديث من قول الصحابي ولو بطن يسير ! كما بينت آنفاً القياس بالموجب .. وحينها وضع أهل السنة لذلك ضوابط يسيرون عليها في هذه المسألة والتي اصطلح عليها (حجّية قول الصحابي)

١. الا يخالف قوله المنفرد صحابي آخر فحينها يرجح قول احدهما وفق الكتاب والسنة ومقاصد الشرع... الخ

٢. قاله بين صحابة ولم ينكروا عليه أو سكتوا عنه فيرجح قوله لهذه القرينة

٣. وجود قول لصحابي يعصب من قوله ولو في معناه
كقول الخدربي بلغني انه (الصراط) أدق من الشعرة وأحد من السيف

وقول سلمان الفارسي انه أحد من الموسى.

وضوابط اخرى -يكفي هذه للإحاطة بالمسألة-.. حيث أريد في هذا بيان وجه جواز المخالفه في الفرعيات وعدم جوازها بل تحريم في الأصوليات حتى لا يخلط او يختلط على البعض الأمر

إذن: من أصول أهل السنة :

(١). الاصل ان حكم المرفوع لرسول الله يأخذ صفة العلم الضروري ويحرم الخروج عنه

أما الموقوف سواء كان موقوفاً فحسب أو أخذ حكم الرفع فيجوز الخلاف فيه ولا يُعد المخالف للجمهور إلا كونه أخذناً بالمرجوح على حساب الراجح طبعاً نعتبر قول الجمهور هو الراجح لعدم تصور من الأكثر الخطأ ويتصور من الأقل ؛ ولو لا أن الأدلة أقوى لها جذب الأكثر ...

وهذا الشق من الحديث (أدق من الشعرة وأحد من السيف) كونه بلاغاً من الصحابي ولم نجد من أنكره عليه بل على العكس جاء في حديثين لعائشة وعبد الله بن مسعود فيهما لين وحديث صحيح عن سلمان الفارسي بصيغة احد من الموسى

لذلك :

١. من لم يقبل برفعه نقول مخالف للجمهور ولا يترتب على ذلك اخراجه من أهل السنة

٢. من خالف الترجيح في النقطة الأولى بين قولين مختلفين لصحابيـن كذلك لا نقول خرج عن أهل السنة

٣. من خالف الترجح في النقطة الثانية كذلك لا يخرج من أهل السنة كون المقتضى : لا ينسب لساكت قوله فسكتهم محتمل للظنيـات التي تقدح في صحة القول المنفرد لـالصحابيـ

والـأمثلةـ كثيرةـ منـ اـجـتـهـادـاتـ الصـاحـابـةـ لـمـ تـعـتـبـرـ وـجـهـاـ وـلـمـ يـأـخـذـ بـهـ أـحـدـ ،ـ مـنـهـاـ قـوـلـ
بـالـلـاـلـ فيـ جـواـزـ الـأـضـحـيـ بـالـدـيـكـ الـرـوـمـيـ لـمـنـ لـمـ يـمـلـكـ ثـمـنـ أـضـحـيـ الـخـرـوفـ مـثـلاـ
لـأـنـ سـيـدـنـاـ بـالـلـاـلـ عليه السلام أـلـقـهـاـ لـعـلـةـ اـهـرـاقـ الدـمـ فـلـيـسـ المـقصـودـ الـأـنـعـامـ الـمـذـكـورـةـ
بعـينـهـاـ غـنـيـاـ كـانـ أـوـ بـقـرـاـ .. إـنـاـ اـهـرـاقـ الدـمـ قـرـبـانـاـ لـلـهـ أـوـلـاـ ثمـ اـطـعـامـ الـفـقـرـاءـ ...ـ

أما لماـذاـ الجـمـهـورـ بلـأـكـثـرـ مـنـ عـلـمـاءـ أـهـلـسـنـةـ أـخـذـواـ بـصـفـةـ بـلـاغـ
الـخـدـريـ عـلـىـ ظـاهـرـهـاـ وـلـمـ يـتـمـ تـأـوـيلـهـاـ

٤. تـعـاـضـدـ بـحـدـيـثـ سـلـمـانـ الـفـارـسـيـ الصـحـيـحـ وـحـدـيـثـيـنـ ضـعـيفـيـنـ عـنـ عـائـشـةـ وـابـنـ
مـسـعـودـ يـتـحـسـنـواـ بـالـشـوـاهـدـ كـمـاـ هـوـ مـنـهـجـ أـهـلـسـنـةـ مـنـ الـمـتـقـدـمـيـنـ

(من خالف هنا كذلك لا نخرجه من أهل السنة معتبراً أن الأحاديث الثلاث ضعيفة وأن الضعيف لا يعارض الصحيح وهذا منهج المعاصرين والمتقدمين على قبول ذلك. فهذا الأمر متسامح به كذلك ويكون خلاف الجمهور ولا يترتب عليه أثماً لإنكاره ويبقى مأزوراً لمخالفته الجمهور

٢. قاعدة أهل السنة أن الغيبيات التي تنقل لنا من الصحابة مرسلة تأخذ حكم الرفع على قاعدة لا يتكلم بها رواه فلا يقال بمجرد الرأي؛ فإنه أمر غيبي قلت : كذلك من خالف في هذه لا يُعدّ خارجاً عن أهل السنة لاحتمال أنه نقله من شرع ما قبلنا - لأنه بлагٍ كما قلنا -

بخلاف الشق الأول المرفوع لجناح سيدنا النبي ﷺ

كما أنه يجوز التحدِّث عن بنى إسرائيل^(١) فيما لا يكون خالفاً لشريعتنا من أحكام ولو سلمنا - جدلاً - أنه فعلاً نقله من الاسرائيليات فأين الضرر اللاحق في اعتقادك أنه أدق من الشعرة وأحد من السيف؟!

(١) حديث صحيح : حَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ . سُكِّتَ عَنْهُ أَبُو دَاوُدُ فِي السِّنْنَ أَيْ أَنَّهُ حَسَنٌ . وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحَهُ ٦٢٥٤ ، وَصَحَّحَهُ جَمِيعُ مَنْ حَفَظَ كَابِنَ الْأَئِثِيرَ (شَرْحُ مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ ٥٦٥ / ٥) وَصَحَّحَهُ الزَّرْكَشِيُّ فِي الْلَّآلِيِّ الْمُشَوَّرَةِ ٢٧ وَابْنُ الْعَرَبِيِّ فِي أَحْكَامِ الْقُرْآنِ

لا يوجد مضررة اعتقادية تخدش صحة الاعتقاد وأصله ! من الأخذ بهذا الوصف للصراط كونه يتوافق مع أهوال يوم القيمة (الفنز الكبر) واظهاراً لقدرة الله الصالحة مثل هذه المقدورات المستحيلة عقلاً ؛ كيف يمشي الانسان على جسر دقيق جداً كهذا !! وقلنا في السابق أن من رفع السموات بغير عمد وقدر للطير أن يبقى معلقاً في الهواء وهنّ صفات أجنحتها بلا جسر حتى مثل الشعراة !! قادر على أن يجعل المؤمن يمشي بسهولة ويسراً ويصعب على الكافر

وأما ردّه كونه لا تكليف في دار الآخرة فالجواب – إن سلمنا أن هذا تكليفاً – أنه يوجد تكليف في دار الآخرة أما بعد دخول الجنة لا تكليف ومثاله تكليف أهل

الفترة^(١) ... الخ

(١) وهو القول الثاني عند أهل السنة الاشاعرة أنهم يمتحنون يوم القيمة لقوله ﷺ : قال الحافظ ابن حجر : أنهم يمتحنون في الآخرة بأن ترفع لهم نار ، فمن دخلها : كانت عليه برداً وسلاماً ، ومن أبى : عذباً ، آخرجه البزار من حديث أنس ، وأبى سعيد ، وأخرجه الطبراني من حديث معاذ بن جبل وقد صحت مسألة الامتحان في حق المجنون ، ومن مات في الفترة من طرق صححه ، وحكى البيهقي في "كتاب الاعتقاد" أنه المذهب الصحيح .
(فتح الباري ٣ / ٢٤٦) .

والقول للثاني كما هو معلوم نجا كل من لم تصل له الدعوة الصحيحة ونوقش ذلك عقلاً ونقلأً
وعمدتهم الآية الكريمة : وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ يَبْعَثَ رَسُولاً .

ونوقشت طويلاً بين الاشاعرة والمعتزلة : بما عرف بمسألة وقف العقل لمعرفة الله قبل تبليغ الاسلام وبالتالي من لم تبلغه الدعوة (أهل الفترة) ...

فالاشكال الكبير هو أن من استخدم عقله للنظر والتفكير في الخلق والعالم ولم يتوصل الى الايمان هذه المشكلة التي برزت وتصدى لها الاشاعرة بحق لاثبات العدالة الالهية كما يلي :

معرفة الله عند الجميع بالعقل ائمها محل النزاع بين الوجوب والجواز ... وما يترب على ذلك الحكم ؟ !! فليس الخلاف على العقل حقيقة انما على ما يترب عليه من أحكام ... والسؤال هنا : هل العقل يقوم مقام المبلغ عن الله نيابة عن ارسال الرسل والكتب الناظمة لحياة البشر الايمانية وشأنهم الدنيوية ..

والجواب : محل النزاع بين أهل السنة (الاشاعرة والهاتridية) وبين المعتزلة ليس مناط الحكم العقل وانما نوع الحكم فهم يقولون بالوجوب او الجواز !

والاشاعرة لا يرفضون ان يكون العقل ممراً للوصول الى معرفة الله والايمان به كما يقع كثير من الحشوية في عدم فهمهم لعقيدة اهل السنة ...

(١). المعتزلة : يجب على العقل أن يكون مُبِلَّغاً عن الله وجوب معرفة الله عقلا ... وإن لم يتوصل العقل الى ذلك يأثم ويعاقب ويخلد في النار لانه كافر !

(٢). الهاتridية : يجوز على العقل ان يكون مبلغاً عن الله حتى البلوغ ثم يعطى فترة تأمل قصيرة للتوصول الى معرفة الله ثم ينقلب الحكم الى الوجوب كالمعتزلة.

(٣). الاشاعرة : يجوز للعقل ان يكون مُبِلَّغاً ولا يجب .. واما لم يتوصل العقل الى ذلك لا يترب عليه حكم كافر بل يسمونهم بأهل الفترة ويترتب عليهم عند جمهور الاشاعرة دخول الجنة والقول الثاني لاهل السنة الاشاعرة انهم يمتحنون يوم القيمة ...

السؤال الان لماذا اختلف نوع الحكم بين الاشاعرة والمعتزلة ؟ ولماذا قالوا بالجواز لا بالوجوب ؟

٤. ما يمكن قبول المخالفة فيه عند أهل السنة في مسألة الصراط
١. وصف انه أدق من الشعر وأحد من السيف (بلاغ الخديري موقف والخلاف اذا كان له حكم الرفع ام لا)
٢. ان من يسير عليه المؤمنون لان الكفار قد أخذ بهم إلى جهنم من قبل لحظة أن لفظ الناس يشمل العموم كما في حديث عائشة وكما عند البخاري (مكدوس في النار) يشمل الكفار
-
١. كون العقل لم يكن ذات شأن كبير عندما رتب الله عقوبات الامم في السياق التاريخي فلم يعنهم الا بعد ان كذبوا الرسل فسقطت حجتهم بارسال الانبياء والرسل
٢. كون العقل اشاره على دلالة الفطرة الى الله فقد ذكر القرآن والسنة أكثر من اربعين دليلا يحضر العقل بالتفكير والنظر في الخلق لمعرفة الخالق
٣. كون العقل كان شاهدا على كثير من احكام الشرع ما قبل صدور الحكم ولم يكن ذات تأثير به الا بعد اطلاق الشرع عليه فمثلا: السكر كان موجوداً في الخمر قبل الحكم الشرعي، ولم يدل على تحريمها، حتى جعله الشرع علة للتحريم وعلامة عليه. فعلمتنا انه حرام
٤. الفطرة ليست محركاً للمعرفة وانما قابلية للتلقي ومرجح في حال تساوي الأدلة عند التوصل العقلي لمعرفة الله ثم تكون هي المصحح لما توصل له العقل وهذا رد على الحشووية في اعتبار ان الفطرة هي محرك للوصول وليس كذلك والا لما شاهدنا كافرا واحدا في العالم !!
٥. كون العقل ضابطا غير منضبط فتفاوت القدرات العقلية بين البشر ووفق اصول الفقه فان تعريف العلة هي الوصف، الظاهر، المنضبط، المعرف للحكم وما كان منفلتا غير منضبط لا يقدم في انتاج حكماً زامياً يفيد الوجوب اصلاً!

والاصح انه ورود دخول للكفار وورود مرور للمؤمنين . قالت عائشة ام المؤمنين فain الناس يومئذ يا رسول الله ، -إذا طوى الله الأرضين والسماءات أين يكون الناس واقفين؟ ما هو مكانهم- قال : هم على جسر جهنم ، رواه أحمد، وإسناده صحيح .

٤. لا يجوز انكار وصف وجود كلاليب وخطاف على جنبي الصراط لانه مرفوع عن رسول الله وعن جمع من الصحابة حديث أبي هريرة وحذيفة رضي الله عنهما عند مسلم والحدري عند مسلم

قال : عليه خطاطيف وكاللباب وحَسْكَة مُقلطحة ، لها شوكة عَقِيمَاء تكون ببند ،
يقال لها: السعدان، المؤمنُ عليها كالطَّرف وكالبرق وكالريح وكأجاويد الخيل
والرِّكاب ، فناجٍ مسلَّم ، وناجٍ مخدوش ، ومكدوس في نار جهنم ، حتى يمرَّ آخرُهم
يُسْحَب سحباً.

المسألة الثالثة : نقل غير موثوق من الفرق الآخرى

قال السقاف :

قول الزيدية والمعتزلة والأباضية والشيعة وهؤلاء لم يجتمعوا مع أهل السنة في القضية على زعم من قال إنها مجتمع عليها فصار أن الأمر غير مجتمع عليه لا زمن الصحابة والسلف ولا في الأزمان التي بعدهم بدليل وجود الخلاف بين فرق الأمة.

والجواب عليه :

قال أبو الحسن الأشعري: "وأجمعوا على أن الصراطَ جسرٌ ممدود على جهنم،
يجوز عليه العبادُ بقدر أعلمهم، وأنهم يتفاوتون في السرعة والإبطاء على قدر ذلك"
(رسالة إلى أهل الشغف لأبي الحسن الأشعري ٢٨٦)

رغم أن أهل السنة لا يأخذون بإجماع ما خالفهم في العقيدة ولا يعتبرون ذلك حتى امتد ذلك على المذهب الظاهري برغم أنه أقرب إلى أهل السنة بفقهه المذاهب الاربعة !!

نقول أن كلام السقاف هذا خطأً ويدل على استهتاره في النقل العلمي المعتبر.

فمن ذكرهم من الفرق ليسوا أصلًا على اتفاق فيما بينهم حتى يظهر لهم
السقاف على قول رجل واحد!!

والإليك الأمثلة : نورد له من أثبت الصراط الحسي :

١. الأباخية : قال الشيخ السالمي الاباضي : والذى يظهر لي إبقاء الأحاديث على
أصلها من غير تعرض لردها على راويا وتفويض أمره إلى الله، فمن صدقها من
غير قطع بکفره فيها فقد أحسن ظنه بالراوى ولا بأس عليه إن شاء
الله. "اهـ"

٢. الزيدية : حتى الزيدية عندهم خلاف في هذا فممنهم من يثبت الصراط الحسي لا
المعنوي :

١. ففي تفسير فرات

عن جعفر بن محمد (الصادق) عن أبيه قال: إذا كان يوم القيمة نادى منادٍ
من لدن العرش: غضوا أبصاركم حتى تمر فاطمة بنت محمد [صلى الله عليه وآله
وسلم]. وتستقبلها عشرة آلاف حوراء لم يستقبلن أحداً قبلها ولا يستقبلن أحداً
بعدها ومعهن عشرة آلاف ملك ومعهم حراب النور على نجائب [من..] ياقوت،
أجنحتها وأزمنتها لؤلؤ رطب، عليها رحائل من در، على كل رحل منهم (منها)
نمرقة من سندس، ركابها زبرجد، فيجزن بها [على] الصراط حتى يتتهين
بها إلى الفردوس (تفسير فرات الطور ٢١)

٢. في تفسير الأعمم : قال الحسن البصري يقول الله تعالى يوم القيمة:

"وجوزوا الصراط بعفوبي" (تفسير الأعمم ال عمران ١٣٤)

الأمامية :

١. عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (إذا كان يوم القيمة ونصب
الصراط على جهنم لم يجز عليه إلا من كان معه جواز فيه ولاية علي بن أبي طالب
عليه السلام. (المجلسى: بحار الانوار، ج ٨: ص ٦٨)

٢. عن جابر عن الإمام الصادق عليه السلام قال: "أدق من الشعرة، وأحد
من السيف، عليها ثلات قناطر. (الكافى للكلينى ج ٣١٢ ص ٨)

٣. زَلَّتْ قدمه عن الصراط في الآخرة فتردَّى في نار جهَنَّم. (المجلسى: بحار
الانوار، ج ٨: ص ٦٦)

المسألة الرابعة : اعتراضه على أهوال يوم القيمة

يعترض السقاف على أن أهل السنة يقولون "أهوال يوم القيمة"

ويشرحها في الفيديو الأسود "خرافة الصراط" بأسلوب استهزاء لا يمت لطلب العلم بشيء ... يريد أن يفهمنا أن القيمة نزهة وشمة هواء أو رحلة سياحية !!

زعم السقاف أن يوم القيمة لا يوصف بأهوال القيمة هكذا بدون إقامة دليل على شطحاته !! . والحق أن الله سبحانه كذلك :

"لَا يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ وَتَنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ هَذَا يَوْمُكُمُ الَّذِي كُتُمْ تُوعَدُونَ"
(الآيات: ١٠٣)

والوجه بأنها مفزعه للمؤمنين والكافر لعموم قوله تعالى : {يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَنْهَلُ} [الحج: ٢]

فما اعرف أن رد كلام الله أم نرد كلام السقاف !! . كما ويريد عليه :

من القرآن :

١. "وَإِذَا الْكَوَافِكُ انْتَرَتْ * وَإِذَا الْبِحَارُ فُجِّرَتْ * وَإِذَا الْقُبُورُ بُعْثِرَتْ "

٢. "وَجُحِلَّتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةً وَاحِدَةً"

٣. "إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ . وَإِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ"

فإن لم تكن في هذه المظاهر الفزع والأهوال فأنت أجرأ على الله في ألا تفزع من منظر الانشقاق والانفطار ودك الجبال وبعثرة القبور!! وتسير الجبال، وتتوج الأرض وتنشق!! والأبصار الشاخصة !! حتى أنه من الفزع والهول يقول : أين المفر ؟ !! وهي كناية عن البحث عن الخلاص والنجاة والفكاك، وإلا لما فكر العبد ان يفتر بشاهد قوله تعالى "كَلَّا لَا وَزَرَ" !!

الرج للارض : إذا رجت الارض رجا.

الزلزلة : إن زلزلة الساعة شيء عظيم.

والله لو كان ذلك المنظر لوحده لا يكفي لفزحك فإن انتظار المجهول !!
 بالنسبة للعباد وماذا سيحصل في الموقف لكفانا ذلك من الهول والفزع والخوف ...

من السنة :

قال عليه الصلاة والسلام: يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمَيْنَ [المطففين: ٦] قال: يقوم أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه) (رواه البخاري ومسلم)

والرشح: أي: العرق.

قال القاضي عياض -رحمه الله-: "يحتمل أن يريد عرق الإنسان نفسه بقدر خوفه مما يشاهده من الأهوال.

حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: يجمع الله الأولين والآخرين لملاقات يوم معلوم، قياماً أربعين سنة شاخصة أبصارهم ينتظرون فصل القضاء وينزل الله في ظلل من الغمام . بأسناد صحيح.

"تُدْنِي الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمَدَارٌ مِيلٌ... فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرْقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رَكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْجُمُهُ الْعَرْقُ إِلَجَامًا".
رواہ مسلم.

اللهم نسألک ان تأمننا من أهوال يوم القيمة .

المسألة الخامسة : منهج أهل السنة في أحاديث الصراط

إن أحاديث هذا الباب منها ما هو صحيح، كما قد نص على ذلك غير واحد من أئمة العلماء، ومنها ما هو حسن، ومنها ما هو ضعيف يتقوى بال الصحيح والحسن. وإذا كانت أحاديث الباب الواحد متعاضدة على هذا المنوال، أفادت الحجة عند الناظر فيها.

وأما قوله: "إن الآخرة دار جزاء". فلا شك أنها دار جزاء، ولا ينافي التكليف في عرصاتها قبل دخول الجنة أو النار، كما حكاه الشيخ أبو الحسن الأشعري عن مذهب أهل السنة والجماعة^(١).

(١) تفسير ابن كثير ٥٨/٥

المسألة السادسة : نقل خطأ عن البخاري

أما اتهامه لي بخطأ وقع مني في نقل حديث في البخاري

فجوابي عليه :

كما هو جوابك عندما نقلت حديث ونسبته للبخاري وهو ليس كذلك في كتاب عقيدة أهل السنة والجماعة مما اضطررت ان تعذر منه في شرح الطحاوية وهي سمة في دسم وابنه النبي عليه :

وهل لك ان تخطأ وحرام على غيرك وكيف وأنت تدعى أنك محدثٌ وأنا لا أدعُ هذا الشرف لنفسي ! ... وأنت تعلم أحياناً أننا نثق في بعض النقولات من كبار العلماء هذا هو لا أكثر ولا أقل

لكن أنت لعبت على هذا وكأنك صدت صيداً ثميناً .. اتركك من هذه الألأعيب لا تصلح لطالب علم ... !! وهذا جوابي عنها (الذى هو جوابك !!!)

قال السقاف عن تقليله للخطأ (!!): هذا وأنبه على أنني كنت قد أخطأت في حاشية لي في كتاب "عقيدة أهل السنة والجماعة" حيث ذكرت هناك أن كون الصراط أحد من السيف وأدق من الشعرة: رواه البخاري ومسلم اعتماداً على كلام الحافظ العراقي في تحرير أحاديث الإحياء حيث وقع ذلك مني تقليلياً دون تحيص، فتنبهوا لذلك واعلمواه. (شرحه للطحاوية ٥٣٩)

على الرغم انه يفيد المعنى عند أهل السنة . فالقنطرة عند أهل السنة على قولين طرف الصراط او متم للصراط . فلم نبعد عن قولنا انه الصراط !!

المسألة السابعة : أقوال علماء أهل السنة

المذاهب الأربع :

١. الحنابلة :

وَنُؤْمِنُ بِأَنَّ الصَّرَاطَ حَقٌّ وَهُوَ جِسْرٌ مَدْوُدٌ عَلَى جَهَنَّمَ دَحْضٌ مَزَّلَةً، أَحَدُ مِنَ السَّيْفِ وَأَدْقُّ مِنَ الشَّعْرِ وَأَحَرُّ مِنَ الْجَمْرِ، عَلَيْهِ خَطَاطِيفٌ تَأْخُذُ الْأَقْدَامَ، وَعَبُورُهُ بِحَسَبِ الْأَعْمَالِ، فَمُشَاهَةً وَرُكْبَانًا وَزَحَافًا، يَمْرُّ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُ وَالْكَافِرُ فَيَجُوزُهُ الْمُسْلِمُ كَالْبَرْقِ وَالرِّيحِ وَأَجَادِ الْخَيْلِ وَالرُّكْبَانِ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ وَمَخْدُوشٌ، وَغَيْرُ ناجٍ مَكْدُوشٌ فِي النَّارِ. (ختصر الأفادات لابن بلبان الحنبلي ٥٠٦)

٢. الأحناف :

والصراط: جسر ممدود على متن جهنم أدق من الشعر وأحد من السيف، عليه ملائكة يحبسون العباد في سبع مواطن ويسألونهم عن سبع خصال: في الأول عن الإيمان، وفي الثاني عن الصلاة، وفي الثالث عن الزكاة، وفي الرابع عن شهر رمضان، وفي الخامس عن الحج والعمر، وفي السادس عن الوضوء، وفي السابع عن الغسل من الجناية (عمدة القاري ٦/٨٥)

٣. الشافعية :

الصراط جسر ممدود على متن جهنم يمر عليه جمع الخلائق يعبره أهل الجنة وتزل فيه أقدام أهل النار وقد وردت به الأحاديث الصحيحة واستفاضت وهو

محمول على ظاهره وفي رواية (أنه أدق من الشعر وأحد من السيف) وقد أجراه أكثر
أهل السنة على ظاهره (فتاوي الرملي ٤/٢٠٩)

٤. الحالكية :

قال الدردير في شرح خريديته - جسر ممدود على متن جهنم بين الموقف
والجنة أرق من الشعراة وأحد من السيف. والصراط ثابت بالقرآن والسنة والإجماع
- كما ذكره العدوى في كتابه (مشارق الأنوار ١٧١).

قلت ومذهب المحبين :

قال القرطبي: (لا يجوز أحدٌ على الصراط حتى يجوز بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وأمته، فكأنه يحيى
الناس). وقال النووي: أكون أنا وأمتي أول من يمضي على الصراط. وذهب بعض
من تكلم على أحاديث هذا الباب في وصف الصراط بأنه أدق من الشعر وأحد من
السيف أن ذلك راجع إلى يسره وعسره على قدر الطاعات والمعاصي^(١). ولا يعلم
حدود ذلك إلا الله تعالى لخفايتها وغموضها . وقد جرت العادة بتسمية الغامض
الخفي : دقيق . فضرب المثل له بدقة الشعر . فهذا والله أعلم من هذا الباب.

ومعنى قوله : وأحد من السيوف : أن الأمر الدقيق الذي يصعب من عند الله
تعالى إلى الملائكة في إجازة الناي على الصراط يكون في نفاذ حد السيوف ومضيه

(١) ومنهم الشيخ عبدالله المهرري رحمه الله تعالى في كتابه الصراط المستقيم ص ٩٨

إسراعاً منهم إلى طاعته وامثاله . ولا يكون له مرد كما أن السيف إذا نفذ بحدة وقوه ضاربة في شيء لم يكن له بعد ذلك مرد .

وإما أن يقال : إن الصراط نفسه أحد من السيف وأدق من الشعر ، فذلك مدفوع بما وصف من أن الملائكة يقومون بجنبه وأن فيه كلاليب وحسكاً أي أن من يمر عليك يقع على بطنه ، ومنهم من ينزل ثم يقوم . وفيه أن من الذين يمرون عليه من يعطي النور بقدر موضع قدميه . وفي ذلك إشارة إلى أن للهاربين عليه موطن الأقدام ومعلوم أن رقة الشعر لا يتحمل هذا كله . وقال بعض الحفاظ : إن هذه اللفظة ليست ثابتة .

حتى من تأول الصراط بالشريعة ، قالوا : فيصورها الله تعالى في صورة الصراط أي الطريق او الجسر كما صح في الحديث ، فمن كان مستقيماً على الشريعة يمشي عليه مستقيماً فالاستقامة هنا سبب للاستقامة هناك ويناسب هذا القول ما روی أنه أدق من الشعرة، وأحد من السيف.(الدرر اللوامع للكوراني ٤/٣٣٨)

ومن كتاب أصول الدين للسبكي بعنایة زیاد حبوب ص ١١٠

قال التاج السبكي: وَنَعْتَدُ أَنَّ عَذَابَ الْقِبْرِ وَسُؤَالَ الْمَلَكَيْنِ وَالصَّرَاطَ وَالْمِيزَانَ حَقٌّ.

قال ولی الدین أبو زرعة:

وَأَمَّا الصِّرَاطُ فَهُوَ جِسْرٌ يُضْرَبُ عَلَى ظَهَرِ الْجَهَنَّمِ يَمْرُ عَلَيْهِ جَمِيعُ الْخَلَائِقِ،
وَقَدْ وَرَدَتْ بِهِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ، وَاسْتَفَاضَتْ، وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَفِي
رَوَايَةٍ: ((إِنَّهُ أَدْقُ مِنَ الشَّعْرِ، وَأَحَدُ مِنَ السَّيْفِ)).

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: لَمْ أَجِدْهُ فِي الرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ، وَإِنَّمَا يُرْوَى عَنْ بَعْضِ
الصَّحَابَةِ، وَأَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى مَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدَرِيِّ: بَلَغَنِي أَنَّهُ
أَدْقُ مِنَ الشَّعْرِ، وَأَحَدُ مِنَ السَّيْفِ.

قَالَ بَعْضُهُمْ: وَلَوْ تَبَتَّ ذَلِكَ لِوُجُوبِ تَأْوِيلِهِ؛ لِيَوَافِقَ الْحَدِيثَ الْآخَرَ فِي قِيَامِ
الْمَلَائِكَةِ عَلَى جَنْبِيهِ وَكُونِ الْكَلَائِبِ وَالْحَسَكِ فِيهِ، وَإِعْطَاءِ الْهَارِ عَلَيْهِ مِنَ النُّورِ قُدْرَ
مَوْضِعِ قَدَمِهِ، وَمَا هُوَ فِي دِقَّةِ الشَّعْرِ لَا يَحْتَمِلُ هَذَا؛ فَيُمْكِنُ تَأْوِيلُهُ بِأَنَّ أَمْرَهُ أَدْقُ مِنَ
الشَّعْرِ؛ فَإِنْ ذَلِكَ يُضْرَبُ مَثَلًا لِلْحَقْيِيْعَ الْعَامِضِ، وَوَجْهُ عُمُوْضِهِ أَنَّ يَسَرَّ الْجَوَازَ عَلَيْهِ
وَعَسَّرَهُ عَلَى قَدْرِ الطَّاعَاتِ وَالْمَعَاصِيِّ، وَلَا يَعْلَمُ حُدُودَ ذَلِكَ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى.

وَأَمَّا تَمْثِيلُهُ بِحَدِّ السَّيْفِ فَلَا إِسْرَاعُ الْمَلَائِكَةِ فِيهِ إِلَى امْتِشَالِ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي
إِحْزاْنَةِ النَّاسِ عَلَيْهِ.

قال الإمام المتولي :

والصراط حق، وهو جسر ممدود على جهنّم يرد الخلاائق. (الغنية ٥٧)

قال العلامة التفتازاني :

الصراط وهو جسر ممدود على متن جهنم يرده الأولون والآخرون أدق من الشعر وأحد من السيف على ما ورد في الحديث الصحيح. (شرح المقاصد ٢/٢٢٣)

قال الإمام النسفي :

والصراط حق وهو جسر ممدود على متن جهنم أدق من الشعر وأحد من السيف، يعبره أهل الجنة ويزل به أقدام أهل النار. (حاشية الكوراني على العقائد النسفية ٤٩٤)

ثم أنكر القاضي عبدالجبار على من يقول من المعتزلة بان الصراط هو الشرائع الدالة على الطاعات والمعاصي قال : وذلك مما لا وجه له، لأن فيه حملًا لكلام الله تعالى على ما ليس يقتضيه ظاهره، وقد كررنا القول في أن كلام الله تعالى منها أمكن حمله على حقيقته فذلك هو الواجب دون أن يصرف عنه إلى المجاز. انتهى كلام القاضي.

قال السفاريني :

اتفقت الكلمة على إثبات الصراط في الجملة ، لكن أهل الحق يثبتونه على ظاهره من كونه جسراً ممدوداً على متن جهنم أحد من السيف وأدق من الشعر. (لوامع الانوار للسفاريني ٢/١٩٣)

قال النووي :

"وأصحابنا المتكلمون (علماء العقيدة) والسلف أَنَّ جَسْرًا مَدُودًا عَلَى مِنْجَانِ جَهَنَّمِ يَمْرُ عَلَيْهِ النَّاسُ كُلُّهُمْ؛ فَالْمُؤْمِنُونَ يَنْجُونَ عَلَى حَسْبِ أَعْمَالِهِمْ وَمَنَازِلِهِمْ، وَالآخَرُونَ يَسْقُطُونَ فِيهَا، عَافَانَا اللَّهُ الْكَرِيمُ، وَيَقُولُونَ: إِنَّهُ أَدْقُّ مِنَ الشِّعْرِ، وَأَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ، وَهَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ." (انظر شرح مسلم ٤٣٠ / ١)

قال الأيجي :

واعلم أن الصراط جسر مددود على ظهر جهنم، يعبر عليه المؤمن وغير المؤمن.
(المواافق ٥٢٣ / ٣)

اما ابن عربي ملهم الصوفية :

الشيخ الأكبر والصراط (المنهج الصوفي)

اقدم لكل من يدعى التصوف ويقبل بترهات حسن السقاف المخالفة لما عليه
عقيدة أهل السنة والمنهج الصوفي السني قول الشيخ الاكبر ابن عربي في مسألة
الصراط :

قال في الفتوحات :

بعد ذكر حديث عن علي رضي الله عنه وكرم الله وجهه عن موافق يوم القيمة :
قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إن في القيمة خمسين موقفاً كل موقف منها ألف
سنة.....

ثم ذكر بعدها :

ثم يؤمر بالخلاف إلى الصراط فيتهمون إلى الصراط وقد ضربت عليه الجسور
على جهنم أدق من الشعر وأحد من السيف. (الفتوحات-طبعه بولاق ١/٣١١)
(الفتوحات-طبعه المجلس الأعلى للثقافة ٢٠١٢)

قول المعتزلة

تثبت الصراط الحسي (الطريق) وتنكر الوصف البياني أدق من الشعرة
وأحد من السيف ...

(١) . أنكر العلامة القاضي عبدالجبار وهو رأس عند المعتزلة أن يكون
قوهم في الصراط معنويا فنفي أن أكثر مشايخ المعتزلة انكروا الصراط الحسي !! بل
حصره في العلامة عباد بن سليمان البصري المعتزلي كان يخالف المعتزلة في أشياء
اخترعها لنفسه وكان أبو علي الجبائي المعتزلي يصفه بالخذق في الكلام ويقول لولا
جنونه !! . (سير اعلام النبلاء) (!!)

قال في شرح الأصول الخمسة ص ٧٣٧: (ومن جملة ما يجب الإقرار به
واعتقاده، الصراط، وهو طريق بين الجنة والنار يتسع على أهل الجنة ويشد على
أهل النار إذا راموا المرور عليه، وقد دل عليه القرآن، قال الله تعالى (إهدنا الصراط
المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم)

وقال : وذلك مما لا وجه له، لأن فيه حملاً لكلام الله تعالى على ما ليس
يقتضيه ظاهره، وقد كررنا القول في أن كلام الله تعالى منهاً أمكن حمله على حقيقته
فذلك هو الواجب دون أن يصرف عنه إلى المجاز.

(٢) رد المعتزلة والقاضي وصف الصحابي أبي سعيد الخدري على انه ادق من الشعر واحد من السيف ... لأصلهم : الاخرة ليست بدار تكليف، حتى يصح إيلام المؤمن وتکلیفه المرور على ما هذا سبیله في الدقة والحدة.

(٣) فالمعتزلة لم يقبلوها لتعارضها مع أصولهم التي تقدم العقل اذا تعارض مع النقل والاعتراض لاجل ان الاخرة دار عقاب وثواب لا دار تکلیف اضافة ان فيه من الالم قبل عرض الحساب ولا يمكن للانسان ان يسير على جسر ادق من الشعر وكحد السيف !!

(٤) وقد أجاب أهل السنة على ذلك : ان صلاحية القدرة الالهية تصحح امكانية ذلك فمن رفع السموات بغير عمد او امسك الطير في الهواء دون سقوط وكذا النجوم والكواكب فمن يقدر على ذلك يستطيع ان يمسك الانسان ليمر على ذلك وبدون الشعور بالالم او الصعوبة.....

باختصار :

قلت : فإذا علمت هذا فإنه تقرر أن من أنكر الصراط الحسي :

١. قول الشيعة الزيدية وقول الاباضية وعبّاد المعتزلي والجهنم بن صفوان !!
٢. ومن قبلها في الأصل الحسي هم : أهل السنة بجميع أطيافها (الأشاعرة والماتريدية واهل الحديث والوهابية والأحباش والشيخ الاكبر ابن عربي وعلماء أهل البيت كالجندى والجيلاني) وقول عند الاباضية وقول عند الزيدية.

فاعلم أن من خالف فقد خالف الأمة وليس أهل السنة فحسب !!

الصراط جسر ممدود على جهنم.

قال الجنيد رضي الله عنه :

وَأَجِزْنَا الصَّرَاطَ مَعَ السُّرْعَانِ وَثَقَلْ مَوَازِينَ يَوْمَ الْوَرْزَنِ

(حلية الأولياء ٢٨٤ / ١٠)

أقوال أهل البيت عليهم السلام

الصراط في فكر أهل البيت ..

ذكرنا قول الإمام الجيلاني رض.... والآن قول :

(١) . الامام علي كما نقله في (نهج البلاغة) الذي هو مجموع ما اختاره السيد الشريف الرضا من كلام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام .(التحذير من هول الصراط : الباب ٨٣)

(وَاعْلَمُوا أَنَّ مَجَازَكُمْ عَلَى الصَّرَاطِ وَمَرَاقِقَ دَحْضِيهِ وَأَهَاوِيلِ...) (نهج البلاغة باب الخطب ٨٣) نفس وصف حديث البخاري !!

(٢) . قال شارح نهج البلاغة ابن أبي الحديد - (٦/٢٦٤)

وقال أصحابنا رحمهم الله تعالى: الصراط الوارد ذكره في الكتاب العزيز، هو الطريق لأهل الجنة إلى الجنة ولأهل النار إلى النار بعد المحاسبة، قالوا: لأن أهل الجنة مرهم على باب النار، فمن كان من أهل النار عدل به إليها، وقدف فيها، ومن كان من أهل الجنة مر بالنار مروراً نجا منها إلى الجنة، وهو معنى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ منكم إلا وارد لها﴾

(٣) قال الشيخ المفيد (شيعي) في كتاب الاعتقادات - ص ٧٠

(اعتقادنا في الصراط أنه حق، وأنه جسر جهنم، وأن عليه مر جميع الخلق.

قال تعالى: {وَإِنْ مَنْ كُمْ إِلَّا وَارْدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتَّمًا مَّقْضِيًّا}.

الشاهد اثبات الصراط حسي لا معنوي فقد وافق الإمامية أهل السنة في

ذلك..

وخالف الشيعة الزيدية جمهور طائفة الشيعة في ذلك و قالوا أنه معنوي علما

أن هناك نصوص تثبت العكس في تفاسير الزيدية - فرات والأعمق - وكنا نقلنا

سابقاً بالمصدر...

(٤) الشيخ مجد الدين المؤيدي (زيدي)

نصوص من كتب علماء الزيدية في تقرير ما عليه (خرافة) (!!) أهل السنة

والجماعة

قال الشيخ المرجع عند الزيدية مجد الدين المؤيدي :

الصراط هو الطريق ولا مانع من أن يكون جسرا .

(الاختيارات المؤيدية ص ٦١)

وهذا الشيخ عندهم حُجَّة ويصفه تلميذه الذي جمع هذه الاختيارات

بأوصاف يفهم منها ان من قوله في ذلك لا حرج عليه من الزيدية وإن خالف فيها

قول جمهورهم

قال في ترجمته : الامام الحجة المجدد للدين نجم آل الرسول إمام المعقول
والمنقول عالم العصر ووحيد الدهر مجتهد الزمان ...
أقول أن محاولة ايهام أن آل البيت مخالفون لأهل السنة والجماعة محاولة ستبوء بالفشل
ويظهر مدى الحقد على الأشاعرة والتعصب المذموم الذي يمارس باسم آل البيت ...

المسألة الثامنة : الميزان عند أهل السنة

عقيدة أهل السنة (الميزان)

(١) . مما يجب اعتقاده شرعاً أنه تنصب الموازين لأجل (وزن أعمال العباد) أي الصحائف التي فيها أعمال العباد. وهو حق يوزن به الحسنات والسيئات كما شاء الله أن يوزن به.

قال الله تعالى {ونضع الموازين القسط ليوم القيمة } [الأنبياء: ٤٧]

وظاهر كلامه العموم في المؤمنين محسنين كانوا أو مسيئين.

وفي الكافرين وهو مذهب الأكثرون

(٢) . الصحيح الذي عليه السلف أنه ميزان حسي له كفتان ولسان.

(٣) . الصحيح أنه واحد وما ورد في القرآن وغيره بلفظ الجمع فلعله مقصوده، أو أريد بالجمع المفرد.

(٤) . تطرح صحائف الحسنات في كفة النور فتتحقق بها الميزان بفضل الله تعالى (فأولئك هم المفلحون).

وتطرح صحائف السيئات في كفة الظلمة فتحتفظ بها الميزان بعدل الله تعالى (الَّذِينَ حَسِرُوا أَنفُسَهُمْ).

"توزن صحائف الأعمال" والحمل على ما نص عليه السلام أولى من الحمل على غيره. وقد أجمع السلف الصالح على ذلك وليست المسألة عقلية إنما مأخذها الخبر فالرجوع في ذلك إليه.

(٥) . فإذاً أن تجسّد الأعراض، وإما أن يكون الوزن للصحف التي كتبت فيها الأفعال أي: ووجهها أن الله تعالى يحدث في صحائف الأعمال وزناً بحسب درجات الأفعال عند الله تعالى فتصير مقادير أعمال العباد معلومة للعباد حتى يظهر لهم العدل في العقاب أو الفضل في العفو وتضييف الثواب.

(٦) . قد تواترت به الأحاديث.

(٧) وإن قيل لماذا الوزن والله يعلم كل شيء.

فاجلوا ربكم تحقيقاً ل تمام العدل الاهي فالله فاعل مختار دون أن يوجب عليه فعل والمصحح عند أهل السنة لذلك لأنه الملك يفعل كيف يشاء. سبحانه وتعالى

قال سيدنا أبو بكر الصديق عليه السلام و صلوات الله عليه :

إنما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيمة باتباعهم في الدنيا الحق، وإنما خفت موازين من خفت موازينه يوم القيمة باتباعهم في الدنيا الباطل.

(الشرح الكبير للدردير ٩٣/١)

الميزان في فكر آل البيت عليهم السلام من السنة

قال سيدي تاج العارفين عبدالقادر الجيلاني باز الله الأشهب :

ويعتقد أهل السنة أن الله تعالى ميزاناً يزن فيه الحسنات والسيئات يوم القيمة، له كفتان ولسان. وقال : وقد أنكرت المعتزلة مع المرجئة والخوارج ذلك، فقالوا: إن معنى الميزان: العدل دون موازنة الأفعال، وفي كتاب الله وسنة رسوله تكذيبهم.

والعدل لا يوصف بالخفة والثقل، وإنما هو بيد الرحمن جل جلاله.

والذي يوزن صحائف أعمالهم على ما ذكرنا من تسعية وتسعين سجلاً وطريق ذلك النقل والسمع. (الغنية لطالبي طريق الحق ١٥٢/١).

المسألة التاسعة : العرش عند أهل السنة

قال الجهمية : والعرش الذي ذكره الله في القرآن مجاز لأنّه عبارة عن عز الله تعالى وملكه وذلك أي التعبير بالعرش عن العز وملك !

قال أهل السنة :

قال أبو جعفر الطبرى عند تفسير قوله تعالى: {وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِنَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ} : “يعنى بالعرش: السرير” ، ويقول البىهقى: ” وأقاويل أهل التفسير على أن العرش هو السرير، وأنه جسم مجسم، خلقه الله تعالى وأمر ملائكته بحمله، وتعبدّهم بتعظيمه والطواف به، كما خلق في الأرض بيّنا وأمر بنى آدم بالطواف به، واستقباله في الصلاة، وفي أكثر هذه الآيات دلالة على صحة ما ذهبوا إليه، وفي الأخبار والآثار الواردة في معناه دليل على صحة ذلك” (الأسماء والصفات ٢/٢٧٢)

وقد ثبت في الشرع أن له قوائم تحمله الملائكة ففي حديث البخاري ومسلم من حديث أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) (لا تخروا بين الأنبياء، فإن الناس يصعقون يوم القيمة، فأكون أول من تنشق عنه الأرض، فإذا أنا بموسى أخذ بقائمه من قوائم العرش)

وفي حديث أبي هريرة عند البخاري :

فإذا سألتم الله فاسأله الفردوس، فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة -أراه-
فوقه عرش الرحمن، ومنه تفجر أنهار الجنة.
وقال ابن كثير في البداية والنهاية :

وقد جاء في بعض الآثار: أن أهل الفردوس يسمعون أطياف العرش، وهو تسبيحه
وتعظيمه وما ذاك إلا لقربهم منه.

وفي الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: (لقد اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن
معاذ)

وذكر الحافظ ابن الحافظ: محمد بن عثمان بن أبي شيبة، في كتاب (صفة
العرش) عن بعض السلف: أن العرش مخلوق من ياقوتة حمراء، بعد ما بين قطريه،
مسيرة خمسين ألف سنة.

وقد أضافه الله لنفسه في آيات كثيرة فهو رب العرش العظيم ورب
العرش المجيد قال أهل السنة والرب هو: المالك المتصرف، القائم على كل مربوب
بما يحتاجه من تربية في شؤون حياته كلها. كل ذلك مخلوق مربوب محدث، وقد كان
الله ولا مكان ضرورة. وحدثت هذه الأمة.

قال الكرماني: "وصف العرش بالعظمة، هو من جهة الكمية، وبالكرم،
أي: الحسن من جهة الكيفية، فهو مدوح ذاتاً وصفة، وخاص بالذكر لأنه أعظم
أجسام العالم، فيدخل الجميع تحته دخول الأدنى تحت الأعلى
قال الحافظ ابن حجر في الفتح :

إشارة إلى أن العرش مربوب وكل مربوب مخلوق وختم الباب بالحديث الذي فيه فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فإن في إثبات القوائم للعرش دلالة على أنه جسم مركب له أبعاض وأجزاء والجسم المؤلف محدث مخلوق

العرش في فكر آل البيت

ومن آل البيت سيدي الباز الأشهب عبدالقادر الجيلاني :

وعرش الرحمن فوق الماء، والله تعالى على العرش، ودونه حجب من نار ونور
وظلمة، وما هو أعلم به، وللعرش حملة يحملونه، قال عز وجل: {الذين يحملون
العرش ومن حوله} [غافر: ٧] الآية .

وللعرش حد يعمله الله تعالى، قال الله عز وجل: {وترى الملائكة حافين من حول
العرش} [الزمر: ٧٥] وهو من ياقوطة حمراء، وسعته كسعة السموات والأرضين.
(الгинية ١/١٢٣)

المسألة العاشرة : لا يوجد فقه يسمى " فقه آل البيت "

اللعبة على وتر آل البيت والسفاق

(١) . لا يوجد فقه ما يسمى " فقه آل البيت " كما يحاول البعض تمريره لكسب تعاطف من قبل بعض المحبين للاشراف بل هي فرية افتراءها الجهمية لنشر بدعتهم والنيل من علماء أهل السنة الاشاعرة والهاتridية فتجدهم لا هم لهم الا بيان من خالف من الاشاعرة جمهورهم ويضخمونه ... !!

(٢) . فقه آل البيت مدموج كلياً في فقه المذاهب الأربعة فكثير من المسائل يتهمي الاستئناس بها بقول أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه أو أحدُ من آل البيت عليهم السلام كالباقر محمد علي او الصادق جعفر بن محمد او ابن عباس ولو كان لآل البيت فقههاً مستقلأً لما رأيتهم ينقسمون بين الفرق الاسلامية فتجد أغلب الأشراف مع أهل السنة عقيدة وفقها وسلوكها كالجند والرافعي والجيلاوي والشاذلي والخلوقي ... ومنهم الشيعي الإمامي ومنهم الشيعي الزيدبي

(٣) . فلو كان يوجد فقه آل البيت لما وجدت الإمام محمد بن يحيى (زيدي) يُجهّل الإمام عبد القادر الجيلاني (سني) في مسألة العرش ! والاثنان من آل البيت !

١. قال الباز الاشهب الجيلاني : (الغنية ١٢٣ / ١)

وللعرش حملة يحملونه، قال عز وجل: {الذين يحملون العرش ومن حوله} . وللعرش حد يعمله الله تعالى، قال الله عز وجل: {وَتَرَى الْمَلائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ
الْعَرْشِ} وهو من ياقوتة حمراء، وسعته كسعة السموات والأرضين.

٢. قال الإمام محمد بن يحيى (شيعي زيدي): ليس يقول بذلك إلا جاهل غير عارف بلغة ولا مقيم على ذلك بينة ، والعرش فإنما هو الملك والله المالك لما في السموات والأرض ، ليس ثم عرش موضوع كما يقول الجهال وإنما أراد عزوجل بالعرش أي ملكه ومقدراته.(شرح معاني الأساس ١٣٦)

(٤) . والامثلة تطول في اختلاف آل البيت فيما بينهم فهم ليسوا على فقه واحد وكل ينقل من أهله ومعظمها بلا أساسيد تدقق ويتحقق من صحتها !! بل حتى الزيدية أنفسهم عندهم خلاف كبير في كل المسائل الكلامية

(٥) . ولا أدل على ذلك (أن ليس لهم فقهًا مستقلًا) إلا انشقاق الزيدية عن الإمامية لواقع مسألة الإمامة في حصرها في الثانية عشر إماما وبين أن تكون شورى كما رأى الإمام زيد بن علي وهذا ناشيء عن خلافهم في مسألة العصمة أساساً.

أقول :

لذلك؛ فإن محاولة جذب مقلدين واستعطاف محبين (مُطَّلِّبِينَ وَمُهَرَّجِينَ) لن يجعلكم تسرقوا مسمى أهل السنة كما باعوها في الفشل من قبل ...

والله الموعظ...

مسألة : تفويض السلف والإمارات والتأويل

قولان لأهل السنة

قاعدة : أمرّوها كما جاءت وتفسّيرها قراءتها

أهل السنة الأشاعرة والماتريدية وفضلاء الحنابلة أهل الريادة والطليعة بلا شك ...

تعقيباً على منشور للفاضل الشيخ حسن السقاف وفقه الله (هذا قبل إساءة الأدب
كما قلت في المقدمة)

(١). هل هذه القاعدة ميتدة : نعم مبتدعة لأنها محدثة فلم تكن في عهد رسول الله ﷺ وإنما أتت فيما بعد لمقتضيات العصر حين تكاثر المترخصون في تفسير المتشابهات ؛ وصار المنزع إلى التفسير أشد حاجة لدخول الامم الأخرى في الاسلام وبيان ما تقضيه الآيات من معان وأحكام

لذلك هي بدعة حسنة أو مصالح مرسلة كما يحب ابن تيمية أن يسميها بدلالة الاقتضاء.

والشاهد أنها محدثة : كثرة التفاسير واختلافها من مجاهد إلى مقاتل إلى عكرمة إلى قتادة وقبيلهم ابن عباس وابن مسعود

وللشاهد هذا ؟ كان بمثابة بياناً لأهل السنة في موضوع التفسير؛ فما دام السلف خاضوا في التفسير وخالفوا فلا بأس من هذا المنهج بعد ضبطه وتحريره من جهة ما صح نقله عن الصحابة من فهو مات خاصة لمظنة أنهم لم يرووا ما قالوا إلا

لسماعهم من سيدنا محمد ﷺ أو على الأقل ما فهموا من مراده حين تلاوتها سواء أخضوها للغة العربية أو قيست فهما منهم لذلك بأشباه ونظائر ما فعل ﷺ في غيرها ووفق مراد رسول الله في تفسير غيرها فألحقوها ما لم يفسره إلى ما فسره لأن السكوت في بيان الشرع وقت الحاجة لا يجوز عليه ﷺ .

(٢) لذلك دعوى أن الإمام السبكي وغيره من أئمة أهل السنة وقبلهم الأشعري والباقلاوي وابن فورك والغزالي الاشاعرة وفضلاء الحنابلة كابن الجوزي الكلوذاني لم يتذمروا بهذه القاعدة وقبلوا بالتأويل سقطت الدعوى هذه لسبعين :
أولاً : أن لهم سلف في التفسير بشاهد الاختلاف هذا كما ذكرنا آنفاً فخوضهم دون نكير من الصحابة كان واضحًا بل الصحابة أنفسهم خاضوا في التفسير كما تشهد بذلك ما نقله الطبرى رحمه الله من آثار في تفسيره المبارك ...

ثانياً : أن مقتضى العصر الذي رفع أهل السنة فيه هذا الشعار (زمن مالك وما بعده) لم يعد قائماً بعد استفحال أمر المعتزلة وقبلها الشيعة الرافضة والخوارج وال فلاسفة من جهة أخرى في التحرص بالتفسيـر باهوى كيـفـما اتفق لهم نـصـرة إـلـىـ مـذاـبـهـمـ وـاشـتـدـ الأـمـرـ حـينـ تـسـلـمـ الـمـعـتـزـلـةـ الـسـلـطـةـ وـخـالـفـواـ مـذـبـهـمـ فيـ العـدـلـ الـذـيـ تـشـدـقـواـ بـهـ فيـ مـطـلـبـهـمـ مـنـ النـصـوصـ فـكـانـواـ شـدـيـدـيـ القـمـعـ وـالتـسـلـطـ وـالـإـجـارـ للـعـلـمـاءـ فيـ تـبـنيـ أـرـاءـهـمـ وـكـانـ ماـ كـانـ مـنـ فـتـنـةـ سـيـدـنـاـ إـلـمـامـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ وـتـلـمـيـذـ الشـافـعـيـ الـبـوـيـطـيـ فـيـ مـسـأـلـةـ خـلـقـ الـقـرـانـ .

فكان على أهل السنة العودة إلى ما قبل زمن الاقتضاء لرد شبّهات هؤلاء فما كان
واجباً في عصر أصبح لا يجيء في عصر متقدم

(٣). والحق أنه لو لا الأشاعرة والماتريدية في زمان الحاجة هذا الدخلت الشبهات
وتكرّست مفاهيم خاطئة كلها اعتمدت على العقل في الحكم على الشرع فكان على
أهل السنة الموازنة بين العقل والنقل وتقديم النقل فيما تعارض ظاهره نقاً في
التحكيم بينها ؛ فقيّدوها ضبطاً وتحريراً ما بين الجمع بينها إن أمكن فإذا تعذر
الجمع لشدة اختلافها صاروا إلى الترجيح بينها وفق منهج للترجيح بضوابط اعتبرت
بها بشدة.

(٤). فالإمبرار أو التفويض كان مقتضى. ثم زال هذا المقتضى وظهرت شدتها
بتسلّم المعزلة السلطة واجبارهم الناس والعلماء بالقول بقوتهم تحت تهديد السجن
أو العذاب

(٥) فالقولان لأهل السنة وللسلف فيهما نصيب ... لذلك رأى بعض أهل السنة
البقاء في دائرة من قالوا بالإمبرار دون النزوع إلى مقتضى العصر الجديد كونهم رؤوا
فيه السلام ف قالوا هو أسلم

بينما رأى الجمهور أن يُصار إلى منهج السلف ما قبل زمن الاقتضاء لأنّه أحكم
وحكمته أنت بـألا نفرغ الساحة لأهل الكلام المذموم من (معزلة وجهمية
و خوارج و فلاسفة و حشوية المجسمة) بـأن يسيطروا على المشهد الإسلامي
و ظهورهم بأنهم الحق وغيرهم الضلاله فـيتـهـ شـابـ المـسـلـمـين

وللتوضيح :

ما الذي يمنع اجراء الآية: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} على ظاهرها ونقول
استوى كما يليق به؟

والجواب لا يمنع ذلك بل هو الحق إذا كان معناها (كما أخبر هو نفسه) كما قال
أهل السنة في تفويض الكيف والمعنى لمراد الله تنزيلاً، ولكن مع القطع بنفي
الجهات والمحاذيات والكيفية والكمية ... ويعتقد تقدير الله القديم سبحانه
وتعالى عن مشابهة الحوادث وإن استواه ليس باستقرار ولا ملاصقة لأن
الاستقرار والملاصقة صفة الأجسام المخلوقة .

[١] . قال الإمام الرازى في مفاتيح الغيب (١٥٣ / ٧):

دلل الدليل على أنه يمتنع أن يكون الإله في المكان، فعرفنا أنه ليس مراد الله تعالى
من هذه الآية ما أشعر به ظاهرها إلا أن في مجازات هذه اللفظة كثرة، فصرف اللفظ
إلى البعض دون البعض لا يكون إلا بالترجيحات اللغوية الطنية والقول بالظن في
ذات الله تعالى وصفاته غير جائز بإجماع المسلمين. أهـ

وهذا قول الإمام الأمدي : في ابكار الافكار(٤٦١ / ١) وأحد قولي الإمام
الاشعري كما نقل الرازى ذلك رحمهم الله جميعا.

[٢] . ثم قالوا اذا تعذر ذلك وجب تأويلها بأقرب المعاني المتبدلة من ظاهرها عند
الاطلاق تحقيقاً لقوله تعالى {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} ... مهما
تبادر في خيالك فالله ليس كذلك ..

ولذلك قال بعض السلف : يفهم من قوله تعالى:{الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوِي} ما فهم من قوله تعالى {ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ} (الاقتصاد ص ٣٨) ونقل الإمام ابن سيدنا أقوال أهل السنة في ذلك :

أحدهما : صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ ... وَقَالَ قَوْمٌ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ عَمَدَ وَقَصَدَ إِلَى السَّمَاءِ ، ثالثها : وَقَيلَ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ صَعِدَ أَمْرُهُ إِلَيْهِ، وَفَسَّرَهُ ثُلُبٌ فَقَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْهَا، وَقَيلَ أَسْتَوَى ... (كتاب المحكم ٦٤٠/٨)

[٣] . وهذا لا ي قوله الحشوية مخالفين اجماع أهل السنة ؛ فاثباتهم أن الله في السماء في جهة سواء كان في السماء او في جهة مكان خارج العالم .. فهذا اثبات بلا دليل ... مع سقوطه أمام الإجماع !!

إذن :

(أمروها كما جاءت) ... او التأويل عند أهل السنة... والتأويل يلتجأ اليه للاضطرار والا فالالأصل هو تفويض الكيف والمعنى ...

(١) إن التأويل للاضطرار مطلقاً ولا غير الا ضطرار يدعونا الى تأويل الألفاظ التي تتعلق بصفات الله سبحانه وتعالى كما نص عليه الإمام الأشعري إمام أهل السنة رضي الله عنه ... فإذا اضطر أهل السنة لبيان المعنى لمن يريد أن يفهم ... التجؤوا إلى تأويلها بما يليق به سبحانه ...

(٢) لم يخالف أهل السنة المتأخرین المتقدمین في ذلك

فمنهج المقدمين : علة وسبب التفويض لرفع مظنة النقص والتجسيم والتتشبيه لله تعالى . فتشابه قول المتأخرین بحقيقة التفويض من حيث انه رفع لشبهة أو توھم لا يلق بالله تعالى لقوله : ليس كمثله شيء !!

(٣) الاضطرار للتأنیل لدخول العجم في الاسلام فكان لا بد من شرحها لهم ويدخل بالقياس حکما كل معدور بالجهل ...

(٤) الاضطرار للتأنیل إذا كان اللفظ يحتمل التجسيم والتتشبيه صراحة مثل العين واليد... مثال {تَجْرِي بِأَعْيُنَا} و {وَالسَّمَاءَ بَيْنَنَا هَا بِأَيْدِٰ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ}

(٥) الاضطرار للتأنیل إذا كان من لوازם اللفظ يحمل شبهة نقص بحق الله سبحانه وتعالى او تمثيل او تشبيه او تجسيم او اي صفة للمخلوقات فلا يوصف الله بها فله الكمال المطلق ... مثال ذلك:-

أ). قوله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَمْلُّ حَتَّى تَمْلُوا)

قال أهل السنة : صفة الملل تتضمن معنى النقص بحقه تعالى ... والنقص فيها بمعنى السامة والضجر وعلى هذا جرى علماء أهل السنة في تأويل هذا الحديث ومن الذين أولوه كالامام النووي في ((رياض الصالحين)) (باب الاقتصاد في العبادة) ، والبيهقي في ((الأسماء والصفات)) (فصل ما جاء في الملال) ؛ قالوا: معنى لا يمل الله؛ أي: لا يقطع ثوابه، أو أنه كنایة عن تناهي حق الله عليكم في الطاعة...

ب). قوله ﷺ: (ينزل ربنا الى السماء الدنيا في الثالث الاخير....)

النزول هو حركة من أعلى إلى أسفل وانتقال من مكان إلى مكان ومن لوازمهما أن هذه صفات المخلوقات لا ينبغي أن تكون لله تعالى ومن لوازمهها حلول الله في المكان الذي يحل به وتنافي صفة العلو لله فقالوا يأمر الله سكان السماء من الملائكة بهذا الأمر مستدلين بذلك بحديث آخر (إن الله يمهد حتى إذا كان شطر الليل الآخر أرسل ملكاً....) وفي رواية (أمر منادياً)... ولقوله تعالى {تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ} قالوا كل أمر للعموم ومنها الرحمة.. وقالوا أن هذه هي وظيفة الملائكة .. ومن قال أنها خاصة في ليلة القدر فالجواب أن التخصيص يسقط مع بيان ذلك من السنة والتخصيص يشترط له تعذر الجمع بين الأدلة وهنا يمكن ...

(٦) فان تعذر اجراء الفعل على حقيقته بحق الله كأن يتضمن معنى لا يليق في ذاته سبحانه وتعالى بكل وجه من الوجوه وجب حينها التعامل مع لوازם الفعل أو اللفظ بشكل عام لقوله تعالى في الآية المحكمة : {ليس كمثله شيء} لذلك إذا اضطر أهل الحق لبيان المعنى لمن يريد ان يفهم ... التجؤوا الى تأويلها بما يليق به سبحانه ...

(٧) ان منهج أهل السنة من المتقدمين كمالك وأحمد والشافعي وأبي حنيفة هو التفويض بالكيف والمعنى معا واشهرت عبارة "أمروها كما جاءت" ونقل الاجماع ان قراءتها تفسيرها .. والمقصود أنه لو سأله سائل ما معنى "استوى: مثلا.." .

فالجواب عندهم أن يكتفوا : استوى كما قال او كما أخبر هو عن نفسه !! فحسب
دون التطرق إلى كيف استوى أو معنى استوى

(٨) وخالف الوهابية اجماع اهل السنة فقالوا نفرض الكيف وثبت المعنى أي أن
للله يد ليس كأيدي المخلوقات والله عين كعين المخلوقات.. ومخالفتهم أتت
أن السلف يقولون "امرّوها كما جاءت" أي: مجرد قراءتها ففعل القراءة هو التفسير

...

.....

الحمد لله على الاسلام والسنة

كتبه : زياد حبوب الأشعري المالكي

مجالس المذاهب

مسألة الصحابة والطعن والسب والشتم.

للأستاذ أبو بكر هاشم الأشعري الشافعي

عدالة الصحابة الكرام :

مقدمة :

ظهر مؤخرًا جماعة من الشيوخ ينتسبون في الظاهر لأهل السنة، وفي الباطن لأهل الرفض، ويحاولون ضخ سموات التشيع بين العامة، وحمل أدعية حب آل البيت (عليهم السلام) زوراً لواء هذه الحملة الآثمة المسغورة على علماء المسلمين، والتي نشهدها على وسائل التواصل الاجتماعي والمنتديات وتروج لها بعض الكتب التي زاد إنتشارها في الفترة الأخيرة، وهم مشهورون بحب الطعن والتضليل (بل والتكفير أحياناً) بغالب رموز السلف الصالح من الصحابة الكرام والتابعين بإحسان، وبعض كبار الأئمة والحفاظ من أهل السنة، في حين أننا نجدهم يتزحجون على بعض الغلاة من الشيعة!

وهؤلاء المتمشيحة ينسبون أنفسهم تارة لأهل البيت عليهم السلام، وتارة لأهل الحديث المتنزهة، وتارة للأشعرية، وتارة أخرى يدعون أنهم خارج دائرة التمذهب ومن أهل الإجتهد المطلق!

وخلفهم اصطفَّ بعض الهمج والرَّاعِ وَالصَّبُّيان، لَا نِظامَ هُم إِلَّا السُّبُّ وَالشُّتمُ
بِكُلِّ تعبيرٍ شائنٍ أَوْ عبارةً تحْقِيرٍ أَوْ قَدحٍ ظالِمٍ لِكُلِّ مَنْ يقتربُ مِنْهُمْ هُؤُلَاءِ
الْمُتَمَشِّيخَةِ وَلَوْ بَشَطَّرَ كَلْمَةً !، يصدقُ عَلَيْهِمْ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

فَجَاؤُوا بِشِيخٍ كَدْحَ الشَّرِّ وَجَهَهُ ...
جَهُولٌ مَتَى مَا يُنْفِدُ السُّبُّ يَلْطُمُ !

مِنْ هُؤُلَاءِ الْمُتَمَشِّيخَةِ الْمُدَعُو حَسَنُ السقافُ الَّذِي تَنَسَّبَ فِي الظَّاهِرِ لِلأشْعُرِيَّةِ،
وَادَّعَ فِي نِسْبَتِهِ أَنَّهُ سَيفٌ عَلَى مَنْ حَارَبَهُمْ، وَصَنَفَ فِي ذَلِكَ كِتَابًاً سَمَاهُ (إِلَقَام)
الْحَجَرِ لِلْمُتَطاوِلِ عَلَى الْأَشْاعِرَةِ مِنَ الْبَشَرِ)، وَقَدْ تَشَفَّعَ الرَّجُلُ وَدَخَلَ فِي مَذَهَبِ
الْإِمامِ الشَّافِعِيِّ رض، وَادَّعَ الْهَدِيَّ فِي الْأَنَامِ وَأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْإِجْتِهَادِ وَإِتَّبَاعِ الدَّلِيلِ
يَرْفَضُ التَّقْلِيدَ، وَأَنَّهُ يَسْعَى إِلَى إِتَّبَاعِ أَهْلِ الْبَيْتِ فِي كُلِّ كَبِيرٍ وَصَغِيرٍ، وَأَنَّهُ مُظَاهِرٌ
لِظُلْمِيَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَمُظَاهِرٌ لِعِلْمِهِمْ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) الَّتِي تَجَاهَلُهَا عَمَدًا عِنْدَ
أَهْلِ السُّنْنَةِ بِقُوَّةِ السِّيَاسَةِ (كَمَا يَقُولُ !).

وَمِنَ الطَّامَّاتِ الْكُبْرَى وَالدَّاهِيَّاتِ الْعَظِيمَى الَّتِي سَطَّرَهَا فِي كِتَبِهِ:
الطَّعْنُ بِعَدَالَةِ الصَّحَابَةِ بِمَجْمُوعِهِمْ، وَإِيْضًا الطَّعْنُ بِالنَّجْلَاءِ الَّتِي وجَهَهَا لِصَحَّةِ
الْإِجْمَاعِ عَلَى خِلَافَةِ الصَّدِيقِ رض، أَوَّلِ الْخَلْفَاءِ الرَّاشِدِينَ .

وَفِي تَعْلِيقَاتِهِ عَلَى كِتَابِ (الإِبَانَةِ عَنْ أَصْوَلِ الْدِيَانَةِ لِأَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعُرِيِّ) مَا يَنْدِي
الْجَيْنُ مِنْهُ خِجَلاً !

وكذلك قدحه في بعض أعيان الصحابة الكرام، مثل الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري رض، وعبد الله بن سلام رض، وقدحه في روايات أبي هريرة وأبي سعيد رض ما، وفي رواية النواس بن سمعان رض، واتهامه لبعض الأنتمة وعلماء السلف رض بأنهم من النواصب أعداء لأهل بيت النبوة في الجملة، وكذا اتهم بالنصب جملة من الأنتمة والحافظ أمثال الإمام الباقلاني والإمام النووي، والجوزجاني والهيتمي، في حين أنه يدافع عن الجهم بن صفوان رأس الجهمية ويكتذب أقوال علماء السلف والخلف فيه ويقرر خلافهم أنه رجل فاضل من العلماء المترهين !

اضعف لذلك أنه يستهزئ بالإمام البخاري رض وغيره من أئمة الحديث، ويقول عنهم أنهم توسعوا في الصفات والتوحيد في قبول الأحاديث المردودة المضحكه ليروا على المعتزلة ومن ينعتونهم بالجهمية والمعطلة ! فعطّلوا عقوتهم وأخذوا بهذه الروايات المستبشعه المستهجنـة !!

ورغم أن هذا الرجل تنسب في الظاهر للأشعريـة، إلا أنه ثنى الطعنـة بعد الطعنـة بالإمام أبي الحسن الأشعري في مواضع كثيرة سوف أشير لها إن شاء الله في مقالاتي القادمة.

ومن الطــآمــات الــكــبرــى والــدــاهــيــات الــعــظــمــى الــتــي ســطــرــهــا فــي كــتــبــهــا إــيــضاــ :

إنكاره رؤية الله في الدار الآخرة، وأنه يعتقد أن فاعل الكبيرة مخلد في النار كما يقول الزيدية والمعزلة والإباضية خلافاً لأهل السنــةــ، وأنكر مفهوم الإجماع عند أهل الحق وادعى ان إجماع أهل السنــةــ لوحدهم لا يعتمد به، وانكر أن الصراط حسي

وتحقيقي، ورفض جملة من الأحاديث التي سبق وصححها بعض الحفاظ كحديث
افتراق الأمة، وغير لك الكثير.

أولاً: الصَّحَابَةِ هُمْ أَهْلُ الثَّبَّتِ وَالْعَدَالَةِ .

يقول السقاف في موضع كثيرة من كتبه وعلى صفحاته الرسمية وفي دروسه
المُسَجَّلة، أن إجماع أهل السنة على عدالة جميع الصحابة باطل غير صحيح البُنَّةِ!
ومن باب التوثيق يمكن مراجعة كلامه هذا على سبيل المثال في كتابه الموسوم بـ
(زهر الريحان في الرد على تحقيق البيان _ الصفحة ١٦ وما قبلها).

وهو يعتمد في نقضه وتره من أهل السنة (وفي موضوع عدالة الصحابة تحديداً)،
على أوهام أثارها مُتَمَرَّدةُ الرافضة قديماً، وليس هي إجهادات من كيسه، إنما
تجاهد حتى أجهد نفسه في جمعها من كتب أصحاب الشهادات والأمور الغامضة
المُشْكِلة على أفهم البسطاء!

والسقاف قد ذُهَنَ في هذه المسألة، وتوصل إلى نتيجة مفادها :
أن هذا الإجماع غير صحيح لسبعين :

الأول : لأن من أساطين أهل العلم وكبار الحفاظ والمحدثين من أهل السنة يخالفون
هذا الإجماع !

الثاني: إن إجماع أهل السنة وحدهم دون الفرق والمذاهب الإسلامية الأخرى
لاعنة له !^(١)

وقد احتاج للأول بأقوال علماء من أهل السنة أنهم كانوا يذمون الصحابي معاوية
وشييعته، وأن في كتب السنة ذكر لمن تشيع وانحرف عن خصوم الإمام علي
كمعاوية وعمرو (رضي الله عن الجميع)، وإنهم بهذا قد صرحوا ولو ضمنياً بعدم
قبول عدالتهم وضرب الأمثلة على ذلك، وقد أخترت بعض هذه الإستدلالات
لبيان غلطه، ومن هذه الأمثلة الإمام النسائي، واستشهد لهذا بترجمة الحافظ الذهبي
له.

قال الذهبي :

"فيه قليل تشيع وانحراف عن خصوم الإمام علي كمعاوية وعمرو، والله
يساعده". اهـ^(٢)

وقد ذكر ابن خلكان وابن تيمية وابن كثير قريب من ذلك.
وقد ذكروا أن أهل دمشق لما ظنوا أنه ينتقص معاوية عليه السلام آذوه وضربوه ، فما زالوا
يدفعون في حضنيه حتى أخرج من المسجد، ثم حمل إلى الرملة - وقيل إلى مكة -
فتوفى بها.

(١) وهذا منصوص عليه في كتابه زهر الريحان في الصفحة ١٧).

(٢) [السير (١٤ / ١٣٣)]

قال الدارقطني: "خرج حاجاً فاتح بن بدمشق، وأدرك الشهادة فقال: أحملوني إلى مكة. فحمله وتوثيقه بها" (١)

ومن أشار لهذا حافظ دمشق الحافظ ابن عساكر فقد قال معلقاً على قصة تصنيف الإمام النسائي للخصائص:

"هذه الحكاية لا تدل على سوء اعتقاد أبي عبد الرحمن في معاوية بن أبي سفيان، وإنما تدل على الكف في ذكره بكل حال".

ثم روى بإسناده إلى أبي الحسين علي بن محمد القابسي قال:

سمعت أبي علياً الحسن بن أبي هلال يقول: سُئل أبو عبد الرحمن النسائي عن

معاوية بن أبي سفيان صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إنما الباب كدار بها باب، فباب الإسلام الصحابة، فمن آذى الصحابة إنما أراد الإسلام، كمن نقر الباب؛ إنما يريد دخول الدار، قال: فمن أراد معاوية، فإنما أراد الصحابة" (٢).

فهل من يغضض معاوية يرى ذلك؟!

وكيف يبغضه وقد روى عنه كثيراً في سنته؛ منها ما رواه عن مجمع بن يحيى

الأنصاري قال:

(١) "سير أعلام النبلاء" (١١ / ٨٢).

(٢) [تهدیب الکمال (١ / ٣٣٩)]

﴿كنت جالسا عند أبي أمامة بن سهيل بن حنيف فأذن المؤذن، فقال: الله أكبر. الله أكبر فكبر اثنين، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله فتشهد اثنين، فقال: أشهد أن محمدا رسول الله فتشهد اثنين، ثم قال: حدثني هكذا معاوية بن أبي سفيان عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم﴾.

آخر جه النسائي في سننه، كتاب: الأذان، باب: القول مثل ما يتشهد المؤذن^(١).

وروى عن معاوية بن أبي سفيان:

﴿أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: إن الرجل ليسألني الشيء فأمنعه حتى تشفعوا فيه فتؤجروا، وإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: اشفعوا تؤجروا﴾.

صحيح: آخر جه النسائي في سننه، كتاب: الزكاة، باب: الشفاعة في الصدقة، (٥/٧٨)، رقم (٢٥٥٧)

وروى عن سعيد المقري قال:

﴿رأيت معاوية بن أبي سفيان على المنبر ومعه في يده كبه من كتب النساء من شعر، فقال: ما بال المسلمات يصنعن مثل هذا. إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: أيما امرأة زادت في رأسها شعرا ليس منه فإنه زور تزيد فيه﴾.

آخر جه النسائي في سننه، كتاب: الزينة، باب: وصل الشعر بالخرق^(١).

(١) (٢٤/٢)، رقم (٦٧٥).

وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة التي رواها عنه، أليست روایته عنه دليلاً على
محبته له واعترافه بصحبته وفضله العظيم!
وأنا أضيف على ذلك :

أنَّ تَصْنِيفَهُ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِكِتَابٍ "خَصَائِصُ عَلَيِّ" دَلِيلٌ عَلَى مَوَالَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ
وَحُبِّهِمْ لِأَلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَانْظَرْ قَصَّةَ تَصْنِيفِهِ لِكِتَابٍ فِي كِتَابٍ بُغْيَةَ
الراغب المتمني للحافظ السخاوي^(٢)، وَفِيهِ أَنَّ الْإِمَامَ النَّسَائِيَّ قَدْ بَيَنَ سَبَبَ تَأْلِيفِهِ
لِكِتَابٍ "خَصَائِصُ عَلَيِّ" فِي قَوْلِهِ:
"دَخَلْتُ دِمْشِقَ وَالْمَنْحَرُ فَعَنْ عَلَيِّ بَهَا كَثِيرٌ، فَصَنَّفْتُ كِتَابًا "الْخَصَائِصُ" رَجاءً أَنَّ
يَهْدِيَهُمُ اللَّهُ .. (وَكَانَ ذَلِكَ فِي زَمَانِهِ)."

ولو فطَنَ السقاف إلى الأُحْجِيَّةَ لِمَا اعْتَدَ أَنْ مُجْرِدَ تَأْلِيفِ بَعْضِ الْأَئِمَّةِ لِكُتُبِ الْمَنَاقِبِ
وَالْخَصَائِصِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لَا يَعْنِي طَعْنَهُمْ بِبَعْضِ الصَّحَابَةِ مَنْ كَانَ
عَلَى خُصُومَةِ مَعِ أمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيِّ!

ونسي السقاف أنَّ الْإِمَامَ النَّسَائِيَّ أَلَّفَ كِتَابًا "مَنَاقِبُ الصَّحَابَةِ" وَهَذَا يَدُلُّ بِلَا رِيبٍ
عَلَى أَنَّهُ يَرَى فَضَائِلَ الصَّحَابَةِ، وَلَا يَطْعَنُ بِعَدَالَةِ أَحَدٍ مِّنْهُمْ، وَقَدْ ذَكَرَهُمْ فِي تَرْتِيبٍ
مَنَاقِبِهِمْ ، فَقَالَ مُعْنِيًّا:

(١) (١٤٤/٨)، رقم (٥٠٩٣)

(٢) (ص ١٢٠-١٢١)

"كتاب المناقب / مناقب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والأنصار والنساء".

والذى يظهر بجلاء من هذا، أن النسائي لم يكن منحرفاً عن معاویة رضي الله عنه أو يقع فيه، وإنما ظن بعض المنحرفين عن عليٍّ ، أنه إذا روى فضائل عليٍّ ، وصنف في ذلك ، وسكت عن معاویة فهو يبغض معاویة ؛ لذلك تحاملوا عليه .

وسوف اذكر لاحقاً قول بعض أئمة الحديث أنه لم يصح شئ من ناحية الإسناد في فضائل معاویة رضي الله عنه ، وهذا سبب كافي وجواب شافي لمن توهם ان أمتنا النسائي وغيره عن روایة فضائله دليل على بغضه، وردا على من يحتاج إن قوله في معاویة: "ألا يرضى معاویة رأساً برأس حتى يفضل" ليس فيه ذم لمعاویة وبغضه وإنما تدل على الكف عن ذكره بكل حال، ولإنه لم يصح عنده وعند أهل الصنعة الحدیثیة اي روایة من ناحية الإسناد الذي صحته من شروط الحكم على الحديث بإنه صحيح.

ثم ذكر السقاف الإمام الحاکم النیسابوری صاحب المستدرک، ونقل عنه لما قيل له حدث بفضائل معاویة فقال: (لا يجيء من قلبي)!

واستدل بهذا على ان الإمام الحاکم كان لا يرى عدالة الصحابي معاویة، وبذلك تكون قد سقطت دعوى الإجماع على عدالة كل الصحابة عند أهل السنة !

وهذه العبارة التي يرويها السقاف قد تعمد إخراجها من سياقها ليوهم أن الحاكم كان يطعن بالصحابي معاوية، والقصة التي ذكرها ابن كثير في البداية والنهاية تفند هذه الدعوى^(١)، حيث قال :

قال ابو عبد الرحمن السلمي : " دخلت على الحاكم وهو مختلف من الكرامية لا يستطيع أن يخرج منهم فقلت له : لو خرجمت حديثاً في فضائل معاوية لاسترحت مما أنت فيه، فقال : لا يجيء من قلبي ، لا يجيء من قلبي ". أه فالسياق يدل بوضوح ان المطلوب منه كان وضع الأحاديث المكذوبة في فضائل معاوية، وقد انكر الحاكم طلبهم .

وقد قال الحافظ ابن حجر العسقلاني^(٢) : (قد ورد في فضائل معاوية أحاديث كثيرة لكن ليس فيها ما يصح من طريق الإسناد، وبذلك جزم إسحاق بن راهويه والنَّسائي وغيرهما، والله أعلم) . اه وقال العجلوني في كشف الخفاء^(٣) : (باب فضائل معاوية: ليس فيه حديث صحيح .)

(١) انظر البداية والنهاية (٤٣٣/٦) طبعة دار المعرفة

(٢) (فتح الباري ج ٧ ص ٨١)

(٣) كشف الخفاء ج ٢ ص ٤٢٠

وقال العيني في عمدة القاري^(١):

(فإإن قلت: ورد في فضيلته أحاديث كثيرة قلت: نعم، ولكن ليس فيها حديث يصح من طريق الإسناد، نصّ عليه إسحاق بن راهويه والنسائي وغيرهما، فلذلك قال: باب ذكر معاوية ولم يقل: فضيلة ولا منقبة).

وهذا فيه الدليل الكافي والوافي لإحجام النسائي والحاكم عن إخراج مناقب معاوية وبعض خصوم أمير المؤمنين على رض جمعيا، فليس هذا بالدليل على انهم طعنوا بفريق من الصحابة وأنهم لم يروا عدالتهم، بل السبب كان التزام قواعد الصناعة الحديبية عند أئمة الحديث الكبار، الذين لم يكن العلم عندهم بكثرة الرواية، وإنما بكمال شرط الاتباع، والفرار من الهوى والابتداع والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ثم زعم السقاف أنَّ الإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني صاحب المصنف، طعنَ في معاوية بن أبي سفيان رض، فنقل عن سير أعلام النبلاء:

[عبد الرزاق بن همام الصنعاني من أئمة أهلِ السنَّة كان يقول: لا تقدروا مجلسنا بذكر ولد أبي سفيان].

واستدل بذلك أن الإمام عبد الرزاق يطعن بهذا الصحابي فيكون ذلك سبب لارتفاع الإجماع وبطلانه!

(١) عمدة القاري في شرح صحيح البخاري ج ١٦ ص ٢٤٩.

وهذه الرواية رواها أبو جعفر العسيلي في كتابه:
”الضعفاء“ أيضا.

والرّد على هذه الفريّة وهذا الزعم الباطل يكون عبر طرح السؤال التالي على السقاف :

إذا كان عبد الرّزاق بن همام الصناعي يرى أن مجرّد ذكر معاوية تقدير لمجلسه ؟
فهل يعقل أن يروي عبد الرزاق في كتابه مناقب معاوية ؟ !

روى عبد الرزاق في المصنف عن معمر، عن همام بن منبأ، قال :
سمعت ابن عباس يقول :

[ما رأيت رجلاً كان أخلقاً لملوكه من معاويَة، كان الناس يردون بيته على أرجاء وادي رحب ليس بالضيق الحصر العصعص المتغضِّب، يعني ابن الزبير] (١).

وهذه الرواية يصف فيها عبد الله بن عباس رض ما معاوية أنه كان خليقاً بالملك والإمارة، بل يرى أن معاوية كان أنساب الناس لهذا المنصب، وأن بيته كان مفتوحاً للناس يسمع شكاوأهُم ويحل مشاكلهم. والذي نقل لنا هذه التزكية الواضحة هو عبد الرزاق نفسه !!

فكيف يقال إن عبد الرزاق كان يرى ذكر معاوية تقديرًا لمجلسه ؟ !

(١) (مصنف عبد الرزاق ج ١١ ص ٤٥٣ ، ط المكتب الإسلامي - بيروت).

بل روى عبد الرزاق في مصنفه رواية توضح إفحام معاوية لأحد منتقديه من الصحابة وكيف ألمَّ به الحجَّة، وأنَّ هذا المعتقد لم يُعد يتكلم في معاوية ولا يعتقده بعد لِقائِه مَعْهُ !!

فقال عبد الرزاق:

[أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ التُّرْهِرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي الْمَسْوُرُ بْنُ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ وَفَدَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، قَالَ: فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ، حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلَ طَعْنَكَ عَلَى الْأَئِمَّةِ يَا مَسْوُرُ؟ قَالَ: قُلْتُ: ارْفُضْنَا مِنْ هَذَا، أَوْ أَحْسِنْ فِيمَا قَدِمْنَا لَهُ، قَالَ: لَتُكَلِّمَنَّ بِذَاتِ نَفْسِكَ، قَالَ: فَلَمْ أَدْعُ شَيْئًا أَعِيبُهُ بِهِ، إِلَّا أَخْبَرْتُهُ بِهِ، قَالَ: لَا أَبْرُأُ مِنَ الذُّنُوبِ، فَهَلْ لَكَ ذُنُوبٌ تَخَافُ أَنْ تُهْلِكَكَ إِنْ لَمْ يَغْفِرْهَا اللَّهُ لَكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّمَا يَجْعَلُكَ أَحَقَّ بِأَنْ تَرْجُو الْعَفْرَةَ مِنِّي، فَوَاللَّهِ لَكَ أَلَّى مِنَ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ، وَالْجِهادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْأُمُورِ الْعِظَامِ الَّتِي نُحْصِيهَا أَكْثَرُ وَالَّتِي لَا نُحْصِيهَا أَكْثَرُ مَا نَلِي، وَإِنِّي لَعَلَى دِينِ يَقْبَلُ اللَّهُ فِيهِ الْحُسَنَاتِ، وَيَعْفُو فِيهِ عَنِ السَّيِّئَاتِ، وَاللَّهُ مَعَ ذَلِكَ مَا كُنْتُ لِأُخْرِيَ بَيْنَ اللَّهِ وَغَيْرِهِ إِلَّا اخْتَرْتُ اللَّهَ عَلَى مَا سِوَاهُ قَالَ: فَفَكَرْتُ حِينَ قَالَ لِي مَا قَالَ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ خَصَّمَنِي، فَكَانَ إِذَا ذَكَرَهُ بَعْدَ ذَلِكَ دَعَا لَهُ بِخَيْرٍ^(١)

قال أبو عمر بن عبد البر:

(١) (مصنف عبد الرزاق ج ١١ ص ٣٤٤، ٣٤٥، ط المكتب الإسلامي - بيروت)

(وَهَذَا الْخُبَرِ مِنْ أَصَحَّ مَا يُرْوَى مِنْ حَدِيثِ ابْنِ شَهَابٍ، رَوَاهُ عَنْهُ مَعْمَرٌ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ)^(١)

وهل يعقل أن يعتبر عبد الرزاق ذكر معاوية وسيرته تقذيرًا لمجلسه، وهو يذكره أكثر من مائة مرّة في كتابه "المصنف"؟!

وذكر السقاف من ذكر الحافظ الحجة الإمام أبي غسان النَّهْدِي الكوفي، وقد استدل السقاف على أنه يوجد بين الحفاظ ورجال الصّحاح من كان يطعن بالصحابي معاوية ، وبالتالي لا يمكن أن يدعى أهل السنة بوجود إجماع على عدالة الصحابة، وما ذكره عن الحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء واستدل به :

أبو أحمد الحكم : حدثنا الحسين الغازى قال : سألت البخارى عن أبي غسان قال : وعماذا تسؤال ؟ قلت : التشيع . فقال : هو على مذهب أهل بلده ، ولو رأيت عبيد الله بن موسى ، وأبا نعيم ، وجماعة مشايخنا الكوفيين ، لما سألمونا عن أبي غسان .
قلت : وقد كان أبو نعيم وعبيد الله معظمين لأبي بكر وعمر ، وإنما ينالان من معاوية وذويه . رضي الله عن جميع الصحابة . اه
والجواب عليه :

كان أبو غسان ثقة صدوقاً متشاريًّا شديد التشيع^(١) ، فهو بهذه صاحبٌ بدعة ، والسوق يصفه اتباعه بأنه مُحدث ، وبالتالي هو يعرف تمام المعرفة ، إن العبرة في

(١) الاستيعاب لابن عبد البر ج ٣ ص ١٤٢٢ ، ط المكتب الإسلامي - بيروت.

قبول الرواية بصدق الراوي وأمانته والثقة بحفظه واتقانه وضبطه، وقد قال الحافظ

ابن حجر^(٢):

عن رواية أهل البدع:

(فالمعتمد ان الذي تُردد روایته من أنكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة وكذا من اعتقد عكسه، فأما من لم يكن بهذه الصفة وانضم إلى ذلك

ضبطة لها يرويه مع ورعيه وتقواه فلا مانع من قبوله) اهـ

وقد ذكر أهل الحديث شرطاً مهماً وهو أن لا يكون داعية إلى بدعته فإنه لا يقبل خبره على الصحيح، وهو المشهور من مذهب ابن المبارك والأوزاعي وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل ويحبي بن معين والإمام مالك وغيرهم من أئمة الحديث، وهو القول الذي رجحه الإمام السُّنْنِي النووي الشافعى في (التقريب) حيث قال: (وهو الأظهر الأعدل وقول الكثير والأكثر).

وهذا ما قرره الحافظ ابن حجر العسقلاني في (نزهة النظر) مع قيد آخر فقال: (والثاني: يقبل من لم يكن داعية في الأصح إلا إن روى ما يقوي بدعته فيرد على المذهب المختار وبه صرّح الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني شيخ أبي داؤد والنسيائي في كتابه معرفة الرجال فقال في وصف الرواية: ومنهم زائغ عن

(١) كما ذكر ابن سعد في طبقاته (٦: ٤٠٥)

(٢) في (نزهة النظر) (ص ٨١)

الحق أي عن السنة. صادق اللهجة، فليس فيه حيلة إلا أن يؤخذ من حديثه ما لا يكون منكراً إذا لم يقويه بدعته، والله أعلم) اهـ
ولك أن تسأل :

إن كنت تقول أن أبي غسان النَّهْدِيُّ الكوفي صاحب بدعة، فكيف يكون عدلاً؟
والجواب عليه عند علماء الحديث :
ان البدعة على ضربين؛ فبدعة صغري كالتشيع بلا غلو، وبدعة كبرى كالرفض
الكامل والغلو فيه..

وجعلوا العلامة الفارقة بينهما الحط على أبي بكر الصديق وعمر الفاروق رضي الله عنهما.
فهناك فرق بين من قيل أنه شيعي أو عنده تشيع، وبين من قيل انه راضي أو اتهم
بالرفض، فال الأول من أهل العدالة والقبول وهم من أهل البدعة الصغرى التي
أشار إليها الذهبي في (الميزان)، وهم الذين روى لهم البخاري وغيره واحتج بهم
ضمن الضوابط التي ذكرناها، أما أهل الرفض فهم من قُدح بهم لأجل ذلك، وهم
أهل البدعة الكبرى فيما بينه علماء الحديث، وهؤلاء ليس لهم روایة عند البخاري
ولا عند من روی الصحيح فهم الذين لا يحتاجون بهم ولا كرامة.

وبناءً على هذا، يكون الجامع الأَهْوَاءُ التي قررها السقاف من خلال قوله له :
الحافظ أبو غسان النَّهْدِيُّ الكوفي مقبول الرواية من أهل الصدق، ورغم أنه رحمه
الله تعالى كان متشيعاً شديداً التشيع، لكنه كان من المعظمين لأبي بكر وعمر

وَلَا يَقْبِلُ مِنْهُ ذَمَّهُ لِلصَّحَابِيِّ معاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفِيَانَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْ جَمِيعِ الْأَلَّ وَالْأَصْحَابِ)، لِأَنَّ دَافِعَهُ التَّعْصِيبُ وَالصَّادَرُ مِنْهُ كُونُهُ مُتَشِّبِّعًا.

وَخَوْفًا مِنَ الإِطَّالَةِ نَكْتَفِي بِهَذِهِ الْأَمْثَلَةِ الَّتِي ضَرَبَهَا السَّقَافُ، وَقَدْ ضَرَبَ غَيْرَهَا، وَكُلُّهَا مِنْ جَنْسِ هَذَا الْغُثْ، لِنُظَهِّرَ لِلقارئِ الْكَرِيمِ، أَنَّ السَّقَافَ وَجَمَاعَتَهُ يَدْلِسُونَ عَلَى النَّاسِ، وَلَا يَنْقُلُونَ الْحَقِيقَةَ كَامِلَةً، وَبِالْتَّالِي يَكُونُ إِدْعَاؤُهُ وَزَعْمِهُ أَنَّ مِنَ الْأَمْمَةِ وَالْحَفَاظُ مِنْ قَدْ خَرَقَ إِجْمَاعَ أَهْلِ السُّنَّةِ بِعِدَالَةِ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ وَهُمْ مَا وَاعْتَقَادُ خَاطِئٍ. وَأَمَّا إِجْمَاعُ عَلَى عِدَالَةِ الصَّحَابَةِ، الَّذِي ارَادَ السَّقَافُ أَنْ يَطْعُنَ بِهِ، فَقَدْ نَقَلَهُ الْعُشَراتُ بِلِ الْمِئَاتِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْمُقْبُولِينَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَمِنْ ذَلِكَ:

١ - قال حافظ المغرب ابن عبد البر المالكي :

(وَنَحْنُ وَإِنْ كَانَ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَدْ كَفَيْنَا الْبَحْثُ عَنْ أَحْوَاهِمْ لِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ)

من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة على أنهم كلهم عدول)^(١)

٢ - وقال الحافظ ابن الصلاح الشافعي :

(لِلصَّحَابَةِ بِأَسْرِهِمْ خَصِيَّصَةٌ وَهِيَ أَنَّهُ لَا يُسْأَلُ عَنْ عِدَالَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ، بَلْ ذَلِكَ أَمْرٌ مَفْرُوغٌ مِنْهُ؛ لِكُونِهِمْ عَلَى الإِطْلَاقِ مُعَدِّلِينَ بِنَصْوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ مِنْ يَعْتَدُ بِهِ فِي إِجْمَاعِ الْأَمْمَةِ) .

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٩ / ١).

وقال : (إن الأمة مجتمعة على تعديل جميع الصحابة، ومن لابس الفتن منهم فكذلك، بإجماع العلماء الذين يعتد بهم في الإجماع، إحساناً للظن بهم، ونظرأً إلى ما تمهد لهم من المآثر، فكأن الله سبحانه وتعالى أتاح الإجماع على ذلك؛ لكونهم نقلة الشريعة، والله أعلم)^(١)

٣ - وقال الحافظ العراقي :

(إن جميع الأمة مجتمعة على تعديل من لم يلابس الفتنة منهم وأما من لابس الفتنة منهم وذلك حين مقتل عثمان رض فأجمع من يعتد به أيضاً في الإجماع على تعديلهم إحساناً للظن بهم، وحملها لهم في ذلك على الاجتهاد)^(٢)

٤ - وقال الإمام الحجة أبو حامد الغزالى :

(والذى عليه سلف الأمة ، وجمahir الخلق ، أن عدالتهم معلومة بتعديل الله عز وجل إياهم وثنائهم عليهم فى كتابه، فهو معتقدنا فىهم ، إلا أن يثبت بطريق قاطع ارتكاب واحد لفسق مع علمه به، وذلك مما لا يثبت فلا حاجة لهم إلى التعديل - ثم ذكر بعض ما دل على عدالتهم من كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم) .

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ١٤٦ ، ١٤٧ .

(٢) شرح ألفية العراقي المسماة بـ (التبصرة والتذكرة) للعرافي (١٣ ، ١٤ / ٣) .

ثم قال : (فأي تعديل أصح من تعديل علام الغيوب - سبحانه - وتعديل رسوله صلى الله عليه وسلم كيف ولو لم يرد الثناء لكان فيها اشتهر وتواتر من حا لهم في الهجرة ، والجهاد ، وبذل المهج ، والأموال ، وقتل الآباء والأهل ، في موالة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونصرته ، كفاية في القطع بعدالتهم)^(١)

وقال الحافظ الشوكاني :

(وإذا تقرر لك عدالة جميع من ثبتت له الصحبة ، علمت أنه إذا قال الرأوى عن رجل من الصحابة ، ولم يسمه كان ذلك حجة ، ولا يضر الجهة ، لثبوت عدالتهم على العموم)

وكذلك نص على الإجماع :

الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه الإصابة في تمييز الصحابة (١ / ٩) وكذا الحافظ السخاوي في فتح المغيث (٣ / ١١٢) .

ونص على ان الصحابة كلهم عدول، الإمام السيوطي رحمة الله تعالى في تدريب الراو، قال :

“الصحابة كلهم عدول، من لا يبس الفتنة وغيرهم بإجماع من يعتد به قال تعالى: وكذلك جعلناكم أمة وسط الآية، أي عدولًا.

وقال تعالى: كنتم خير أمة أخرجت للناس، والخطاب فيها للموجودين حيثئذ.

(١) المستصفى في أصول الفقه (١ / ١٦٤) .

وقال صلی الله عليه وسلم:

خير الناس قرنی، رواه الشیخان .

وقال إمام الحرمين:

والسبب في عدم الفحص عن عدالتهم أنهم حملة الشريعة؛ فلو ثبت توقف في روایتهم لانحصرت الشريعة على عصره صلی الله عليه وسلم، ولما استرسلت على سائر الأعصار. انتهى كلام السيوطي رحمه الله تعالى.

وقد حاول البعض من الشيعة ومن يدور في فلكهم، من يدعون محبة آل البيت عليهم السلام زوراً وكذباً، أن يلوي عنق بعض النصوص ويهتم أن في الصحابة من كان من المنافقين!

لذلك وجوب التنبيه والرد على هذه الفرية.

ومحاولة هؤلاء إنكار وجود التمييز بين الصحابة والمنافقين في نصوص الكتاب والسُّنَّة محاولة باستهانة حقاً.

لأن التمييز متتحقق بينهما، فالقرآن بين صفات الصحابة وزكاهم وبين صفات المنافقين وذمهم، وذكر الطائفتين في موضع واحد أحياناً يدل على التغاير بينهما والتباين الشديد، كما قال سبحانه:

{وَيَخْلُفُونَ بِاللهِ إِنَّهُمْ لِنُكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ} [التوبه: ٥٦] الآية.

والآيات الصريرة في وجود الفتئين في غير موضع، في سورة البقرة وأآل عمران والنساء والمائدة والعنكبوت والأحزاب والفتح والقتال والحادي والمجادلة والحضر

والمنافقين؛ وعامة السور المدنية التي يذكر فيها المنافقين، دليل على التهاب الشديد والتعابير الكلية بين الفئتين.

وكما أن ترکيـة الله سبحانه وتعالى لـؤلـاء الصـحـابة مع تـفاـوت مـنـزلـتـهـمـ، وـوـعـدـهـ لـهـمـ بـالـتـمـكـينـ، فـيـهـ أـعـظـمـ دـلـيـلـ عـلـىـ تـبـرـئـةـ هـؤـلـاءـ الصـحـابةـ مـنـ النـفـاقـ، وـالـشـهـادـةـ لـهـمـ بـالـإـيمـانـ وـالـإـخـلاـصـ، فـقـدـ وـصـفـ اللـهـ أـيـضـاـ الـمـنـافـقـينـ وـفـضـحـهـمـ وـهـتـكـ سـتـرـهـمـ، وـبـيـنـ عـوـارـهـمـ، وـمـيـزـ قـبـحـ فـعـالـهـمـ وـصـفـاتـهـمـ، مـاـ جـعـلـ أـمـرـهـمـ ظـاهـرـاـًـ، وـوـصـفـهـمـ بـيـنـاـ، حـتـىـ يـمـيـزـهـمـ رـسـوـلـهـ وـمـنـ مـعـهـ مـنـ الـمـؤـمـنـيـنـ :

{وَلَتَعْرِفَهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ} [محمد: ٣٠].

وقال تعالى:

{مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمْيِزَ الْحَبِيبَ مِنَ الطَّيِّبِ} [آل عمران: ١٧٩].

ثم يأْتِيـكـ الـمـبـطـلـونـ بـشـبـهـاتـهـمـ الرـخـيـصـةـ ليـقـولـواـ أـنـ مـنـ الصـحـابةـ منـافـقـينـ !
ويـقـولـونـ لـأـتـبـاعـهـمـ مـنـ الـجـاهـلـينـ جـازـ أـنـ يـخـفـيـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ

حال بعض أصحابـهـ، فـلـاـ يـعـلـمـ أـنـ مـنـافـقـ، ويـسـتـدـلـونـ بـقـوـلـهـ تـعـالـىـ :

{وَمَنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمَنْ أَهْلِ الْمُدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النَّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ} [التوبـةـ: ١٠١]!

ونـسـيـ هـؤـلـاءـ الـمـبـطـلـونـ إـنـ اللـهـ تـبارـكـ وـتـعـالـىـ يـقـولـ عنـ رـسـوـلـهـ :

{وَمَا يَطِقُ عَنِ الْهُوَىٰ، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ} [النـجـمـ: ٤]

فإن جاز أن يخفى على النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم حال البعض من الناس ، فلا يجوز عليه (عقلاً ولا شرعاً) لأنـه المعصوم، أن يخبر عنـهم بما يدل على إيمانـهم وعدـالـتهم .

وقد كان رسول الله صلـى الله عليه وسلم مع ذلك يعلم رؤوسـ المـناـفقـين ويسـرـ بذلك لـصـاحـبـ سـرـهـ الصـاحـبـيـ الجـليلـ حـذـيفـةـ بـنـ الـيـمـانـ رض.

فِإِذَا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ قُضِيَ بِالْحُقْقِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْمُبْطَلُونَ (غافـر _ ٧٨) ...

وحاول ايضا الشيعة والمتشيعة الأصطياد في الماء العكر في قضية الفتنة التي وقعت بين الصحابة الكرام بعد مقتل الخليفة عثمان بن عفان رض، وحاولوا من خلال هذه الفتنة التي أدمـتـ القـلـوبـ، إثـباتـ عدمـ عـدـالـةـ الصـاحـبـاتـ، بلـ تـكـفـيرـ بعضـهمـ منـ حـارـبـ أمـيرـ المؤـمنـينـ عليـ بنـ أبيـ طـالـبـ رضـ فيـ هـذـهـ الأـحـدـاثـ !
وإـذـ إـسـتـبعـدـناـ الخـوارـجـ الـهـارـقـينـ الـذـيـنـ قـاتـلـهـمـ أمـيرـ المؤـمنـينـ عليـ رضـ، فـقـدـ سـمـيـ

الـعـلـمـاءـ غـيرـهـمـ مـنـ قـاتـلـ أـهـلـ الـحـقـ (عليـ وـمـعـسـكـرهـ) بـالـبـغـاـةـ، وـالـبـغـاـةـ بـنـصـ الـقـرـآنـ

الـكـرـيمـ لـيـسـواـ كـفـارـاـ، بلـ هـمـ مـؤـمـنـينـ .

واللهـ عـزـ وـجـلـ يـقـولـ :

وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنْ بَعْدَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ۚ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا ۖ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ . الحجرات الآية ٩ - ١٠

ولن يُصْرَّ على الخوض فيها شَجَرَ بين الصحابة الكرام ويجب أن يصطاد في الماء العَكَرِ كالرافضة، وبعض المتمشيخين كحسن السقاف، وحسن فرحان المالكي، وعدنان إبراهيم وامثالهم، نورد لهم بعض الحقائق والأرقام التي قد تدهشهم، وتلجم ألسنتهم وأقلامهم.

ونقول وبالله التوفيق كان موقف الصحابة من القتال في الفتنة أربع طوائف :
الأولى: وهي الطائفة التي ضمت من معه الحق بإجماع كل الفرق، الخليفة الرابع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، ومن معه كابن عباس، وعمار بن ياسر، والحسن والحسين رضي الله عنهما جميعاً، لم يخرج معها من أهل المدينة المنورة ومكة المكرمة إلا القليل .

الثانية: وهي الطائفة الباغية باتفاق كل الفرق : ومعظم منتبعهم من أهل الشام، وفي مقدمتها : معاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، والنعمان بن بشير رضي الله عنه ،
الثالثة: طائفة طالبت الخليفة الجديد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ،
بالإسراع في الاقتصاص من قتلة الخليفة السابق عثمان بن عفان الشهيد رضي الله عنه ،
وهذه الطائفة مثلها الصحابيان : طلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام رضي الله عنه .
الرابعة : اعترفت الجميع ونأت بنفسها بعيداً عن القتال، وعدته فتنة، ودعت الناس إلى عدم المشاركة فيه، وأشهر الصحابة المعزلين للقتال في هذه الفتنة :

سعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، ومحمد بن مسلمة الأنصاري، أبو موسى الأشعري، وأبو مسعود البدرى، وسلامة بن الأكوع، وسعيد بن زيد، وصهيب بن سنان الرومي، وأسامه بن زيد، وأبو هريرة، وعمران بن حصين، وأبو بكرة نفيع بن الحارث، وهبیب بن مغفل، والمغيرة بن شعبة، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح، وسعيد بن العاص، ومعاوية بن حدیج الأمیر، وزید بن ثابت، وكعب بن عجرة، وسلیمان بن ثمامة بن شراحيل، وعبد الله بن مغفل، وعبد الله بن سلام، وأهبان بن صيفي، والحكم بن عمرو الغفاری - رض جمیعاً.

السؤال الآن :

كم كان عدد الصحابة عند حدوث الفتنة ، وكم أشتراك منهم في هذا القتال ؟
من أهم الحقائق التي يجب أن نعرفها جمیعاً :
أن الشواهد التاريخية المسندة بالسند الصحيح أن عدد الصحابة لما حدثت الفتنة
كان عشرة آلاف، وفئة قليلة اشتركت لا تصل إلى أربعين صحابياً □
أول هذه الروايات الصحيحة الإسناد ذكرها عمر بن راشد، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين أنه قال :
لما حدثت الفتنة كان عدد الصحابة عشرة آلاف ، لم (يخف منهم أربعون رجلاً) (١).

(١) (الجامع ، ج ١١ ص: ٣٥٧)

ونفس الرواية ذكرها أبو بكر الخلال بإسناد صحيح ، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن أبيه، عن اسماعيل ابن عليه عن أيوب السختياني عن محمد بن سيرين ،
أنه قال :

((هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله - صلى الله عليه و سلم - عشرة آلاف ، فما
حضر فيها مائة ، بل لم يبلغوا ثلاثين))^(١).

فهتان الروايتان صريحتان في أن من جملة عشرة آلاف صحابي لم يشارك منهم في
الفتنة إلا قلة قليلة لا تصل إلى أربعين شخصا .

و أما ما رواه العيقوبي (ت ٢٩٢ هـ) من أنه شارك مع علي ١١٠٠ صحابي ، و
قدرهم المسعودي (ت ٣٤٦ هـ) ب : ٢٨٠٠ صحابي .

فهو زعم باطل لا دليل عليه، لأن الروايات الصحيحة السابقة الذكر ، تبطل ما
زعمه العيقوبي و المسعودي .

ولأن المصنفات الأخرى التي أرخت للفتنة لم تذكر ذلك العدد الكبير، لا من حيث
الأسماء ولا من حيث العدد .

كما أن مبالغة هذين المؤرخين في العدد من و رائتها التزعة الشيعية، فهما شيعيان
متطرفان كما هو واضح في كتابيهما، والشيعة عند المحققيين لا وزن لرواياتهم،
لأنهم يعتمدون الكذب.

(١) (الخلال : السنة ، ج ٢ ص: ٤٦٦ . و احمد بن حنبل : العلل و معرفة الرجال ، ج ٣ ص:
١٨٢

أكثر من عشرة آلاف من الصحابة اعتزلوا، وفترة قليلة اشتراك لا تصل إلى أربعين
صحيبي !

ثم يأتي من يريد ان يصطاد في الماء العكر في هذه الفتنة، ليخوض بالذم والتفسيق
والقدح والتشهير لعموم الصحابة !

وژبَدَةُ الْكَلَامِ وَالْخُلَاصَةُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا السقاف :
إن السبب الأول الذي يعتبره السقاف الطعنُ الْمُحَكَّمُ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ السُّنَّةِ، هُو
استدلال مغلوط ومُعوَّجٌ .

ويعتمد لهم في إثبات عدالة الصحابة كلهم بدون استثناء، كتاب الله وسنة رسوله
صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين.

فقد ثبت عندهم بالكتاب عدالة جميع الصحابة بلا استثناء، من قوله تعالى :

١ - قوله تعالى : { وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ
الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا } !!

٢ - قوله تعالى : { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاكُمْ عَنِ
الْمُنْكَرِ وَتَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ } !!

فكيف يكون في الصحابة من ليس عدلاً وهم خير أمة ؟؟؟

٣ - قوله تعالى : { مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشْدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَاءُ بَيْنَهُمْ
تَرَاهُمْ رُكَعًا سَجَدًا يَتَغَيَّرُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرَضُوا نَا سِيَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثْرِ
السُّجُودِ } !!

والآية عامة في كل من (مع) النبي عليه الصلاة والسلام ، وليس من كان (ضده) كأبي جهل ورؤوس المنافقين.

٤ - قوله تعالى : { لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتوا وكلا وعد الله الحسنى } ، و { الحسنى } الجنة ، قاله مجاهد وقتادة كما في تفسير ابن جرير (٢٧ / ١٢٨) !!

٥ - قوله تعالى : { والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان بِإِحْسَانٍ ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم } !!

والدليل على عدالة الصحابة من السنة النبوية :

٦ - قول النبي عليه الصلاة والسلام للصحابي في حجة الوداع : (ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب) رواه مسلم !!

فكيف يطلب النبي عليه الصلاة والسلام من الصحابة تبليغ الرسالة وفيهم من ليس بعدل !

٧ - حديث : (خير الناس قرني ثم الذين يلومنهم، ثم الذين يلعنونهم، ثم يحيى قوم تسقب شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته) رواه البخاري !!

فخير القرون على الإطلاق هو القرن الذي فيه الصحابة ، وهذا يدل على عدالتهم وأنهم خير أمة أخرجت للناس .

٣ - حديث : (النجوم أمنة للسماء، فإذا ذهبت النجوم، أتى السماء ما توعد، وأنا أمنة لأصحابي فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمتى ، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتى ما يوعدون) رواه مسلم !!

فكيف يأْمِنُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَصْحَابَهُ (كلهم بلا استثناء) على الأمة وفيهم من ليس بعدل ؟ !

ولتهم الفائدة، وزيادة في ترسیخ اليقين نورد تلخيص لأدلة أهل السنة في عدالة الصحابة الكرام :

ونجيب عن السؤال التالي :

لماذا الصحابة الكرام كلهم عدول ؟

فقد يعرض بعض أهل الأهواء على أنّ أئمة الحديث الذين يرون عدالة الصحابة جمعياً دون استثناء، ويرى أكثرهم أنّ الصحابي من رأى النبيّ - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مؤمناً به وإن لم تطل صحبته للنبي ولم يلزمها ، وفي أسقاطهم عدالة الصحابة يبطل بذلك كثير

من الأخبار المخرّجة في الصحاح ..!

وبذلك تسقط السنة بل الدين كله، لأن كل ماجأتنا من شرائع الإسلام وصلنا من خلال الصحابة الكرام .

ومن آثار الناس على الصحابة أولاً هم الرافضة وبحسب نظرهم الأعوج :

لأنَّ من حارب عليًّا – عليه السلام – ساقط العدالة ، ومن قعد عن نصرته كذلك، لأنَّ النَّبِيَّ – صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قد قال: (اللَّهُمَّ وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ عَادُوكَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَخْذَلُوكَ مِنْ خَدْلِهِ) (وقال الحافظ^(١): وأما حديث: من كنت مولاه فعلَّيْهِ مولاً، فقد أخرجه الترمذى، النسائي، وهو كثير الطرق جداً، وقد استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد، وكثير من أسانيدها صحيح وحسان) اهـ.

وقال: ((لا يبغضك إلا منافق شقي))^(٢)

وقالوا : أقلَّ أحوالَ هذَا أَلَا تقبلُ روايَتِهِ .. !!

وقالوا كيف يكون كثير من الأعراب عدولٍ من لم يفد على النبي إلى مرة واحدة ويصير صحابياً عدلاً !! كما في وفتيم الذين أنزل الله تعالى فيهم: {إِنَّ الَّذِينَ يُنَادَوْنَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُّرَاتِ أَكْثُرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ} [الحجرات: ٤] ، وكحديث وفد عبد القيس وغيرهم !! .

الجواب :

أولاً: عدالة جميع الصحابة ، مذهب أكثر أهل الإسلام من المحدثين والفقهاء والمحققين وأهل الولاية وغيرهم، بل هو مرويٌّ عن أصحاب رسول الله – صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) ((الفتح)) (٩٣ / ٧)

(٢) (روايه مسلم برقم ٧٨)

الله عليه وسلم - ، وهو مذهب مشهور مستفيض عند أهل السنة والجماعة وأكثر
المعتزلة والزيدية ولم يخالف من الأمة في هذا إلا الشيعة !

ثانياً _ في زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - كانت العدالة منوطبة بالإسلام،
فكان الظاهر من المسلم كونه عدلاً، ولهذا اقتصر النبي - صلى الله عليه وسلم - في
قبول خبر الأعرابي عن رؤية الهملا على ظاهر إسلامه، واقتصرت الصّحابة في
تحقق العدالة على إسلام من كان يروي الأخبار من الأعراب. وكانت طريقة
إسلامهم مستقيمة مستغنية عن الأخبار .

ثالثاً. احتج من وافق بتأمير النبي - صلى الله عليه وسلم - لعتاب بن أسيد ثاني يوم
من إسلامه واكتفاؤه في أمره بمجرد الإسلام .
وفي ((الاستيعاب))، وغيره أنه أسلم يوم الفتح، وولاه النبي - صلى الله عليه
وسلم - حين خرج إلى حنين.

فأن قيل : أن في الاحتجاج على العدالة بالولاية نظر، نقول له : في بعض الأخبار أن
النبي عليه الصلاة والسلام قد ولأه القضاء أيضاً . وبذلك اذا تحقق عندنا عدالة
المجهول من الصّحابة أو من كان جديداً عهداً بالاسلام وقد قبله النبي عليه الصلاة
والسلام ووثقه حتى أمره على مكة وهي موطنه الأصلي وعدل مدنته المنورة وفيها
حرم الله وسلطنة قريش ومقدراتها ! ، فمن المنطقي في هذا الاحتجاج ما يؤخذ له
منه عدالة الصّحابة كلّهم - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ جميعاً .

رابعاً : قبول الصّحابة شهادة من أسلم من الأعراب من غير تقييد لذلك برؤية النبي - صلى الله عليه وسلم - وجعلوا الإسلام شرط العدالة .

وما يدل على ذلك كلام عمر - رضي الله عنه -: (والمسلمون عدول بعضهم على بعض في الشهادات، إلا مجلوداً في حدّ، أو مجرّباً عليه شهادة الرّور، أو ظنيناً في ولاءٍ أو دية . فإن الله تعالى تولى من العباد السّرائر، وستر عليهم الحدود إلا بالبيّنات والأيمان) .. وساق بقية كتابه رواه البيهقي هكذا، ثم قال:

(وهذا كتاب معروف مشهور)^(١)

وبقية كلامه: (لا بد للقضاء من معرفته، والعمل به) اه.^(٢)

وفي حديث شقيق عن كتاب عمر - رضي الله عنه -:

(لا تفترروا حتى يشهد رجال مسلمان أنّهما أهلاء بالأمس) .

رواه الدّارقطني في (السّنن: ٢/٦٨)، قال ابن كثير في : (بإسناد صحيح) اه والبيهقي، قال: (وهو أثر صحيح)^(٣)

خامساً: أن الأدلة قد دلت على ما ذهب إليه أهل الحديث والفقهاء وغيرهم ، من قبول الصّحابة - رضي الله عنه - المعروف منهم بالعدالة والمجهول حاله سواء.

(١) (معرفة السنن والآثار: ٧ / ٣٦٦ - ٣٦٧)

(٢) وأخرجه أيضاً في (السنن الكبرى: ١٠ / ١٥٠)

(٣) (الإرشاد: ١ / ٢٧٨)

والأدلة على ذلك من الكتاب، والسنة كثيرة، منها :
أما الكتاب؛ فمثل قوله تعالى: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ} [آل عمران: ١١٠].
وأمّا السنة؛ ففي ذلك آثار كثيرة، نذكر منها نبذة يسيرة :
الأثر الأول: ما روى ابن عمر عن أبيه - رضي الله عنهما - أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قام فيهم فقال: ((أوصيكم بأصحابي، ثمّ الذين يلونهم، ثمّ الذين يلونهم، ثم يفسو الكذب حتّى يخلف الرجل ولا يستحلف، ويشهد الشاهد ولا يستشهد))

..

رواه الشافعي في (الرسالة)^(١) ، والترمذى^(٢) ، والحاكم في (المستدرك)^(٣) ، من
حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه .

وقد صححه الترمذى ، والحاكم ، والذهبى ، وابن كثير ، وهو حديث مشهور جيد ،
قال ذلك الحافظ ابن كثير^(٤) .

الأثر الثاني: عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: جاء أعرابي إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: إني رأيت أهلًا للحرام - يعني رمضان - فقال:
(أشهد أنّ لا إله إلا الله، وأنّ محمداً رسول الله؟) قال: نعم.

(١) (ص/٤٧٣ - ٤٧٤) ، وأحمد: (١٨ / ٢٦)

(٢) (٤٠٤ / ٤)

(٣) (١١٣ / ١)

(٤) (إرشاده _ ٤٠١ / ٢)

فقال: (يا بلال أذن في الناس أن يصوموا غداً) ..

آخر جه أبو داود: (٢/٧٥٤) ، والترمذى: (٣/٧٤) ، والنّسائي: (٤/١٣١) -

.. وابن ماجه: (١/٥٢٩) ، (١٣٢)

الأثر الثالث: حديث أبي مخذورة فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - علمه الأذان عقب إسلامه، واتّحذه مؤذناً من ذلك الوقت، وذلك يدلّ على عدالته من قبل الخبرة؛ لأنّ العدالة معتبرة في المؤذن ، إذ هو مخبر بدخول وقت الصلاة و معتمد عليه في تأدية الفرائض وإجزائها.

آخر جه مسلم برقم (٣٧٩) من حديث أبي مخذورة - صحيحة - .

الأثر الرابع: وهو أثر صحيح، ثابت في دواوين الإسلام، بل معلوم، متواتر التّقليل، وهو حجّة قوية، وذلك: أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أرسل إلى اليمن، عليهما و معاذًا - رسول ما - ، واليin قاضيين ومفتين ، ولا شك أنّ القضاء بين الناس، مترّكب على عدالة الشّهود، ومعرفة الحاكم عدالتهم أو عدالة معدّليهم، وهم غربيان في أرض اليمن، لا يعرّفان عدالتهم، ولا يخبران أحواهم، وهم لا يجدون شهوداً على ما يجري بينهم من الخصومات إلا منهم، فلو لا أنّ الظّاهر العدالة في أهل الإسلام ذلك الزّمان؛ وإلا لما كان إلى حكمهما بين أهل اليمن على الإطلاق سبيلاً.

وهذا يدلّ على عدالة أهل الإسلام ذلك الزمان، لا على عدالة من صحّب النّبّي - صلى الله عليه وسلم - دون غيره، وهذا أوسع من مذهب المحدثين ..

الأثر الخامس: ما ثبت عن عليٍّ - عليه السلام - أنه ((كان يستحلف من اتهمه من الرواة،

فإن حلف له صدقة)) رواه الذهبي^(١) وحكم بحسنه.

وقد احتجَّ به غير واحد ووجه الحجّة فيه:

أن التحليف والتّهمة إنما يكون لمجهول الحال، أو من هو شرّ منه من المخبرين

بقلة أهل الإسلام في ذلك الزمان.

الأثر السادس: أن الكافر كان يأتي النبي - صلى الله عليه وسلم - فيسلم، فيأمره

النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يذهب إلى قومه داعياً لهم إلى الإسلام ومعلماً لهم

ما علمه النبي - صلى الله عليه وسلم - من شرائع الإسلام، وهذا موجود في

السيرة كثير.

ومثل هذه شواهد كثيرة يعرفها من طالع السيرة النبوية، وفيه دلالة على عدالة

الداخل في الإسلام، وإلا لوجب أن يبين له النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه لا

يحل لقومه أن يتعمّلوا منه شيئاً حتى يختبروه بعد إسلامه..

هذا تلخيص لآراء أهل الحديث والفقه في عدالة الصحابة الكرام

ذكرها ابن الوزير في الروض الباسم ليستفيد منها طالب العلم وطالب الحق .

ولانريد الإطالة بإيراد الأدلة وأقوال أهل العلم في عدالة الصحابة الكرام، ونكتفي

بذلك ونرجو ان يحصل مما ذكرنا الفائدة مع رسوخ الإيمان بعدالة الصحابة جمِيعاً.

(١) (تذكرة الحفاظ / ١١)

مسألة الأجماع

للأستاذ أبو بكر هاشم الأشعري الشافعي

ثانياً: الرد على المتمشيخ حسن السقاف في مسألة الإجماع:

روى أهل العلم أن السيدة عائشة رضي الله عنها أنكرت على أبي سلمة بن عبد الرحمن (مخالفه ابن عباس) في عدة المตوف عنها، فقالت له: إنما مثلك كمثل الفروج، سمع الديكة تصايع، فصاح لصياحها، ولو كان قوله مع ابن عباس معتبراً، لها أنكرت عليه خلافه.

تذكروا هذه القصة بمحاولة بعض المتمشيخين في زماننا بتنقض الأسس والقواعد التي بنى عليها أهل السنة والجماعة صرحهم العلمي الرصين لأغراض لا يعلم بها إلا الله ومن رزقهم الله نور البصيرة .

من ذلك قولهم أن إجماع أهل السنة لوحدهم، من غير باقي الفرق المحسوبين على الأمة المحمدية (ولو بالأسم) لا يعتد به ولا يعول عليه !

والغرض الأول من ذلك هو إنكار إجماع أهل الحق (أهل السنة) على عدالة الصحابة الكرام ، خدمه لتشييعهم الخفي !

ومن يحاول ذلك إنما مثله كمثل الفروج، سمع الديكة تصايع، فصاح لصياحها! ولو أنه سكت كان أفضل له ولغيره .

وحتى نبين سوء ماصنعوا لابد لنا ان نتكلم عن معنى الإجماع عند علماء الأصول،

معتمدين على كتب أهل هذا الفن :

فالإجماع لغة: العزم والاتفاق.

وأصلًاً أتفاق مجتهدي العصر من هذه الأمة على أمر ديني، وأنكر قوم جوازه عقلاً، وهو ضروري فإنكاره عناً.

وقال الامدي: هو اتفاق جملة أهل الحل والعقد من أمم محمد - صلى الله عليه وسلم - في عصر ما على حكم واقعة من الواقع.

وقال القرافي: هو اتفاق أهل الحل والعقد من هذه الأمة في أمر من الأمور.

واعلم يا طالب الحق أن كل واحد من الأمة عند علماء الأصول، إما أن يكون من أهل الاجتهاد أو لا، فإن كان، فموافقته في الإجماع معتبرة قطعاً بغير خلاف، وإن لم يكن من أهل الاجتهاد، فهو إما غير مكلف، كالصبي والجنون، فلا تعتبر موافقته قطعاً، أو يكون مكلفاً كال العامة، ويلحق بهم طلبة الفقهاء الذين لم يبلغوا رتبة النظر والاستدلال الاجتهدادي، فهو لاء لا يعتبر قولهم عند الأكثرين من الأصوليين، والفقهاء الأئمة الأربع، وغيرهم.

لذلك عليك الحذر من ادعية العلم، وتلك المسميات المبهргة التي يلقبهم بها اتباعهم للأصولي الفلاني والمحدث الفلاني و ..

والمعتبر عند الأصوليين في الإجماع لكل فن قوله، كالفقاية في الفقه، والأصولي في الأصول، والنحو في النحو، والطبيب في الطب، وهكذا.

واعلم وفقك الله تعالى أن الوارد من الأمة إما أن لا يعرف الأصول ولا الفروع، فلا عبرة بقوله إلا على رأي القاضي أبي بكر الباقياني في اعتبار العامة، أو يعرفها جميعاً، فيعتبر قوله اتفاقاً، أو يعرف أحدهما دون الآخر، بأن يكون أصولياً فقط، أو فروعياً فقط، وفيها الخلاف، ومتى اشترط للاجتهاد معرفة الأصول والفروع جميعاً، كان اعتبار قول هذين مشكلاً، لعدم كمال الأهلية فيهما، لكن وقوع الخلاف فيهما يدل على الخلاف في اشتراط ذلك.

واعلم أن الجمورو متفقين على أنه لا ينعقد الإجماع **(بقول الأكثر)** دون الأقل، حتى يتفق الجميع، **(خلافاً لابن جرير)** الإمام الطبرى، وأبي بكر الرازى، وأبي الحسين الخياط من المعتزلة، فإنهما ذهبوا إلى انعقاده مع خالفة الأقل.

وقال الإمامي جملة هؤلاء المذكورين، وذكر في المسألة أقوال أخرى: أحدها: إن بلغ الأقل عدد التواتر، لم ينعقد الإجماع بدونه؛ وإنما انتقد. وهذا قول بعض المالكية، وبعض المعتزلة، وأبي الحسين الخياط، فيما حكاه القرافي.

وقال الصرصري معقباً على هذا الكلام:

هذا يتخرج على رأي من زعم أن مستند الإجماع العقل لا السمع، وأن الإجماع يشترط له عدد التواتر، إذ التواتر يفيد العلم، فيجوز أن الحق مع الأقل المخالف، فلا ينعقد الإجماع دونه، لأنه ليس بقاطع إذن.

القول الثاني: إن سوغت الجماعة الاجتهاد في مذهب المخالف، كان خلافه معتمداً به، وإنما فلا، وهو قول أبي عبد الله الجرجاني.

القول الثالث: إن إتباع الأكثرون أولى، وخلافه جائز.

القول الرابع: إن قول الأكثرون حجة لا إجماع.

وقال القرافي: يعتبر عند مالك مخالفة الواحد في إبطال الإجماع.

وقال القاضي عبد الوهاب: إذا خالف الواحد والاثنان، من قصر عن عدد التواتر، فلا إجماع حينئذ.

وقال قوم: لا يضر الواحد والاثنان.

وقال ابن الإخشاذ: لا يضر الواحد والاثنان في أصول الدين، والتأثيم والتضليل، بخلاف مسائل الفروع.

وهذا ما اتفق من نقل الخلاف في المسألة.

﴿وارتكاب الأقل الشذوذ المنهي عنه﴾، هو حجة الإمام ابن جرير وأتباعه على انعقاد الإجماع بدون المخالف، وذلك لأن مخالفة الأقل شذوذ عن الجماعة، والشذوذ عن الجماعة منهي عنه بقوله – عليه الصلاة والسلام – :

من فارق الجماعة، فهات، فميته جاهلية، ونحوه من الأحاديث في كون الإجماع حجة.

وحيثند يكون هذا المخالف الشاذ عاصياً فاسقاً، فلا يعتبر خلافه، وينعقد الإجماع بدونه.

والشذوذ المذموم الشاق عصا الإسلام المثير للفتنة كشذوذ الخوارج والرافضة

﴿وقالوا﴾ (يعني القائلين: إن اتفاق الأكثرون إجماع) :

يصح إطلاق الكل على الأكثر لغة، فيصبح إطلاق لفظ الأمة على أكثرها، فلا يضر شذوذ الأقل كما يقال: بنو تميم يكرمون الضيف، والمراد به الأكثر منهم، وإذا صح إطلاق الأمة على أكثرها، تناوله الدليل السمعي، نحو:

أمتی لا تجتمع على ضلاله قوله - عز وجل - : {كنتم خير أمة} [آل عمران: ١١٠] ، ونحوه فيكون اتفاق الأكثر إجماعاً، ولا يقدح فيه شذوذ القليل. (وقد عارضه بعض أهل العلم).

والمسألة المهمة التي يجب أن تُطرح أيضاً ليُعي طالب الحق ما يقوله هؤلاء المبطلين هي :

هل ينعقد الإجماع بإجماع أهل البيت عليهم السلام وحدهم؟
والذي اجمع عليه علماء الأصول أنه لا ينعقد الإجماع بأهل البيت وحدهم، خلافاً للشيعة، لأنهم ليسوا كل الأمة، والعصمة إنما تثبت لجميعها، فيكون قولهم حجة مع عدم المعارض الراجح، لا إجماعاً.

ويقال للشيعة عند ذلك: إذا خالف أهل البيت باقي الأمة في حكم، فإما أن يعتبر القولان، أو يلغيا جميماً، وهو باطل باتفاق، أو يقدم قول أهل البيت، وهو ضعيف لوجهين:
أحدهما: أنه مخالف لقوله - عليه السلام - : اتبعوا السواد الأعظم، فإنه من شذ، شذ في النار.
الثاني: أن إصابة آحاد يسيرة، وخطأ الجم الغير ابعد عن الصواب.

ومن المسائل التي يجب ان يعلمها طالب الحق، أن الجمهور قالوا :
لا بد للإجماع من دليل يستند إليه، وأجازه قوم بمجرد الاتفاق والتبجح، أي:
لا يستندون فيه إلى حجة، بل متى اتفقت الأمة على قول، لزم أن يوافق ذلك
الصواب، لما ثبت لها من العصمة.

وحجة الجمهور:

أن القول بغير حجة اتباع للهوى، واتباع الهوى باطل، فالقول بغير حجة وإن كان
من جميع الأمة باطل.

أما أن القول بغير حجة اتباع للهوى، فلأن بدون الحجة يستوي الإثبات والنفي،
فالقول بأحدهما بلا دليل ترجيح من غير مرجح، وما ذلك إلا بالهوى والتشهي،
وأما أن اتباع الهوى باطل، فظاهر متفق عليه، فثبت بذلك أن القول بغير حجة
باطل.

ثم على طالب الحق أن يعرف من هم المجتهدين الذين يعتبر إجماعهم عند علمائنا
رحمهم الله تعالى؟

جاء في كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، لعلاء الدين البخاري الحنفي
(المتوفى: ٢٣٧-٣٧٣هـ) :

كُلُّ مجتَهِدٍ مَقْبُولُ الْفَتْوَى؛ إِذْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْحَلْ وَالْعَقْدِ قَطْعًا فَلَا بُدَّ مِنْ مُوَافَقَتِهِ فِي
الْإِجْمَاعِ وَأَمَّا الْأَوْسَاطُ الْمُتَشَابِهُ فَالْعَوَامُ الْمُكَلَّفُونَ، وَالْفَقِيهُ الَّذِي لَيْسَ بِأُصُولِيِّ،
وَالْأُصُولِيُّ الَّذِي لَيْسَ بِمَقْيِيِّ، وَالْمُجْتَهِدُ الْفَاسِقُ وَالْمُبَتَدِعُ وَأَمْثَالُهُمْ لَا يَعْتَبِرُونَ .. اهـ

وبهذا تدرك أن المجتهد الفاسق والمُبتدع لا يعتبرون من المجمعين ، وان هؤلاء المتميّشخه يحاولون إدخال الصالح والطالح في نفس الرتبة، فلا يرون إنعقاد إجماع الصالحين إلا مع كل فاسق ومبتدع !

فهم يريدون إفحام الرافضة بكل فرقها من باطنية وغيرهم، والخوارج بكل فرقهم، والمعزلة بكل فرقهم، وغيرهم من أهل البدع بحجية الإجماع المعتمد به هو (إجماع كل الأمة) !

علمًا أن الشيعة والخوارج لا يرون حجية الإجماع أصلًا، ومع ذلك تجد كالشيخ حسن السقاف يريد أن يدخلهم رغم أنف الجميع من ضمن المعتبرين في الإجماع رغم أنهم لا يرون حجة !

وماذا عن أهل البدعة يا حسن السقاف ؟

صحيح انه قد ذهب بعض علمائنا ومنهم الباقلانى، إلى إنَّ الإِجْمَاعَ الْمُوْجِبَ لِلْعِلْمِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِاتِّبَاعِ فِرَقِ الْأُمَّةِ حَوَّاصِهِمْ وَعَوَامِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ وَأَهْلِ الْبِدْعَةِ كَلِّهِمْ، وقالوا حجتنا في ذلك :

لأنَّ الْحُجَّةَ إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ، وَمُطْلُقُ اسْمِ الْأُمَّةِ يَتَنَاهُولُ الْكُلُّ لِكِنْ خُصَّ مِنْهُ الصَّبِيُّ وَالْمُجْنُونُ وَمَنْ لَمْ يُوْجِدْ لِعَدَمِ الْفَهْمِ التَّامِ وَلِعَدَمِ تَصُورِ الْوَفَاقِ وَالْخِلَافِ مِنْهُمْ فَيَبْقَى الْبَاقِي بِحَالِهِ أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : ﴿سَتَفَرَّقُ أُمَّتِي عَلَى كَذَا﴾ تَنَاهُولُ الْكُلُّ فَكَذَا هَا هُنَا وَلَأَنَّ قَوْلَ الْأُمَّةِ إِنَّمَا صَارَ حُجَّةً بِعِصْمَتِهَا عَنِ الْحُطَّا وَلَا بُعْدَ أَنْ يَكُونَ الْعِصْمَةُ مِنْ صِفَاتِ الْهُمَّةِ الْإِجْتِمَاعِيَّةِ مِنْ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ.

لكن تنبه !

الإمام (الباقلاي رحمه الله تعالى) لم يعتبر إلا اتفاق أهل الاجتهاد الموصوفين بالعدالة ومحابية البدعة كما هو مذهب الجمهور فقال:

"أهلية الإجماع إنما يثبت بأهلية الكرامة؛ لأن الإجماع إنما صار حجة كرامة لهذه الأمة فلا بد من أهلية الكرامة فيهم وذلك أي ثبوت الأهلية لكل مجتهد ليس فيه هوى أي بيعة ولا فسق أي ظاهر يعني أهلية الإجماع ثبتت بصفة الاجتهاد والاستقامة في الدين عملاً واعتقاداً؛ لأن النصوص والحجج التي جعلت الإجماع حجة تدل على اشتراط هذه المعاني أما اشتراط الاستقامة عملاً وهي العدالة فلأن حكم الإجماع وهو كونه ملزماً إنما ثبت بأهلية أداء الشهادة كما قال تعالى {وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهادة على الناس} [البقرة: ١٤٣] وبصفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما قال عز وجل {كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر}

[آل عمران: ١١٠] وأهلية أداء الشهادة ثبتت بصفة العدالة وكذا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأنهما يوجبان اتباع الأمر والناهي فيما يأمر وينهى؛ إذ لو لم يلزم الاتباع لا يكون فيما فائدة، وإنما يلزم اتباع العدل المرضي فيما يأمر به وينهى عنه دون غيره؛ لأن ذلك بطريق الكرامة، المستحق للكرامات على الإطلاق من كان بهذه الصفة، والفسق يسقط العدالة فلم يبق به أهلاً لأداء الشهادة ولا يوجب اتباع

قوله؛ لأن التوقف في قوله واجب بالنص وذلك ينافي وجوب الاتباع ويورث التهمة " . اه

(إذا الملاحظة المهمة هنا، أنه عندنا أمر مهم جداً يتعلق بالإجماع وهو باب الأهلية علينا أن نلتزم به)

جاء في كشف الأسرار شرح أصول البزدوي لعلاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٢٣٧-٣٧٣٠ هـ)

أهلية الإجماع إنما ثبتت بأهلية الكرامة وذلك لكل مجتهد ليس فيه هوى ولا فسق أما الفسق فيورث التهمة ويسقط العدالة وبأهلية أداء الشهادة وصفة الأمر بالمعروف ثبت هذا الحكم، وأما الهوى فإن كان صاحبه يدعو الناس إليه فسقطت عدالته بالتعصب الباطل وبالسفه وكذلك إن مجن به، وكذلك إن غلا حتى كفر به مثل خلاف الروافض والخوارج في الإمامة فإنه من جنس العصبية وصاحب الهوى المشهور به ليس من الأمة على الإطلاق. اه

إذا :

أن الفاسق ليس من أهل الإجماع، وإنه لا اعتبار لقوله وافق أم خالف، ومثله صاحب الهوى التعصب الذي يدعوا الناس إليه .

إذا مرة أخرى نسأل :

هل يعتبر خلاف الشيعة والخوارج وأهل الهوى والبدع والمعصبة؟

الجواب عند علماء الأصول: لا

لأنه تبين ثبوت الإجماع بطريق الكرامة بناء على صفة وهو الوساطة بقوله تعالى
{وكذلك جعلناكم أمة وسطا}

[البقرة: ١٤٣]

فلا يثبت بدون هذه الصفة ،فالكافر لا يلتفت خلافه وكذا الفاسق،وصاحب الهوى
المتعصب بشرط أن يكون صاحبه داعيا إليه أو ماجنا به، أو يكون غالبا فيه بحيث
يكفر به فإنه إذا كان يدعوا الناس إلى معتقده سقطت عدالته؛ لأنه يتغصب لذلك
حيث تغصبا باطلأ حتى يوصف بالسفه فيصير متهمًا في أمر الدين فلا يعتبر قوله
في الإجماع والتعصب تفعل من العصبية، وهي الخصلة المنسوبة إلى العصبة، وهي
التفوقة والنصرة ورأيت في بعض الخواشى أن المتعصب من يكون عقيدته مانعة من
قبول الحق عند ظهور الدليل، وكذلك إن مجن بالهوى أي لم يبال بما قال وما صنع
وما قيل له؛ لأن ترك المبالغة مسقط للعدالة أيضا ومصدره المجنون والمجانة اسم
منه، والفعل من باب طلب وكذلك إن غلا فيه حتى وجب إكفاره به لا يعتبر
خلافه ووفاقه أيضا لعدم دخوله في مسمى الأمة المشهود لها بالعصمة وإن صل إلى
القبلة واعتقد نفسه مسلما؛ لأن الأمة ليست عبارة عن المسلمين إلى القبلة بل عن
المؤمنين وهو كافر وإن كان لا يدرى أنه كافر.

وهذا (كما قال علماء الأصول) مثل خلاف الروافض والخوارج في الإمامة أي خلاف الروافض في إمامية الشيوخين وخلاف الخوارج في إمامية علي - عليه السلام - نظير القسم الأول وهذا قالوا:

إنه من جنس العصبية ونظير القسم الثاني ما نقل عن الروافض من الاهذىانات في حق الصحابة والحكايات التي افتروها عليهم حملهم على ذلك تحابيهم وتعصبهم في هوائهم ونظير القسم الثالث ما نقل عن بعض المجمسة من الغلو في التشبيه وعن بعض الروافضية من الغلو في أمر علي حتى قالوا: غلط جبريل في تبليغ الوحي إلى محمد وعن بعض أهل الأهواء من نفي علم الله - تعالى - بالمعدوم حتى قالوا: لم يعلم الله شيئاً حتى خلق الأشياء فهذا كله كفر، وقال علماء الأصول: إنه ليس من الأمة على الإطلاق؛ وهو من أمّة الدعوة كسائر الكفار لا من أمّة المتابعة، ومطلق الأمة تتناول أمّة المتابعة دون أمّة الدعوة.

وبعد هذا الذي أجمع عليه أهل العلم، وعلماء الأصول نجد السقاف يريد رغم أنوف الجميع أن يحشر امثال هؤلاء المبتدعه في إجماع أهل الحق !

وقد صنف علماء الأصول أهل البدع عند تناولهم مسألة الإجماع، فقد تناول الأبياري (المتوفى ٦١٦ هـ) في كتابه التحقيق والبيان في شرح البرهان في أصول الفقه:

مسألة المبتدع ولها فيه صورتان:
إحداهما - أن يقول ببدعة توجب التكفير.

الصورة الثانية – أن يقول ببدعة لا توجب التكفير.

أما الصورة الأولى:

إذا كانت البدعة توجب تكفيراً، فلا التفات إلى موافقته، ولا تضر مخالفته، لأن العصمة ووجوب الاتباع ثبت للأمة، وهذا ليس من الأمة واعتقاد أنه منهم، لا يصيره منهم بعد أن كفرناه، وإن كان يصل إلى القبلة ويعظم الدين، فإن ذلك كله غير ملتفت إليه.

الصورة الثانية:

للمبتدع الذي يقول ببدعة لا تقتضي تكفيراً. وهذا قد قدمنا اختلاف الناس في قبول شهادته. فمن قال تقبل شهادته، فهذا مجتهد مقبول الفتوى، فهو من أهل الحل والعقد قطعاً، فلا بد من موافقته.

وإن ردتنا روایته وشهادته – وهو الصحيح عندنا – فالصواب عندي على هذا الرأي أن لا ينعقد الإجماع عند مخالفته. فإن رد شهادته، لم يكن لعدم ظن صدقه، بل قلنا: إن بدعته اقتضت الإعراض عنه وهجره والامتناع من استفتائه. فهو عقوبة له وتحقير من قدره، وزجر له عما تعاطاه من بدعته.

والآن لنسأل السقاف الذي يعتبر نفسه من أهل السنة :

الرافضة عندنا قطعاً من أهل البدعة وكذا الخوارج، وانت تعلم ان الرافضة والخوارج قد أفترقوا الى فرق، وكان منهم من جاء بمقالات كفرية صريحة مع انهم

يصلون للقبلة، وهم بهذا الوصف المتحقق قد أستبعدهم علىاء الأصول من الإشتراك في الإجماع لأن بعض هذه الفرق المترفرعة عن الرافضة والخوارج قد جاءت ببدع ومقالات كُفرية جعلت منها خارج الأمة، فكيف نجمع من هو خارج الأمة وأهل الحق في كلمة سواء يجعون عليها؟

ونقطة مهمة أخرى حاول السقاف ان يبرر من خلالها ان إجماع أهل السنة بدون الفرق الإسلامية الأخرى لاعبرة فيه، هي ما قرره الإمام الرازي في المحسوب قال الرازي (كما نقله ايضا القرافي في شرح تنقیح الفصول الصفحة ٣٤١) :

" قبل الخوض في المسائل لابد من مقدمة، وهي أن الخطأ جائز؛ عقلا، على هذه الأمة؛ كجوازه على سائر الأمم، لكن الأدلة السمعية منعت منه. وهي واردة بلفظين:

أحدها: لفظ (المؤمنين) في آية المشاقة.

والآخر: لفظ (الأمة) في سائر الآيات والخبر.

فأما لفظ (المؤمنين) فقد مر في باب العموم: أنه للاستغراف.

وأما لفظ (الأمة) فإنه يتناول كافة الأمة.

فعلي هذا يجب أن يكون المعتبر قول كل المؤمنين، وقول كل الأمة؛ فإن خرج البعض، فلا بد من دليل منفصل.

وإن اكتفينا بالبعض، لم يمكن إثباته بهذه الأدلة؛ بل لابد من دليل آخر، إلا أن هذه الأدلة كما لا تقتضي ذلك الحكم في البعض لا تمنع من ثبوته في البعض؛ لأن ما يدل

على ثبوت حكم في الكل، لا يمنع من ثبوته في البعض، ولا يلزم من انتفاء دليل معين انتفاء المدلول " . اه

فالسقاف يستدل بقول الرازبي ان المعتبر في المجمعين هو كل الأمة !
إذا لاعبرة في إجماع أهل السنة وحدهم .

لنراجع كلام الإمام الرازبي مرة أخرى :

يقول : فعلى هذا يجب أن يكون المعتبر قول كل المؤمنين، وقول كل الأمة؛ فإن خرج البعض، فلا بد من دليل منفصل.

لقد غفل السقاف عن عبارة الرازبي الأخيرة (فإن خرج البعض، فلا بد من دليل منفصل)، فكلام الإمام الرازبي لا يفيد التعميم بحال .

جاء في نفائس الأصول في شرح المحسوب، لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت: ٦٨٤ هـ) :

قوله: (اللفظ (المؤمنين) مر في باب العموم أنه للاستغراق، فعلى هذا يجب أن يكون المعتبر كل المؤمنين) :

قلنا (القرافي) : لا نسلم، بل يلزم من هذا أن يكون المعتبر قول واحد واحد لا المجموع، لما تقدم في باب العموم أنه كلية لا كلي.

وجاء في كتاب التحصيل من المحسوب، لسراج الدين محمود بن أبي بكر الأرموي (المتوفى: ٦٨٢ هـ) :

إنما امتنع الخطأ على أمتنا للدلالة السمعية، وهي واردة بلفظ المؤمنين والأمة وهو عام يتناول الكل، وخروج البعض للدليل منفصل، فلا عبرة بقول الخارج من الملة، إذ لا يتناوله لفظ المؤمنين والأمة في عرف شر عنا. اهـ إذا لا يعتبر في صحة انعقاد الإجماع بأهل الضلال والفسق، وإنما الإجماع إجماع أهل الحق، الذين لم يثبت فسقهم وضلالهم كالجهمية مثلاً.

وقد قال الإمام أحمد -رحمه الله-، في رواية بكر بن محمد عن أبيه: "لا يشهد عندي رجلٌ، ليس هو عندي بعدل، وكيف أجوز حكمه؟! يعني: الجهمي".

وبهذا قال الرازبي، والجرجاني واختباره الأستاذ أبو منصور، حيث قال: (قال: أهل السنة: لا يعتبر في الإجماع وفاق القدرية والخوارج والرافضة). وهو مروي عن مالك والأوزاعي ومحمد بن الحسن وغيرهم.

وذكر الإسفرايني : إن ارتكب بدعة كفر بها لم يعتد بقوله، وإن فسق بها، أو أتى كبيرة يعتد به (قال ذلك عنه في التمهيد (٢٥٣/٣)، وإمام الحرمين كما في البرهان (٦٨٨/١)، والغزالى كما في المستصفى (١٨٣/١)، والآمدي كما في الإحکام (٢٠٧/١)).

ومن عنده إطلاع على كتب العلماء المتقدمين منهم والمتاخرين يجدون يستخدمون عبارات صريحة في وصف المجمعين على أمر ما ، مثلا الإمام ابن عبد البر في مقدمة الإستيعاب يقول:

(إجماع أهل الحق من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة أن الصحابة كلهم عدول)
الإستيعاب (١ / ٣٧ - ٣٨).

ونقله صاحب التقرير والتحبير ابن الموقت الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ) :

(ابنَ عَبْدِ الْبَرِّ حَكَى إِجْمَاعًا أَهْلِ الْحُقْقِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ كُلُّهُمْ عُدُولٌ وَهَذَا أَوْلَى مِنْ حِكَايَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ إِجْمَاعَ الْأُمَّةِ عَلَى تَعْدِيلِ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ نَعَمْ حِكَايَتُهُ إِجْمَاعٌ مَنْ يُعْتَدُ بِهِمْ فِي الإِجْمَاعِ عَلَى تَعْدِيلٍ مَنْ لَا يَبْسُطُ الْفِتْنَةَ مِنْهُمْ حَسَنٌ). اهـ

وهذا هو الإمام الأشعري رض في رسالته إلى أهل الشغر بباب الأبواب يقول فيها :
باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول التي نبهوا بالأدلة عليها وأمروا في وقت النبي صلى الله عليه وسلم بها)، ثم عدد ما اجمع عليه أهل الحق وهم السلف ، ولم يدخل في أي من هذه الإجماعات ما يعتد به من أهل البدع والأهواء .

وهذا الاستاذ عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفرايني ، أبو منصور (المتوفى: ٤٢٩هـ) في كتابه الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية - ٣٣٧ يقول عن الفرقة الناجية :

(وقالوا اصول احكام الشريعة الكتاب والسنة واجماع السلف واكفروا من لم يرج اجماع الصحابة حجة واكفروا الخوارج في ردهم حجاج الاجماع وال السنن واكفروا من قال من الروافض لا حجة في شيء من ذلك وانما الحجة في قول الامام الذى يتظرون به وهم لا ي اليوم حيارى في التيه وكفاهم بذلك خزيا) اهـ.

وهذا هو الإمام النووي رحمه الله تعالى يقول في شرحه لصحيح مسلم :
(لَا يُقْطَعُ لِأَحَدٍ بِالجَنَّةِ عَلَى التَّعْبِينِ إِلَّا مَنْ ثَبَتَ فِيهِ نَصٌّ كَالْعَشَرَةِ وَأَشْبَاهُهُمْ وَهَذَا
مُجْمَعٌ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ) اهـ

وقال : (أَنَّ الْجَنَّةَ مَخْلُوقَةٌ مَوْجُودَةٌ وَهُوَ مَذَهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَهِيَ الَّتِي أُهْبِطَ مِنْهَا آدَمُ
وَهِيَ الَّتِي يُنَعَّمُ فِيهَا الْمُؤْمِنُونَ فِي الْآخِرَةِ هَذَا إِجْمَاعٌ أَهْلِ السُّنَّةِ وَقَالَتِ الْمُعْتَدِلَةُ
وَطَائِفَةٌ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ أَيْضًا وَغَيْرُهُمْ إِنَّمَا لَيْسَتْ مَوْجُودَةً وَإِنَّمَا تُوجَدُ بَعْدَ الْبَعْثِ فِي
الْقِيَامَةِ قَالُوا وَالْجَنَّةُ الَّتِي أُخْرِجَ مِنْهَا آدَمُ غَيْرُهَا وَظَاهِرُ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ تَدْلِي لِمَذَهَبِ
أَهْلِ الْحُقُّ) اهـ

انظر كيف تناول في عبارته إجماع أهل السنة ومذهب أهل الحق !

وعليه يكون ادعاء السقاف ومن هو من شاكلته (المتشيعة من أدعياء حب آل البيت عليهم السلام زوراً)، من أن إجماع أهل السنة بدون الفرق الإسلامية الأخرى كالرافضة والخوارج والمعزلة وغيرهم باطل ومردود، ويكون قوله من أساسه باطل ومردود، وإجماع أهل الحق (أهل السنة) هو المعتبر عند الأصوليين والفقهاء وأهل الحديث ،والذين هم أهل الإجتهاد، وهم من يتبعهم السواد الأعظم .

وفي ختام الرد على المتشيخ حسن السقاف في الإجماع والعدالة لنا أن نسأل السقاف الأسئلة التالية :

أن أول عصر السلف هم الصحابة - رض - وأنتم تعطون بعدالتهم من حيث المجموع، وتقولون أن من الصحابة الكرام من هو عدل ومنهم من ليس كذلك، وبها أن الأخذ عنهم أصل من أصول الدين عند أهل الحق، وإنكار ذلك فيه مراغمة الإجماع ومخالفة الاتفاق، فما هو دليلكم الذي يرتفقي لأن يكون أصلاً مجمع عليه في الأمة يكون كالميزان في التفريق بين الصحابة، ويفيد أن هذا الصحابي عدل يجوز الأخذ منه ويسمى لكم النقل عنه، وذاك الصحابي ليس بعدل لا يسمى لكم النقل عنه؟

فبعد اهل السُّنَّة أن عدالتهم حاصلة بالإجماع المستند للنصوص الصريحة في الكتاب والـ سُنَّة كما نقل علماء الأصول وكبار الفقهاء، فهل عندكم إجماع يعارض هذا الإجماع؟

فإن قلتم نعم، فهذا يعني سُنْخٌ إِجْمَاعٍ بِإِجْمَاعٍ، وَهَذَا مُحَالٌ فِي الْأُصُولِ.
وإن قلتم لا، سقط ما تدعون بضعفه لأنه يفيد الظن ولم يتواتر أمام إجماع أهل الحق جميعاً والمتواتر.

وإن قلتم الإجماع الذي يُعتد به هو إجماع كل الأمة بكل فرقها، بما فيها فرق الشيعة وفرق المعتزلة وفرق الخوارج وأهل البدع، ولا عبرة بإجماع أهل السُّنَّة لوحدهم .
فقد أجبنا عنه سابقاً من أن إجماع أهل الحق عند الأصوليين هو إجماع مجتهدي أهل السُّنَّة فقط ، وأن الشواهد والأدلة على ذلك من الكتاب والـ سُنَّة والنظر كثيرة تطلب من مكانها .

وقلنا ايضاً أن الشيعة وبعض المعتزلة وكل الخوارج لا ترى الحجة في الإجماع فكيف ت يريد أن تشركهم في شيء هم لا يرون أنه أصلاً !

وقد قال الإمام الأشعري رضي الله عنه في رسالته لإهل الشغر:

في الإجماع الخمسون: نصوا على إجماع السلف على ذم المبتدة، والتبرى منهم وعدم الاختلاط بهم وذكر منهم الروافض والخوارج والمرجئة والقدرية.

ثم قال الأشعري في موضع آخر من رسالته فيما نقل من إجماع السلف: وأنه لا يصلح خلف أحد من أهل البدع منهم من أجل أنهم قد فسقوا بالبدع، والإمامية موضع فضل، ولا يصح أن يأتكم العدل بالفاسق، كما لا يجب أن يأتكم

القارئ بالأمي، وإن كان يخاف منهم فيصللي معهم، وتعاد الصلاة بعدهم . اهـ

فكيف تريد منا أن نجعل الكل في مرتبة واحدة بعد هذا الإجماع !!!

وقد قال مثله الاستاذ : عبد القاهر بن طاهر البغدادي التميمي الأسفرايني ، أبو منصور (المتوفى: ٢٩٤هـ)، في الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية:

"وقالوا اصول احكام الشريعة الكتاب والسنّة واجماع السلف واكفروا من لم ير اجماع الصحابة حجة واكفروا الخوارج في ردهم حجج الاجماع والسنن واكفروا من قال من الروافض لا حجة في شيء من ذلك وانما الحجة في قول الامام الذي يتظرونه وهو لاء اليوم حيارى في التيه وكفاهم بذلك خزيماً." اهـ

فإن قلتم تخصيص بعض الصحابة بالقدح دون البعض الآخر، إنما كان بالإعتماد على بعض النصوص مثل قوله تعالى:

{وَمَنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النَّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ} [التوبه: ١٠١]

وقوله عليه الصلاة والسلام :

يؤتى بقوم يوم القيمة فيذهب بهم ذات الشمال فأقول: أصحابي أصحابي)، فقد دلت هذه النصوص على أنّ فيمن يدعونه صحابيًّا عدلاً من هو كافر مجرورح!

والجواب عليه:

أنّ هذا الإشكال الذي أورده السقاف ومن هو على شاكلته، لا يختصّ بأهل السنة ورواة الحديث، بل هو تشكيك في القواعد الإسلامية، وعلى العموم أنّ المتفق عليه عند أهل الحق أن الإجماع منعقد على الاعتبار بالظاهر دون الباطن، وأما من نجم نفاقه وظهر فسقه تركنا حديثه، ومن ظهر إسلامه وأمانته وصدقه قبل وإن كان في الباطن خلاف ما ظهر منه، فيعمل معه بالظاهر وتنبرأ من علم حاله الباطن. وإلى ذلك يشير قوله تعالى :

{لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ} [التوبه: ١٠١]

هذا هو الأصل العام، أما ما تُسب إلى بعض الصحابة من المعاصي التي تدلّ على الفسق (كما تقولون)، فأهل الحق يميزون بين ما يمكن أن يدخله التأويل وبين الذي لا يدخله التأويل، لأنّ الأصل هو ثبوت العدالة بالنص والإجماع، وأن كل من ثبت له عقد الإسلام فإنه لا يزول عنه إلا بنص أو إجماع وأما بالدعوى والافتراء فلا، لذلك يمكن أن تجد المحدثين يوافقون على الجرح لمن صح ذلك في حقّه؛ كالوليد

بن عقبة، والحكم بن أبي العاص، وينخالفون فيمن لم يصح ذلك في حقه كالمغيرة بن شعبة.

وقد قال ابن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦ هـ) في الملل والأهواء والنحل:

والحق هو أن كل من ثبت له عقد الإسلام فإنه لا يزول عنه إلا بنص أو إجماع وأما بالدعوى والافتراء فلا .

وفي موضع آخر قال :

لا يختلف أيضا اثنان في أنه عليه السلام قطع باسم الإيمان على كل من اتبعه وصدق بكل ما جاء به وتبرأ من كل دين سوى ذلك فوقفنا أيضا عند ذلك ولا مزيد فمن جاء نص في إخراجه عن الإسلام بعد حصول اسم الإسلام له أخر جناه منه سواء أجمع على خروجه منه أو لم يجمع وكذلك من أجمع أهل الإسلام على خروجه عن الإسلام فواجب اتباع الإجماع في ذلك وأما من لا نص في خروجه عن الإسلام بعد حصول الإسلام له ولا إجماع في خروجه أيضا عنه فلا يجوز إخراجه عمّا قد صح يقينا حصوله فيه. اه

وإذا عرفنا أن التعديل عند الأئمة إنما يقع على سبيل الإجمال غالباً، والتعديل الإجمالي إنما يصح من موافق لذهب السلف بعد كونه عارفاً بوجوه الجرح والتعديل عدلاً مرضياً، وأن المختار الصحيح الذي قامت عليه الأدلة، ومضى عليه عمل السلف والخلف هو: الاكتفاء في التعديل بالإطلاق.

لأنَّ المُعْدَلَ عندنا هو ثقة مأمون، وإذا أخبرنا خبراً جازماً بعِدَالَةِ رَجُلٍ، فإنَّه يُحِبُّ
قبول قوله، لأنَّه خبر ثقة معروفة بالعِدَالَةِ، فوجب قبوله كسائر أخبار الثقات،
فكيف إذاً اجتمعت كلمة العدد الكبير من الأئمَّة الثقات المعروفيين بالعِدَالَةِ والثقة
والأمانةِ والعلمِ، على عِدَالَةِ الصَّحَابِيِّ!

أضف لذلك إن اشتراط التفصيل في التعديل غير مطلوب عند الأئمَّة عليهم السلام،
وليس ذكر اجتناب المُعْدَلِ لجمِيع المحرّماتِ، وتأديته لجمِيع الواجباتِ، بمطلوب
في مفهوم العِدَالَةِ، لا في رواة العلم ولا في شهود الحقِّ، فكيف بمن جاء تعديلهِم
بالإجمالِ من النصوص القطعيةِ!

وأن قلتم إنَّما يشترط التفصيل في حال الفاسق الذي طرق أسماعنا بعض الروايات
التي تثبت فسقهِ، أجاب أهل العلم أن هذا يشترط في الجرح لافي التعديل: فالقول
باشتراط التعيين فيه أقرب، لأنَّ الجارح إذا قال: فلان ليس ثقة، لأنَّه يشرب الخمرِ،
أو غير ذلك كفى بذلك، لكن هذا في غير غالب الصحابة الكرام الذين اعتمدنا
عليهم في نقل الأحكام، أما من ثبت فسقه فلم يعتمد عليهِ، وهو لاءُ الأئمَّة يرون
عدالة من ثبت له الصحابة، من مفهوم نصوص الكتاب والسنَّة التي تفيد تزكيتهمِ،
ولأنَّه لم يكن شبهة في زمن النَّبِيِّ - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في أن العِدَالَةِ كانت
منوطَة بالإسلام فقط، فكان الظاهر من المسلمين كونه عدلاً، ولهذا اقتصر النَّبِيِّ -
صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في قبول خبر الأعرابي عن رؤية الْهَلَالِ على ظاهر إسلامهِ،

واقتصرت الصّحابة على إسلام من كان يروي الأخبار من الأعراب في تقرير كونه عدلاً.

واحتاجوا فوق ذلك بتأمير النبي – صلى الله عليه وسلم – لعتاب بن أسيد ثان يوم من إسلامه واكتفاؤه في أمره بمجرد الإسلام، وقد أسلم رضي الله عنه يوم الفتح، وولاه النبي – صلى الله عليه وسلم – حين خرج إلى حنين، الولاية كما أنه ولاه على القضاء.

لذلك اقتصروا على قبول من رأى النبي – صلى الله عليه وسلم، وقد قال النّواوي – رحمه الله :

"إنه قول من يعتبر به من الأمة"

ذكره في شرح مسلم وهذه العبارة تفيد دعوى الإجماع.
كما أنهم أستدلوا بما كتبه عمر الفاروق إلى موسى رضي الله عنه ما وفيه:
(والمسلمون عدول بعضهم على بعض في الشهادات، إلا مجلوداً في حدّ، أو مجرّباً
عليه شهادة الرّزور، أو ظنيناً في ولاءِ أو دية . فإن الله تعالى توّلى من العباد السّرائر،
وستر عليهم الحدود إلا بالبيّنات والأيمان) رواه البيهقي بطوله، ثم قال: ((وهذا
كتاب معروف مشهور)) ((معرفة السنن والآثار)): (٧ / ٣٦٦ - ٣٦٧)، وبقية
كلامه: ((لا بد للقضاء من معرفته، والعمل به)) اهـ.

لذلك قرروا أنه لا يجوز الوهم على الصّحابي، وقالوا إنه ثقة عدل.

ولأنهم أخذوا بحديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عندما قال: ((أوصيكم بأصحابي، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب حتى يخلف الرجل ولا يستحلف، ويشهد الشاهد ولا يستشهد)), رواه الشافعى في ((الرسالة)): (ص/٤٧٣ - ٤٧٤)، وأحمد: (١٨، ٢٦)، والترمذى: (٤/٤٠)، والحاكم في ((المستدرك)): (١١٣/١)، من حديث عمر بن الخطاب -

• صحابة

وقد صححه الترمذى، والحاكم، والذهبى، وابن كثير وقال في الإرشاد وهو حديث مشهور جيد.

وكذلك الحديث الذي جاء من رواية ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: جاء أعرابي إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: إني رأيت الملال - يعني رمضان - فقال: ((أتشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله؟)) قال: نعم. فقال: ((يا بلال أذن في الناس أن يصوموا غداً))، وقد رواه أهل السنن فقد أخرجه أبو داود: (٢/٧٥٤)، والترمذى: (٣/٧٤)، والنسائي: (٤/١٣١) - (١٣٢)، وابن ماجه: (١٥٢٩) وابن حبان في صحيحه والحاكم أبو عبد الله في (المستدرك) (١٤٢٤) وقال: ((حديث حسن صحيح))، قوله شاهد من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - أخرجه أبو داود: (٢/٧٥٦)، وابن حبان ((الإحسان)): (٨/٤٢٣)، والحاكم: (١٤٢١) وغيرهم.

والحديث صحّحه ابن حبان، وقال الحاكم: ((صحيح على شرط مسلم ولم يخر جاه)) اهـ.

وما أخرجه مسلم برقم (٣٧٩) من حديث أبي محدورة - رضي الله عنه - :

فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - علمه الأذان عقيب إسلامه، واتخذه مؤذناً من ذلك الوقت، وذلك يدلّ على عدالته من قبل الخبرة؛ لأنّ العدالة معتبرة في المؤذن إذ هو مخبر بدخول وقت الصلاة معتمد عليه في تأدية الفرائض وإجزائها.

وكذلك الأثر الصحيح المتواتر، من أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أرسل إلى اليمن علياً ومعاذًا - رضي الله عنهما -، واليين قاضيين ومفتين، ولا شكّ أنّ القضاء بين الناس، متركّب على عدالة الشّهود، ومعرفة الحاكم عدالتهم أو عدالة معدّلهم، وهو ما غريبان في أرض اليمن، لا يعرّفان عدالتهم، ولا يخبران أحواهم، وهو لا يجدون شهوداً على ما يجري بينهم من الخصومات إلا منهم، فلو لا أنّ الظاهر العدالة في أهل الإسلام ذلك الزمان؛ وإنما كان إلى حكمهما بين أهل اليمن على الإطلاق سبيلاً.

ومن جملة الآثار التي تستوجب تعديل الصحابة الكرام ما ذكره ابن عبد البر في ((الاستيعاب)) منها الحديث الصحيح الشهير أنه ((لا يدخل النار أحد شهد بدرأ والحدبية)) (أخرجه مسلم برقم (٢٤٩٥) من حديث جابر - رضي الله عنه -). رواه من طرق كثيرة.

وروى الحديث المشهور من طريق أبي الزّبیر عن جابر مرفوعاً ((لا يدخل النار أحد بايْع تحت الشجرة)) (آخر جه مسلم برقم ٢٤٩٦) من حديث أم مبشر - رَجُلُهُ أَمْ مُبَشِّرٌ - يرويه عنها جابر) ثم روى أنّ أهل الحديبية كانوا ألفاً وأربع مائة، وأهل بيعة الرضوان ألفاً وخمس مائة، وأهل بدر ثلاث مائة وبضعة عشر، وذكر الحديث ((ألا إِنَّكُمْ تَوْفَّونَ / سَبْعِينَ أَمْمَةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ)) (من طريق بهز بن حكيم عن أبيه عن جده. وإسناد حسن). والحديث الذي فيه: ((إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى قُلُوبِ الْعِبَادِ فَوْجَدَ قُلُوبًا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ خَيْرًا لِقُلُوبِ الْعِبَادِ)) (روااه أَحْمَد: ١١٣٧٩ ، والطّیالسی في ((مسنده)): (ص/٣٣) ، والطّبرانی في ((الکبیر)): رقم ٨٥٨٢) ، و ((الأوسط)): (٤/٣٦٧) ، والحاکم: (٣/٧٨) ، والبیهقی في ((المدخل)): (ص/١١٤) ، من قول ابن مسعود - رَجُلُهُ أَبُو مُوسَىٰ - موقعاً . وصححه الحاکم والذهبی ، وقال الحافظ في ((الدرایة)): (٢/١٨٧): ((آخر جه أَحْمَد موقعاً على ابن مسعود بإسناد حسن)) اه، وكذا حسنه السخاوي في ((المقاديد الحسنة)): (ص/٣٦٧) ، وجاء مرفوعاً من حديث أنس - رَجُلُهُ أَنْسٌ - آخر جه الخطیب في ((التاریخ)): (٤/١٦٥) .

واسم الصّحابي عند أهل السنّة عرفيّاً اصطلاحاً، ويسمى من آمن برسول الله - صلی الله علیه وسلم - ووصل إلى حضرته العزيزة وتشرف برؤيته غرّته الكريمة صاحباً له.

لَا كَمَا يَقُولُ السقافُ وَعِدَابُ الْحَمْشِ وَالرَّافِضَةُ مِنْ أَنْ أَسْمَ الصَّحَّةِ قَدْ يَتَنَاهُ مِنْ
كَفَرٍ ! ، مُسْتَدِلُّينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى :
{فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ} [الكهف: ٣٤] وَ{قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ}
[بالكهف: ٣٧] ، فَقُضِيَ بِالصَّحَّةِ لِلْكَافِرِ كَمَا يَقُولُونَ !

وَيَسْتَدِلُّونَ بِالْحَدِيثِ الَّذِي أُشِيرَ فِيهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ
يُقْتَلَ الْمَنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِيِّ بْنِ سَلْوَلْ فَقَالَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ :
((إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ مُحَمَّداً يُقْتَلُ أَصْحَابَه)) فَقَالُوا ، لَقَدْ سَمِّاهُ صَاحِبًا مَعَ الْعِلْمِ
بِإِنَّهُ مَتْحَقِقُ النَّفَاقِ ، وَأَنَّ النَّفَاقَ الْمَعْلُومَ يَقْتَضِيُ الْعِدَاوَةَ ، وَيُمْحَوُ اسْمُ الصَّحَّةِ فِي
الْحَقِيقَةِ الْعَرْفِيَّةِ . . .

وَالجَوابُ:
أَنَّ هَذَا الَّذِي ذُكِرَتْهُمْ مِنْ تَسْمِيَتِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ صَاحِبًا يَحْتَمِلُ فِي مَفْهُومِ
الْلِّغَةِ ، وَلَيْسَ فِي الْمَفْهُومِ الْإِصْطَلَاحِيِّ الْعَرْفِيِّ عَنْ الْفَقَهَاءِ وَالْأَصْوَلِينِ ، فَإِنَّهَا لِفَظَةٍ
لِغُوَيْيَةٍ ظَنِّيَّةٍ ، وَقَدْ يَرَادُ مِنْهَا فِي الْإِصْطَلَاحِ شَيْءٌ آخَرُ
فَهُمْ يَقُولُونَ مثلاً أَصْحَابَ الشَّافِعِيِّ ، وَيَرِيدُونَ بِذَلِكَ مِنْ دَخْلٍ فِي مَذَهْبِهِ وَانْ بَعْدِ
عَصْرِهِ إِلَى الْيَوْمِ ، وَكَذَلِكَ أَصْحَابُ الظَّاهِرِ وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ ،
وَأَصْحَابُ الْكَلَامِ وَهَذَا كَلَّهُ دَلِيلٌ عَلَى التَّوْسِعَةِ فِي إِطْلَاقِ اسْمِ الصَّحَّةِ عَلَى أَدْنَى
مَشَارِكِهِ .

ومع ذلك لم يتعامل الأئمة رحمة الله تعالى مع موضوع عدالة الصحابة كأنهم معصومين عن الخطأ والزلل، وميزوا بين الصحابة من هم أهل السبق من المهاجرين والأنصار، من أهل بدر وأحد والخندق وبيعة الرضوان ، ومن آمن وأسلم قبل الفتح وبعد الفتح ، ومن كان من جفاة الأعراب المجاهيل.

إن شئت راجعت ذلك في كتاب ابن عبد البر ((الإستيعاب)) وغيره من كتب معرفة الأصحاب، التي منها: ((الصحاببة)) لابن حبان مختصر في مجلد.

و ((معرفة الصحابة)) لابن منده، ومنها: ((الصحاببة)) لأبي نعيم الأصبهاني، ومنها كتاب أبي الحسن علي بن محمد بن الأثير الجزري المسمى بـ ((أسد الغابة في معرفة الصحابة)), وكتب الحافظين الكبارين: أبي الحجاج المزيي، وتلميذه أبي عبد الله الذهبيّ، وكتاب رجال السته و ...

وفي هذه الكتب ميّز أصحابها من هو الصحابي من الأعرابي، بل يتميّز معرفة الفاضل من المفضول، والسابق من المسبوق، فقد بيّن علماء الحديث -في كتب (علوم الحديث) على الإجمال.

وفي كتب ((معرفة الصحابة)) على التفصيل - أنهم رضي الله عنه ينقسمون إلى اثنتي عشرة طبقة:

الأولى: قدماء السابقين الذين أسلموا بمكّة كالخلفاء الأربع - رضي الله عنه.

الثانية: أصحاب دار النّدوة.

الثالثة: مهاجرة الحبشة.

الرابعة: أصحاب العقبة الأولى.

الخامسة: أصحاب العقبة الثانية.

السادسة: أول المهاجرين الذين وصلوا إليه – عليه السلام – إلى قباء قبل أن يدخل المدينة.

السبعين: أهل بدر.

الثامنة: المهاجرين بين بدر والحدبية.

النineteenth: أهل بيعة الرضوان.

العاشرة: من هاجر بين الحديبية وفتح مكة.

الحادية عشرة: مسلمة الفتح.

الثانية عشرة: صبيان وأطفال رأوا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يوم الفتح،
وفي حجة الوداع وغيرهما.

وفي الختام، إننا نعتبر كلام السقاف في عدالة الصحابة والإجماع من باب المشاغبات الضعيفة، لكنها شديدة الخفاء على البسطاء من الناس فوجب ذكر بعض تناقضاته،
والتي منها :

ما ذكره من أنَّ الإجماع لا بدَّ فيه من اتفاق أمَّة الإجابة باختلاف مذاهبهم الفقهية والعقدية والسياسية، وأنَّ الإجماع لا يتمُّ إلاًّ باتفاق أهل السنة والجماعة وسائر
الفرق المحسوبة على الإسلام !!

وقد بَيْنَ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِ الْأَطْهَارِ افْتِرَاقُ الْأُمَّةِ وَهُمْ أُمَّةٌ
الْإِجَابَةُ عَلَى ثَلَاثَ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً !
كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً ."

وَهُمْ مِنْ كَانَ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ وَأَصْحَابُهُ، فَبَيْنَ أَنَّ هُؤُلَاءِ هُمُ النَّاجُونَ، فَيَكُونُ
الْإِجَامُ الْمُعْتَبَرُ هُوَ إِجَامُهُمْ .

فَكَيْفَ يَسْتَقِيمُ لَهُ أَنْ يَقُولُ أَنَّ الْإِجَامَ الْمُعْتَدَبُ هُوَ إِجَامُ الْثَلَاثَ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً
كُلُّهُمْ !!

وَرَبِّا لِذَلِكَ حَاوَلَ السَّقَافُ الطَّعْنَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي
يَتَحَدَّثُ عَنْ إِفْتِرَاقِ الْأُمَّةِ إِلَى ٧٣ فِرْقَةً .

وَرَبِّا دَافَعَهُ وُجُودُ مَعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفِيَّانَ فِي أَحَدِ رَوَاتِهِ .

وَنَصُّ الْحَدِيثِ عَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفِيَّانَ ﷺ مَا قَالَ :

أَلَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِينَا فَقَالَ : (أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلُكُمْ مِنْ أَهْلِ
الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى ثَنَتِينَ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الْمِلَّةَ سَتَفْتَرَقُ عَلَى ثَلَاثَ وَسَبْعِينَ ،
ثِتَّانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ)

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٥٩٧) وَالْحَاكِمَ (٤٤٣) وَصَحَّحَهُ ، وَحَسَنَهُ ابْنُ حَمْرَةَ فِي " تَخْرِيجِ
الْكَشَافِ " (ص : ٦٣) ، وَالْعَرَاقِيُّ فِي " تَخْرِيجِ الْإِحْيَاءِ " (٣ / ١٩٩) وَقَدْ وَرَدَ
عَنْ جَمَاعَةِ الصَّحَّابَةِ بِطَرْقٍ كَثِيرٍ .

وورد بلفظ : (... وَتَفْرَقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً ، قَالُوا : وَمَنْ هِيَ بَارِسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي) ، رواه الترمذى (٢٦٤١) وحسنه ابن العربي في "أحكام القرآن" (٣ / ٤٣٢) ، والعرaci في "نخريج الإحياء" (٣ / ٢٨٤).

لكن السؤال المهم :

هل تعرفون مقتضى إنكار السقاف لمفهوم الإجماع عند أهل السنة، والذي يريده هو إجماع كل الفرق الإسلامية ؟

مقتضى ذلك نفي وجود الإجماع أصلاً؛ لأنَّه من المستحيل اتفاق أهل السنة وأصحاب البدع والأهواء على أمر عقدي.

ولا شكَّ أنه يتربَّ من وراء هذا القصد أمور كثيرة يريدها السقاف ومن كان على شاكلته.

نضرب لكم مثال :

السقاف ينكر رؤية الله عز وجل في الآخرة ، ورؤيه الله في الدار الآخرة اتفق عليها الصحابة ومن تبعهم بإحسان والأئمة من الفقهاء والمتكلمين وأهل الحديث، ودلَّت عليها آيات الكتاب العزيز والأحاديث المتواترة، وأنكرها الجهمية والمعتزلة والخوارج والرافضة والباطنية، فعلى قول السقاف لا بدَّ في الإجماع من موافقة هذه الفرق، وإلاَّ فإنَّها تبقى مسألة خلافية لا إجماع فيها ! وهذا تحديداً ما يريد السقاف !!

وأخيراً:

رسالة لأتّباع حسن السقاف وحسن فرحان الماليكي وعداب الحمش وعدنان إبراهيم، من طلاب العلم وغيرهم :

السَّعى إِلَى الطُّعْنِ بِعَدَالَةِ الصَّحَابَةِ وَإِنْكَارُ مفهوم الإجماع، إِنْهِيَارُ كامِلٍ لِمَذَهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، فِيهِ إِنْهِيَادُ الْأَصْوَلِ وَسُقُوطُ الْفَرْوَعِ، وَاسْتِئْصَاصُهَا مِنْ مَنْبِطِهَا، وَالتَّجَمُّلُ بِحُبِّ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ هُوَ الْغِطَاءُ الْمُرْقَعُ الَّذِي يَخْتَبِئُ تَحْتَهُ هُؤُلَاءِ الشِّيُوخُ، وَأَنْتُمْ أَدْوَاتُهُمْ يَرَادُ مِنْكُمُ الْخُضُوعُ وَالْإِنْقِيَادُ لَهُمْ هَذَا الْهَدْفُ، فَهَلْ تَقْبِلُونَ؟!!

الراجي من ربه التوفيق والسداد راقم هذه السطور

أبوهاشم بكر الأشعري الشافعي

ملحق رد العلامة الشيخ أ.د. سعيد فودة في شرحه الكبير

قال حفظه الله في باب الصراط في الشرح الكبير على العقيدة الطحاوية في باب الصراط (١١٢٩) :

مسألة الصراط

لقد تكلم الشيخ السقاف على مسألة الصراط في شرح العقيدة الطحاوية، ونحن سنبين خلاصة ما ذكره هنا ونشير إلى مواضع الضعف في كلامه.

أولاً: قال السقاف في ص ٥٣٩: "قضية الصراط بمعنى أنه جسر ممدود على متن جهنم أدق من الشعرة وأحد من السيف يمر عليه الناس واحدا واحدا فممنهم من يقع عنه فيسقط في النار، ومنهم من ينجو وعليه كالاليب مثل شوك السعدان تختطف الناس فيقعون في النار، قضية مرجوحة" اهـ

الجواب: أطلق السقاف على هذه القضايا بمجموعها، أنها مرجوحة، أي ضعيفة، أي أن غيرها نفيها أقوى منها، فإن قصد بالرجحان الرجحان عنده، فذلك لا يستلزم الرجحان في نفس الأمر، وإن قصد الرجحان عند أئمة الإسلام من مختلف الفرق، فقد بينا أن هذا غلط بل إن جماهير المسلمين يثبتون الصراط، وإن قصد بالرجحان أن الأحاديث الواردة فيها ضعيفة، فقد بينا أن كثيرا منه صحيح، نعم منها ضعيف، ولكن هكذا شأن غالب المنشولات، منها ضعيف ومنها صحيح،

ولو أجزنا لأنفسنا أن نرد الصحيح لأجل الضعيف، لم يثبت شيءٌ من الأحاديث. وإن قصد أن بعض هذه القضايا ضعيف، فقد يسلم له، ولكن كلامه لا يفيد مجرد ذلك، بل يفيد القول بضعف جميع هذه القضايا، وهذا باطل.

ثانياً: قوله في ص ٥٣٩ "كون الصراط أدق من الشعرة وأحد من السيف، لم يأت في القرآن الكريم أن الصراط أدق من الشعرة ... الخ.

الجواب: الصحيح أن هذه الفكرة، قد اختلف حولها العلماء، وصرح الكثير منهم أنها ربما لا تثبت، وبعضهم صرح بنفيها، وبعضهم قال لا مانع منها. فالخلاف حاصل حولها. وهذا أمر ثابت قبل وجود السقاف وبعد وجوده. أما قوله أنها لم ترد في القرآن، فقد بناه على وجوب ذكر كل عقيدة نصا بالقرآن، وهذا لا يسلم له، كما سنشير إليه لاحقاً، وقد خالف هو هذا الأصل الذي قرره كما سنبينه أيضاً.

ولكن الذي يمكن أن يقال هنا، أنه حتى لو فرض أن هذا الأمر منازع فيها، فهو يجوز لنا أن ننفي فكرة الصراط من الأصل، إنه من البين بنفسه أن هذه الطريقة من التفكير باطلة، فالاختلاف في وصف الشيء، لا يستلزم انتفاء أصله. ولو سلك الناس هذا المسلك، لاستلزم نفي كثير من الأصول الدينية.

ثالثاً: قوله في ص ٢٣٠ "إن الصراط في لغة العرب هو الطريق الواسع السهل ... الخ".

أقول: إن العلماء كما بينا قد اختلفوا في أن الصراط هل هو واسع أو ضيق، أو إنه يتسع وبضيق بحسب أعمال الإنسان الصالحة، ومجرد كون معنى الصراط لغة كما ذكر، لا يستلزم نفي أصل الصراط شرعا.

رابعا: قوله في ص ٥٤٤: "أن الصراط بمعنى أنه جسر منصوب على متن جهنم أو فوقها أو بين حافتها لم يرد في القرآن الكريم، الذي هو الأصل في معرفة العقائد" اهـ

أقول: قد بينا أن الصراط ليس من أصول العقائد، بل هو أمر جزئي، وكونه لم يرد صراحة في القرآن، قد يسلم له من ينزع في دلالة الآيات التي ذكرناها فيه، ولكن القول بعدم وروده على الإطلاق، أي إطلاق القول بعدم وروده أمر آخر، فإن هذا معارض بدلالة القرآن عليه ولو بالإشارة، خصوصاً إذا ورد من الأحاديث ما يفسر تلك الآيات بالصراط وبأنه جسر على جهنم، كما أوردنا سابقاً، فالآية المحتملة إذا ورد حديث صحيح في تفسيرها تصبح دليلاً على ذلك ولا ريب. بإطلاق قوله بعد ورود ذلك باطل.

ثم إن السقاف نفسه لم يستطع أن يثبت الحوض بأية صريحة من القرآن بل اعتمد على الأحاديث الواردة فيه، وادعاؤه أن الكوثر هو عين الحوض باطل، كما أشرنا إليه في محله، بل الكوثر هو نهر في الجنة يصب في الحوض، فثبتت الحوض بال الحديث، وثبتت الكوثر بالقرآن، فلم يعارض هنا إثبات الصراط بالحديث مع إشارة القرآن عليه بالأيات السابقة؟

فإن أدعى أن الأحاديث الواردة في الحوض متواترة، فقد نقلنا سابقاً أن الأحاديث الواردة في الصراط متواترة بالمعنى، والتواتر المعنوي حجة كما لا يخفى، كتواتر عذاب القبر بالمعنى، وهل ورد ذكر عذاب القبر في القرآن صراحة أم إن ما ورد فيه هو دلالات وإشارات إليه، وإن كانت أقوى من دلالاتها على الصراط، فالحاصل أنه لا يوجد نص عليه، كما يريد السقاف. بل عذاب القبر وارد بالحديث أصلية، وهو يثبت معانٍ القرآن.

ومحاولة السقاف إرجاع فكرة الصراط إلى أصل يهودي محاولة فاشلة، لورودها عن النبي عليه السلام بأحاديث صحيحة، وبطرق مختلفة، كما مضى بيانه. وكون هذه الفكرة قد وردت عند اليهود لا يستلزم أنها باطلة، ففهم.

خامساً: قوله في ص ٥٥١: "إن الأحاديث التي وردت في الصراط هي أحاديث آحاد، لا تفيد إلا الظن، وهي معارضة بقطعي الدلالات كما سترى إن شاء الله تعالى" اهـ

أقول: لو تنزلنا عن القول بأن الأحاديث الواردة فيه متواترة بالمعنى، وسلمنا أنها آحاد، فإننا لا نسلم أنها غريبة أو قليلة أو ليست مشهورة، ومعلوم أن الأحاديث إن كانت آحداً مشهورة، فإنها تفيض العلم النظري كما نص عليه أهل السنة. ومعلوم أيضاً أنها ليس كل حديث آحاد فإنه لا يفيد إلا الظن، بل بعض أحاديث الآحاد تفيض القطع بالقرائن الواردة. ولا ريب أن الأحاديث الواردة في

الصراط أكثر من أن تطبق عليها هذه القاعدة (أي إنها آحاد وبالتالي فلا تفيد إلا
الظن) بمثل هذا الأسلوب الظاهري الجلف.

وأما قوله إنها معارضة بقطعي الدلالات، فهو غير صحيح كما سترى
لاحقاً.

وأما ادعاؤه بعد ذلك في ص ٥٥١ "وعمدة استدلالهم على الجسر ذي
الكلايلب هو حديث أبي هريرة وأبي سعيد .. الخ" أه، كلام باطل لا قيمة له،
وذلك بعدهما رأينا الأحاديث الكثيرة التي زردت في الصراط. أقول: وحتى لو كان
عمدة استدلالهم على هذا الحديث، وفيه بعض الأمور المردودة، كما قال، فإن هذا
لا يستلزم ردّ الحديث بالمرة، كما أشرنا إليه في كلامنا على الإسراء والمعراج.

سادساً: قوله في ص ٥٥٥: "تنص فكرة الجسر الذي فوق جهنم على أن
الناس يمرّون عليه ويكونون قريين من النار بل يمرّون ما بين حافتيها فيجوزون
عليها من فوقها، وهذه الفكرة تعارض ما هو مقرر في القرآن الكريم من أن
المؤمنين لا يقربون من نار جهنم ولا يسمعون صوتها" أه

أقول: هذا الكلام ضعيف، فإن كون المؤمنين يمرّون ن فوق جهنم على
الجسر، بسرعات مختلفة حتى إن منهم كالبرق، وتتفاوت مراتب سرعتهم، يفيد
أنهم ليس كلهم يتذدون من النار عند مرورهم، فإنه لا يخفى على عاقل، أنه كلما

ازدادت سرعة الواحد فإنه ربما لا يحس بأي أثر من آثار النار عليه. ولا يعتبر هذا تعذيبا له، بل إنعاما من الله تعالى أن مرّ عليها بهذه السرعة.

وأما إن أراد أنه يفهم من القرآن أن سائر المؤمنين لا يقتربون من النار ولا يسمعون حسيسها، فإن هذا باطل مخالف لما ورد أن من المؤمنين من يعذب بالنار، وأن عذابهم متفاوت، قد يطول وقد يقصر.

والحاصل أن قوله تعالى (إن الذين سبقت لهم منا الحسنة أولئك عنها مبعدون، لا يسمعون حسيسها) مخصوص ببعض المؤمنين، ولا يسلم أن المراد منه عدم سماع حسيسها بالمرة، لما ورد في بعض الأحاديث أن المؤمنين يرون النار، ويعرفون ما فيها من العذاب، ولو كان مجرد سماع حسيسها عذابا حتى يكون معارضا للرأي، لما سمع الأنبياء حسيسها بالمرة، لما أنهم لا يعذبون، ولكن الذي يدرك معاني الكلام وطريقة القرآن في التعبير، يفهم أن المراد أنهم لا يسمعون حسيسها سماع تعذيب.

سابعا: قوله في ص ٥٥٥: "فكرة الصراط بمعنى الجسر الممدود على متن جهنم بين حافتيها فيها من الهلع والخوف والفزع ما لا يستطيع أحد أن ينفيه حتى عن الأنبياء الذين يقولون كما جاء في ذلك الحديث: اللهم سلم سلم" اهـ

أقول: أما أن فكرة الصراط فيها هلع وخوف، فمسلم، ولكن الثابت أيضا أن الخوف منه يتفاوت بقدر الأعمال، وأن المرور عليه إنما يكون بحسب الأعمال

التي يقدمها الإنسان في الحياة الدنيا، لا بحسب المهارة في الركض كما يتواهم السقاف، ومن يوجه هذا الاعتراض، فإن هذا الاعتراض إنما يدل على سذاجة قائله، وعدم معرفته بأحوال أمور الآخرة. وأنها لا تقادس بأمور الدنيا.

وأما أن الأنبياء يقولون سلم سلم، فمسلم، ولكن ما أدرك أنهم يقولون ذلك لأنفسهم أي لأنهم يخافون على أنفسهم السقوط في النار؟! هذا لا ينطهر على بال عاقل، بل يقولون ذلك خوفا على أمتهم، فإنهم يطلبون السلامة لأمتهم، وأتباعهم.

ثم إن وقوع الخوف في حالة ووقت وعين لا يخالف عدم وقوعه في أكثر غالب الأوقات. فافهم.

سابعا: وأما قوله بأن فكرة الصراط تفيد التساوي في الخوف بين المؤمنين والكافرين كما نصل عليه في ص ٥٥٦، فهذا قريب من التحريف للأحاديث الواردة في ذلك، وهي تفيد التفريق بين مرور الناس عليه، فمجرد تفاوتهم في ذلك يفيد تفاوتهم في الخوف، ومجرد علم المؤمن بأنه مؤمن خاصة أن ذلك يكون بعد الحساب وعرض الأعمال، يفيد عدم تساويهم مع الكافرين في الخوف. وبعد فإن خوف كل واحد من الصراط إنما يكون بقدر أعماله الباطلة والمخالفة لأوامر الله تعالى في الحياة الدنيا، كما هو المقرر في أحوال الآخرة، وحياة البرزخ.

ثامنا: قوله ص ٥٥٦: "تنص فكرة الصراط على أن الناس يمرون على الصراط الذي هو جسر جهنم واحداً واحداً وليسوا جماعات، وهذا أيضاً مخالف لما جاء في القرآن الكريم من أنه يُذهب بالناس من أرض الحساب والمحشر إلى الجنة والنار أفواجاً أفواجاً وزمراً زمراً، قال الله تعالى (وَوَفِيتْ كُلَّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُونَ، وَسَيِّقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زِمْرًا" اهـ

أقول: ليست كل الأحاديث تفيد ذلك، بل في بعضها ما يفيد أنهم يمرون على الصراط جماعات. ثم إن ما أفاد منها ذلك، لا يعارض الآيات التي أشار إليها، فإن المعنى ربما يكون أنهم بعد أن يسقطوا عن الصراط يساقون بالصورة التي ذكرت.

ثم إن الآيات لا تدل على أنهم يساقون مباشرةً إلى جهنم من أرض المحشر والحساب، بل إنها تفيد أنهم يساقون إليها بعد ذلك، ومطلق البعدية يقبل توسط الصراط خاصةً أنه لا يقال عنه أنه موقف وأرض بل هو حالة انتقالية عارضة لا دائمة، فالسوق من أرض الحساب والمحشر إلى جهنم إذا كان عن طريق الصراط فلا تعارض بل هو مطرد مع الآيات.

تاسعا: قوله في ص ٥٥٦: "تنص فكرة الصراط الذي هو جسر على متن جهنم أن كيفية دخول النار تتم بالسقوط من هذا الجسر المنصوب على حافتيها والهوي في النار، وهذا مخالف لما هو مقرر في القرآن الكريم من أن دخول النار يتم بمجيء الكفار والعصابة إلى أبوابها مثل مجيء المؤمنين إلى أبواب الجنة والدخول

فيها بعدها، قال الله تعالى (وسيق الذين كفروا إلى جهنم زمرا حتى إذا جاؤوها فتحت أبوابها) اهـ

أقول: هذا غير معارض للأحاديث، والمعارضة لو تحققت غير قطعية. إذ ربما يكون السوق إلى جهنم الوارد في الآيات بعد سقوطهم عن الصراط.

وأيضاً فإنه لا يوجد دليل على أن مجيء الكفار والعصاة إلى أبواب جهنم هو مثل مجيء المؤمنين إلى أبواب الجنة، بل الوارد هو مطلق المجيء، وهذا لا يستلزم المهاولة، بل الأصل هنا هو عدم التماثل، لاختلاف أحوال الفريقين، كما لا يخفى، فإن كان كون المؤمنين مكرمين، وهذا يستلزم أن يأتوا الجنة مشياً مثلاً أو في حالة معينة، فإن هذا يستلزم أن الكافرين يأتون النار في حالة تخالف حالة المؤمنين، وكل من هذا يسمى مجيناً، كما لا يخفى على عاقل.

عاشرًا: قوله في ص ٥٥٧ "تفيد فكرة الصراط الذي هو جسر بأن الماء عليه لا يعرف مصيره ... إلى قوله ... وهذا أيضاً مضاد ومخالف لما تقرر في القرآن الكريم وفي الأحاديث الصحيحة الأخرى من أن المؤمن وغيره من ساعة موته يعرف مصيره" اهـ

أقول: كلامه هذا مررًّا بيان بعض ما فيه سابقاً، فهو فيه تكرار، ولكن نزيد هنا فنقول: المؤمن العاصي، ولا يخلو مؤمن من معصية ولو من الصغائر لعدم عصمة جميعهم، هل يجزم أيضاً بأن الله تعالى سوف يغفر له ذلك؟؟ من الجلي أنه لا يقول

بهذا قائل، ولا أظن أن السقاف يقوى بذلك أيضا، فإذا تقرر هذا، فلم لا يكون الخوف عند المرور على الصراط إنما هو نتيجة لعدم معرفة حصول المغفرة، بل إن هذا هو ظاهر الأحاديث الكثيرة الواردة في الصراط، وإذا كان كذلك فما قال السقاف باطل جملة وتفصيلا.

هذا هو حاصل ما قال السقاف، قد بينا بطلانه وأنه لا يقوى على نفي الصراط من الأصل، وأن ما فهمه من القرآن وتوهم أن فهمه قطعي، قد بينا أنه لا قوى أما نقد سريع من نحو ما قمنا به هنا، فكيف لو كان المجال كافيا للتفصيل؟

هذا وقد أعرضنا عن ذكر كثير من الأخطاء والمغالطات التي وقع فيها السقاف أثناء مناقشته لفكرة الصراط كما يقول. وهذه المغالطات أنواع منها تجاهل أحاديث كثيرة واردة، ومنها قطعه لأقوال بعض العلماء في الصراط، ومعاني الآيات، ومنها عدم ذكره لحقيقة أقوال الفرق الإسلامية في هذه المسألة، ومنها أسلوبه الذي لا يليق اتباعه في مثل هذه المباحث، وغير ذلك. ورجونا أن يكون في هذه المناقشة السريعة المختصرة لما قاله في الصراط، كفاية عن الرد عليه تفصيلا في ما ألمحنا إليه. والله الموفق.

حقيقة الميزان

ورد القرآن بالميزان فقد قال الله تعالى (فاما من ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية، وأما من خفت موازينه فأمه هاوية). وقال تعالى في سورة الأنبياء (ونضع الموازين

القسط ليوم القيمة فلا تظلم نفس شيئاً وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين [٤٧].

روى الإمام البخاري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن سبحانه الله العظيم سبحانه الله وبحمده.

وفي صحيح مسلم عن أبي مالك الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملأ أو تملأ ما بين السماوات والأرض والصلوة نور والصدقة برهان والصبر ضياء القرآن حجة لك أو عليك كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبيقها.

وفي صحيح ابن حبان عن أبي سلمى راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقيته بالكوفة في مسجدها قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بخ بخ وأشار بيده بخمس ما أثقلهن في الميزان سبحانه الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر والولد الصالح يتوفى للمرء المسلم فيحتسبه.

ورواه أيضاً الحاكم في المستدرك.

وفي مستدرك الحاكم عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوضع الميزان يوم القيمة فلو وزن فيه السماوات والأرض لوسعت فتفقول الملائكة يا رب لمن يزن هذا فيقول الله تعالى لمن شئت من خلقي فتفقول الملائكة سبحانهك ما عبدناك

حق عبادتك ويوضع الصراط مثل حد الموسى فتقول الملائكة من تجيز على هذا
فيقول من شئت من خلقي فيقول سبحانك ما عبدناك حق عبادتك هذا حديث
صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وفي صحيح ابن حبان عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتان لا يخصيهما عبد إلا دخل الجنة وهم يسير ومن يعمل بها قليل يسبح الله أحدكم في دبر كل صلاة عشرًا ويحمده عشرًا ويكبره عشرًا فتلك خمسون ومائة باللسان وألف وخمس مائة في الميزان وإذا أوى إلى فراشه يسبح ثلاثة وثلاثين ويحمد ثلاثة وأربعين ويكبر أربعاً وثلاثين فتلك مائة باللسان وألف في الميزان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأيكم يعمل في يوم وليلة ألفين وخمس مائة سيئة قال عبد الله بن عمرو ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقدهن بيده قال فقيل يا رسول الله وكيف لا يخصيهها قال يأتي أحدكم الشيطان وهو في صلاته فيقول اذكر كذا وياتيه عند منامه فينومه قال حماد بن زيد كان أليوب حدثنا عن عطاء بن السائب بهذا الحديث فلما قدم عطاء البصرة قال لنا أليوب قد قدم صاحب حديث التسبيح فاذهبو فاسمعوه منه.

وفيه أيضاً عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن اثقل ما وضع في ميزان المؤمن يوم القيمة خلق حسن وإن الله يغضض الفاحش البذر.

ورواه أبو داود في سننه.

وروى الترمذى في سنته النضر بن أنس بن مالك عن أبيه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم أن يشفع لي يوم القيمة فقال أنا فاعل قال قلت يا رسول الله فأين أطلبك قال اطلبني أول ما تطلبني على الصراط قال قلت فإن لم ألقاك على الصراط قال فاطلبني عند الميزان قلت فإن لم ألقك عند الميزان قال فاطلبني عند الحوض فإني لا أخطئ هذه الثالث المواطن قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

فالحاصل أن أصل الميزان ثابت، وأما صفتة وصورته فلا تثبت بطريق قطعي، فلا ينبغي الجزم بصورة معينة له.

- انتهى بحمد الله -